جامعـــــة بن يوســـف بن خــدة – الجزائـــــــر –

كليـــة العلـــوم السياسيــــة و الإعلام

قســـم العلـــوم السياسيــــة و العلاقـــات الدوليـــة

أنظمـــــة حظــــر انتشـــــار الأسلحـــة النوويـــــــة

إشكالية البرنامج النـــووي الإيرانـــي

مذكرة المقـــدمة ضمن مستلزمات نيل شهادة الماجســـتير

في العلـــوم السياسيـــة والعلاقـــات الدوليـــة

تخصص علاقــــات دوليـــة

إعداد الطالـــب:

جـــدّاوي خليـــل

تحـــت إشـــراف الدكتور:

د. ديـــب عبد الحفيـــــــظ

الموســـم الدراســـي

1429/1428

2008/2007

جامعـــة بن يوســف بن خــدة – الجزائــــــر –

كليــة العلــوم السياسيــة و الإعلام

قســم العلــوم السياسيــة و العلاقــات الدوليــة

أنظمــــة حظــــر انتشــــار الأسلحــة النوويـــــة

إشكالية البرنامج النــــووي الإيرانــــي

مذكرة المقــدمة ضمن مستلزمات نيل شهادة الماجســتير

في العلــوم السياسيــة والعلاقــات الدوليــة

تخصص علاقــــات دوليـــة

إعداد الطالــب:

جــداوي خــليل

أعضــاء لجنــة المناقشـــــة:

أ.د. بلقاســم ايراثنــي .... رئيس

أ.د. ديــب عبد الحفيظ .... مقرر

أ.د. بلقاســم بومهدي .... مناقش

أ.د. مصطفــى صايــج .... مناقش

الموســم الدراســي

1429/1428

2008/2007

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى علة كياني ووجودي ومن أفنى عمره وضحى بما لديه، أبي العزيز

إلى الجوهرة الغالية أمي الحبيبة التي منحتني بكل سخاء الحب والتشجيع فكانت مثال الصبر والتضحية التي أنارت

دروب طريقي

إلى نصر الدين، عبد الحليم، هشام، إيمان، المجد، صبرينة والصغيرين مايا وسامي

إلى عائلة جدّاوي، شتاتحة و بن عيسى

إلى موسى، الطاهر، بوعلام، رؤوف وإلى كل الأصدقاء والأحبة

إلى كل الأبناء الأوفياء لهذا الوطن

أقدم ثمرة عملي هذا راجياً من الله المولى عزّ وجلّ التوفيق والسداد.

شكر وعرفان

أتوجه بشكري الجزيل وعرفاني الخالص إلى كل أولئك الذين علموني وصبروا في تعليمي طوال مشواري

الدراسي أساتذتي جزاهم الله كل خير، وأزيد في الشكر أستاذي المشرف الدكتور عبد الحفيظ ديب

الذي تابعني بحلم وصبر منذ الفكرة الأولى للموضوع مروراً

بتوجيهاته وملاحظاته الهامة التي أثرت الموضوع وأخرجته إلى النور، ولا يسعني لمجازاته إلا أن

أحتسب له ذلك عند الله الكريم في العطاء.

كما يتوجه شكري إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل.

المقدمـــــــــــة

المقدمــــــــــة:

منذ انتهاء الحرب العراقية الإيرانية عام 1988، باتت السياسة الإيرانية تعطي اهتمام لدفع و تطوير البرنامج النووي الإيراني، ووصل الاهتمام بهذا البرنامج إلى درجة انه أصبح على ما يبدو واحداً من أهم الأولويات الموضوعة على قائمة اهتمامات الحكومات الإيرانية منذ فترة ليست بالقصيرة (1).

كما تشير كل الدلائل حتى الآن إلى أن برنامج الطاقة النووية الإيراني يتميز بأهداف طموحة، و منذ حرب الخليج، بذلت إيران جهوداً حثيثة و واسعة و متعددة الاتجاهات لاكتساب الخبرة الأساسية و البنية التحتية النووية اللازمة (2).

ويكتسي الملف النووي الإيراني و الذي اكتشف سنة 2002 أهمية خاصة، بسبب ما يتيحه من فرص معرفة طبيعة أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية و مدى مسايرة الجمهورية إيران الإسلامية لهذه الأنظمة و مبادئ القانون الدولي.

فقد أصبحت أسلحة الدمار الشامل وخصوصاً الأسلحة النووية، والصواريخ الباليستية المملوكة من قبل الدول النووية الكبرى، جزءاً متكاملاً من البنية الإستراتيجية لعالم ما بعد الحرب الباردة.

و من الناحية النفسية لا ترى الدول الغير مالكة لها سبباً لعدم تملكها نفس الأسلحة و التي تعتقد بأنها ضرورية لأمنها وتخطيطها الإستراتيجي (3).

وعلى العموم، من الصعب إنكار الأسلحة النووية على دولة ما حيث لا تحترم قانونياً امتلاكً مثل هذه الأسلحة أولاً، وثانياً تشكل جزءاً من ترسانات الدول الأخرى والتي تفتخر بها. و بغض النظر عن كون أي الدول في الشرق الأوسط و الخليج العربي قوة نووية، فإن واقع التعامل الانتقائي يعتبر حافزاً للجوء إلى الوسائل الفردية للتخفيف من اهتماماتها الأمنية. و واقعياً، يوجد تصور في المنطقة بأن الدول التي بقيت خارج معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية لعام 1968 (NPT) استفادت أكثر من تلك التي ألزمت نفسها بهذه المعاهدة (4).

---

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((البرنامج النووي الإيراني))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (131)، المجلد (33)، جانفي 1998، ص 312.

(2). أفنر كوهين، **نحو شرق أوسط جديدة إعادة النظر في المسألة النووية**، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإســتراتيجية، 1995، ص13.

(3). عبد المنعم سعيد و آخرون، **ضبط التسلح و الأمن في الشرق الأوسط**، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية بــالأهرام، 1998، ص94.

(4). نفس المرجع، ص95.

أهميـــــة الدراســـــة:

تتجلى أهمية هذه الدراسة في معرفة مدى فاعلية أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية في العالم، وهذا من خلال قدرتها على الحدّ من التسلح النووي في العالم ودور القوى الكبرى فيه، فتتضح من خلالها مدى قدرة هذه الأنظمة في إبقاء البرنامج النووي الإيراني مقتصراً على الأغراض السلمية وعدم السماح بأن تكون إيران قوة عسكرية نووية، وارتباط ذلك بالقوى الكبرى حسب مصالحها، حيث أنها هي منوط بها الحفاظ على هذه الأنظمة وتوجيهها، الأمر الذي جعلها مفتاح دراسة برنامج إيران النووي.

كما تستمد الدراسة أهميتها كونها ستعمل على استنطاق معايير التي تحكم أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية والذي يعتبرها الكثيرون معايير تقوم على ازدواجية في التعامل حسب الحالة لاسيما ما تعلق بالبرنامج النووي الإيراني.

مبـــــررات اختيـــار الموضـــوع:

إن اختيار الموضوع لم يكن بصورة اعتباطية، بل ساهمت جملة من العوامل الذاتية و الموضوعية في تحديد معالم الدراسة و توجيهها.

- فبالنسبة **للمبررات الذاتية** يمكن حصرها في النقاط التالية:

1- اهتمام الباحث بدراسة إيران و اختيار الموضوع كما هو موضح يساعدنا في العمق و التحليل قصد بناء رؤية علمية تطلعية قادرة على خلق مجال تخصص في الموضوع، باعتبار إيران اكبر قوة إقليمية إسلامية في منطقة الشرق الأوسط و الخليج العربي.

2- اهتمام الباحث بالدراسات الإستراتيجية بما أنها دراسات تجذب الاهتمام و التشويق و تعمل على التحكم في مجال البحث في إيران.

- أما المبررات **الموضوعية الكامنة** وراء الدراسة فهي:

1- توفر موضوع الملف النووي الإيراني على حد لا بأس به من المعطيات و المصادر التي تشجع على دراسته وتوضيح الرؤية.

2- قلة الدراسات السياسية السابقة في المجال النووي، رغم أهميتها و انحصارها في الدراسات القانونية التي لا تتجاوز دراسة المعاهدات و الإطار الوصفي لها.

3- اللاستقرار الذي تعرفه منطقة الشرق الأوسط و الخليج العربي من خلال عدد الحروب و التراعات، أضف إلى ذلك التواجد الأجنبي و محاولة إيران أن تصبح مركزا لصنع القرار في المنطقة.

4- دور معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية لسنة 1968 في أزمة الملف النووي الإيراني، والجدال القائم حول الإغراض الحقيقية للبرنامج الإيراني.

أدبيات الدراســــــــــــة:

في إطار موضوع البحث الذي نحن بصدد القيام به، وجدنا عدة **دراسات** لجانب منه تمثلت على الخصوص في:

- بحث للطالب **ابن عيس زيواني** بعنوان **المسؤولية الدولية عن الاستعمال السلمي للطاقة النووية دراسة حالة تشرنوبيل** (1)، وتم فيه دراسة للمسؤولية الدولية على الاستعمال السلمي للطاقة النووية، و يستخلص أن أسس المسؤولية الدولية القائمة على نظرية الخطأ و نظرية العمل الغير مشروع لا تتلاءمان و الأنشطة الخطيرة الخاصة بالطاقة النووية، لذا فإن المسؤولية المطلقة لما لها من امتيازات حيث تعفي المتضرر من عبء إثبات الخطأ في جانب الدولة مستخدمة الطاقة النووية لسد الفراغ القانوني و لإنصاف المتضررين.
  - o أما ما سنقوم به في البحث فإنه يختلف في العديد من الجوانب أبرزها ما يتعلق باستعمال الطاقة النووية لأغراض عسكرية ودور معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية في ذلك.

- بحث للطالب **بولوخ رضا** بعنوان **مشروعية التهديد أو استخدام الأسلحة النووية على ضوء الرأي الاستشاري المحكمة العدل الدولية** (2)، و تم فيه عرض وجهات نظر الدول المؤيدة و المناهضة لمشروعية السلاح النووي بمناسبة الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية، و كذا موقف المحكمة من وجهات النظر حول مدى مشروعية التهديد أو استخدام الأسلحة النووية من زاوية القانون الدولي الإنساني.
  - o أما ما سنحاول إبرازه فهو متعلق بالجوانب السياسية و الحسابات الإستراتيجية في الساحة الدولية وتماشيها مع القانون الدولي عندما يتعلق الأمر بالطاقة النووية.

- بحث للطالب **فوزاري حسين** بعنوان **الجزائر و الاتفاقيات الدولية النووية** (3)، و تطرق إلى تدابير عدم انتشار الأسلحة النووية والتي تكمن في الاتفاقية المبرمة سنة 1968في هذا الشأن، و التي تتضمن عدة أهداف و آليات

---

(1). ابن عيس زيواني، (المسؤولية الدولية عن الاستعمال السلمي للطاقة النووية: دراسة حالة تشرنوبيل)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 1999.

(2). رضا بولوخ ، (مشروعية التهديد أو استخدام الأسلحة النووية على ضوء الرأي الاستشاري المحكمة العدل الدولية)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 2002.

(3). حسين فوزاري، (الجزائر و الاتفاقيات الدولية النووية)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 2002.

تحظر بواسطتها تحويل و استقبال و اقتناء و وضع الأسلحة النووية و تنظيم الاستخدام السلمي لهذا النوع من الطاقة، كما تتطرق إلى الجزائر و الاتفاقيات الدولية التي تربطها في المجال النووي و مدى مسايرة الجزائر وتجاوبها مع القانون الدولي .

o و هذا البحث وان تطرق إلى اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية إلا انه يعتبر بحثا قانونيا بحت، ولا يؤدي بنا إلى معرفة الجوانب المتعددة و المتعلقة بالطاقة النووية و خاصة عندما يتعلق الأمر بقوى دولية و منطقة إستراتيجية و حساسة في العالم.

- دراسة للدكتور **محمود خيري بنونة** تحت عنوان **القانون الدولي و استخدام الطاقة النووية** (1)، و تطرق فيها إلى المبادئ و قواعد القانون الدولي و استخدام الطاقة النووية في وقت السلم ، وكذا أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية في العالم مثل معاهدة تلاتولوكو لحظـــر الأسلحة النوويـــة في أمريكا اللاتينيـــة، ومعاهـــدة NTP...الخ من المعاهدات ذات الصلة.

إن الميزة المشتركة لمجمل البحوث السابقة هي أنها قدمت في حقل العلوم القانونية حيث أنها اقتصرت على الجانب الوصفي و الظاهري لمختلف المعاهدات ذات الصلة بانتشار الأسلحة النووية ووفق الأطر القانونية.

- بالإضافة إلى ما سبق هناك إسهام لـــ: **واندال فورسبورغ** في كتابه **منع انتشار الأسلحة النووية و الكيميائية و البيولوجية** (2)، حيث يقدم عرضا عاما لمسائل منع الانتشار في إيجاز وهو يتفحص الوسائل التي يمكن للدول حيازة بواسطتها على أسلحة الدمار الشامل ونطاق الاستراتيجيات التي قد تكبح هذا الانتشار و احتمالات نجاحها و الجهود الجديدة الممكنة، و كذلك النطاق الكامل للموضوعات ذات الصلة بانتشار أسلحة الدمار الشامل ممدا بمجموعة من المعلومات الأساسية ذات الصلة لتفسير التطورات الجارية و تقييمها.

وفي نفس السياق و بنفس زاوية الدراسة نجد:

- دراسة لـــ: **افنر كوهين** بعنوان **نحو شرق أوسط جديد: إعادة النظر في المسألة النووية** (3)، وتطرق فيها إلى منطقة الشرق الأوسط وميزان القوى على ضوء عملية السلام بين إسرائيل كقوة نووية من جهة والدول العربية و إيران من جهة أخرى، ومستقبل الطاقة النووية السلمية و العسكرية، وكذا أهداف كل دول شرق أوسطية من جراء اكتساب السلاح النووي.

وسنقوم في بحثنا هذا بتحديد الظاهرة النووية زمانياً و مكانياً، حيث سنقوم بدراسة الملف النووي الإيراني من سنة 2002 إلى 2006 محاولين في ذلك تجاوز الدراسة الوصفية للملف في المجال القانون الدولي، إلى الدراسة التحليلية في مجال العلوم السياسية و التي تنظر إلى الظاهرة النووية الإيرانية في تفاعلاتها الداخلية و الخارجية ، في سبيل معرفة مدى فعالية أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية.

---

(1). محمود خيري بنونة، **القانون الدولي واستخدام الطاقة النووية**، الطبعة الثانية، القاهرة: دار الشعب، 1971.

(2). وندال فورسبورغ، **منع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية**، ترجمة سيد رمضان هدارة، الطبعة الأولى، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة و الثقافة العالمية، 1998.

(3). أفنر كوهين، مرجع سابق، ص 13 .

الإشكاليـــــــة:

إن تناول الملف النووي الإيراني يعتبر استجابة للحيرة التي تجتاح العالم من جراء تصاعد وتيرة استخدام الطاقة النووية وما يستتبع ذلك من انعكاسات تخص استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية من جهة، و من جهة أخرى انعكاسات تخص أجواء التسلح والخوف التي تسيطر على النظام الدولي ككل وذلك باستخدام هذه الطاقة لأغراض عسكرية والغير المراقبة تحت ستار الأمن الوطني أو سرية شؤون الدفاع، ويقتضي اتخاذ مواقف وتبني سياسات أكثر جدية.

وإن المشكلة الرئيسية هي أن أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية لا تنفذ بالتساوي فمثلا لا تزال إسرائيل غير عضوة في المعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية TNP لسنة 1968، ومع ذلك تدعي أن على دول المنطقة الالتزام بها. وهناك أيضا اختلاف في التعامل، فبينما تمت مساعدة بعض الدول من طرف الدول النووية الرئيسة في الحصول على القدرة النووية كالهند و باكستان، جرى حظر على الدول الأخرى يشتبه فقط بامتلاكها إمكانية في هذا الحقل، و هذا الأمر يدفع بنا إلى التساؤل عن فعالية أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية من خلال دراسة حالة الجمهورية إيران الإسلامية، و على ضوء ذلك تكون **إشكالية الدراسة** كالتالي:

ما مدى فعالية أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية في معالجة البرنامـــج النـــووي الإيرانـــي وإبقاءه في إطار الاستخدامات السلمية للطاقة النووية ؟.

و تتفرع هذه الإشكالية إلى **تساؤلات فرعية** يمكن حصرها في:

1. ما الهدف من أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية؟.
2. لماذا تصر جمهورية إيران الإسلامية على امتلاك القدرة النووية؟.
3. ما هو مستقبل البرنامج النووي الإيراني على ضوء المواقف الدولية منه ؟.

الفرضيـــــــــــــــات:

تتشكل الدراسة من **الفرضية الرئيسية** التالية:

تَحُد القوى الكبرى من خلال أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية من تطور البرنامج النووي الإيراني وتبقيه موجهاً للأغراض السلمية فقط.

و يتفرع عنها **الفرضيات الفرعية** التالية:

1. جاءت أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية من أجل الحدّ من سباق التسلح النووي في عالم متغير يتميز بالنزاعات والصراعات السياسية، فهي بذلك ضابط قانوني ملائم يجمع الدول المالكة لسلاح النووي و بقيت دول العالم.

2. تحقيق إيران لطموحاتها النووية، يؤدي بها إلى تحقيق أهدافها ومصالحها الإستراتيجية في منطقة الشرق الأوسط والخليج العربي، وتصبح معها إيران قوة إقليمية كبرى يحسب لها الكثير.

3. كبح جهود إيران النووية واحتوائها من طرف القوى النووية الكبرى وخصوصاً الولايات المتحدة الأمريكية و عدم السماح لها باكتساب التقنية والطاقة النووية واستعمالها في برامج التسلح الإيرانية.

الإطار النظـــــــــــري:

إن لدراسة أي ظاهرة دراسة علمية لا بد لها من إطار نظري يستخدمه الباحث قصد الفهم والتفسير والتوقع، فالنظرية هي مجموعة مترابطة من المفاهيم والتعريفات والقضايا التي تكون رؤية منظمة للظواهر، عن طريق تحديدها للعلاقات بين المتغيرات بهدف تفسير الظواهر والتنبؤ بها.

وإنه في دراستنا للملف النووي الإيراني، نرى أنه من الأنسب الأخذ بأكثر من نظرية في الدراسة، نظراً لطبيعة الموضوع.

1. و تتمثل النظرية الأولى في **نظرية التوازن** (1): فتعد أفكار ***جورج ليسكا*** أساس هذه النظرية انطلاقاً من أفكار ***لاسويل و بارسونز*** حيث أطلق ليسكا على التوازن اسم التوازن الديناميكي والذي ينظر إليه بوصفه آلية استقرار نسبي مؤقت، إذ يفسد التوازن بواسطة العوامل الساعية نحو التغيير إلا أنه سرعان ما يعود إلى حالته الأصلية لوجود نظام للحماية الذاتية لردود الفعل التعادلية التلقائية على الاضطرابات التي تؤثر عليه، فالتغيير صفة ملازمة للتوازن من حالة مؤقتة غير مستقرة إلى حالة مستقر، وإن تحليل العلاقات الدولية في إطار نظرية التوازن قائم على:

- التأكيد على دولة كلاعب أساسي في السياسة الدولية مدفوع برغبة موحدة وتحت تأثير قيادتها ومتبعة إجراءات أمنية وساعية لتحقيق الرفاهية والهيبة وسيزيد من مساهمتها في السياسة الدولية في إطار القوة الدولية.
- تعمل النظرية على تقييم سياسات الدولة فيما إذا كانت أهدافها تعمل وفق قواعد النظام، ومن الأمور التي يجب أخذها في الإعتبار العقوبات المرتبطة بمختلف أشكال السلوك وشروط الاستقرار والتغيرات المنتظمة والمتطلبات الوظيفية والبدائل للوصول إلى القيم المطروحة، و وظيفة سبل العمل للنظام الدولي.
- البيئة الاجتماعية و المادية التي تسعى الدولة للحفاظ عليها وتحسين موقفها انفرادياً وفق ترتيب معين.

أما المقصود بتوازن القوى فهو ضمان التعادل بين دولتين أو أكثر وهكذا لن تتمكن أي دولة من أن تكون معتدية لوجود قوة تقابلها. و نظرياً فإن نظام توازن القوى هو أحد الأنظمة التي تستخدم فيه القوة أو التهديد لتعزيز التوازن، و إذا ما حاولت دولة السعي إلى تحقيق مصالحها الإقليمية والتي ينظر إليها من قبل الدول الأخرى بمثابة مطالب مشروعة فإن التغيير في القوة يصحب بالضوء الأخضر، والضوء الأحمر لمنع أية دولة تريد مقاومة التغيير. كما أن أي تحد غير مسموح به يعرض الوضع القائمة للخطر وبالتالي إيجاد توازن عن طريق الأحلاف بين قوى الوضع الدولي القائم. كما أن توازن القوى يوجب على الدولة أن تستعد لتغير الظروف الدولية وبالتالي تغير مساندتها من دول إلى أخرى إذا وجدت أن قيم الأخيرة تتفق مع قيمها ومصالحها.

و في إطار دراستنا سنستعين بأطر هذه النظرية في تحليلنا للملف النووي الإيراني وذلك بالكشف عن مصالح وأهداف إيران و القوى الفاعلة في منطقة الشرق الأوسط والخليج العربي وكذا استراتيجيات كل طرف في إطار توازن القوى في المنطقة.

2. و أما النظرية الثانية التي نأخذ بها في الدراسة و التحليل هي **نظرية اللعب** والتي كان ***كارل دويتش و مارتن كابلان*** من أوائل المساهمين فيها، وتستخدم نظرية اللعب أو المباريات في دراسة المسائل الإستراتيجية المتعلقة بالمنافسة والصراع على المكاسب. فهي أسلوب منطقي ورياضي يستخدمه رجال السياسة أو الفاعـــــــل

(1). سعد حقي توفيق، **مبادئ العلاقات الدولية**، عمان: دار وائل للطباعة و النشر، 2000، ص 113.

السياسي، من أجل تحقيق المكاسب و تجنب الخسائر (1). ويعرفها ***فون نيومان*** بأنها مجموعة من العمليات الرياضية التي تهدف إلى إيجاد حل لموقف معين تحاول فيه الدولة جاهدتا أن تضمن لنفسها حداً أدنى من النجاح عن طريق أسلوبها في المعالجة رغم أن أفعالها وأسلوبها لا تستطيع تحديد نتيجة الحدث بشكل كامل وإنما مجرد التأثير فيها (2). فالمنافسة أو الصراع بين الدول في ميدان نزع السلاح يمكن النظر إليه كلعبة. فنظرية اللعب هي إطار للتحليل أكثر من كونها نظرية علمية، وإطار التحليل يفترض أن الموقف محل الدراسة يتكون من فاعلين (Actors)، ومن قواعد تحكم طريق اللعب، وتحدد مركز الخاسرين والمنتصرين، و يكون في حوزة كل لاعب وتحت تصرفه قدراً من الموارد التي تعين قواعد اللعبة كيفية استخدامها. و بصيغة أخرى فنظرية اللعب تفترض وجود مجموعة من متخذي القرارات الذين تتداخل أهدافهم، التي يعملون من أجلها والذين يتوفر لكل منهم بعض السيطرة الجزئية أو المحدودة على الموقف الذي يتعاملون جميعاً معه، و خططهم وإستراتيجيات الحركة التي تنفذها هذه الإطراف غير محكومة بمصالحهم وحدهم، و إنما تأخذ في اعتبارها كذلك مصالح الآخرين. وبالتالي كما يراها أصحابها تعالج صراعات المصالح كلعبة في الإستراتيجية وهي بوصفها أداة للتحليل تنطبق على كل أشكال الصراع السياسي وعلى صراعات السلم والحرب بصفة خاصة، وأنها طريقة رياضية لدراسة بعض جوانب عملية اتخاذ القرارات ولاسيما في المواقف التي تغلب عليها صفة الصراع أو التعاون (3).

فنظرية اللعب ترشد صانع القرار في اختيار البديل الأفضل بتقديمها له تصوراً عقلياً ورياضياً يساعده على تقدير السلوك الأفضل انتهاجه في مواجهة خصم يفترض فيه أن يلجأ إلى انتهاج السلوك ذاته.

ويفترض الإطار التحليلي لنظرية اللعب وجود أربعة عناصر أساسية وهي:

- اللاعب ويمثل وحدة اتخاذ القرار، ونقصد: إيران، الولايات المتحدة، الوكالة الدولية لطاقة الذرية، روسيا، الاتحاد الأوروبي، إسرائيل، الصين، الدول العربية.
- القواعد وتحدد كيفية استخدام الموارد المتاحة، حيث أنها تحدد لكل لاعب مدى الخيارات المتاحة أمامه.
- الإستراتيجية وتحدد تحركات اللاعبين في حالة تحرك الخصم في اتجاه النتيجة.
- النتيجة أو المحصلة (pay off) والتي يحصل عليها اللاعب كنتيجة لإتباعه إستراتيجية معينة.

3. **نظرية صنع القرار في السياسة الخارجية** (4): تركز هذه النظرية على عملية صنع القرار السياسي الخارجي كأساس لتفسير السياسة الخارجية، إذ أنها تساعد على كيفية عمل الدول (صانع القرار) ولماذا تعمل كما هي حيال موقف دولي معين- الملف الإيراني- و تركز أيضا على البحث في الكيفية التي تتفاعل بها الدول مع المؤثرات التي تأتيها وتنعكس عليها من النظام الدولي الذي تعمل في إطاره. كما تحاول التعرف على الكيفية

(1). محمد شلبي، **المنهجية في التحليل السياسي**، الجزائر: دار هومة، 2002، ص 167.

(2). سعد توفيق حقي، مرجع سابق، ص 125.

(3). إسماعيل صبري مقلد، **نظريات السياسة الدولية**، الكويت: دار السلاسل، 1987، ص 243.

(4). سعد توفيق حقي، نفس المرجع، ص 118.

التي يعبر بها هذا التفاعل مع الواقع الدولي نفسه من خلال اتخاذ قرارات خارجية محدد تبرز بها الدول اتجاهاتها وتدافع بها عن مصالحها إزاء الإطراف الخارجية التي تتفاعل معها.

وتدرس هده النظرية العلاقات الدولية ليس على أساس الدول بصورتها المجردة، و إنما على أساس دراسة صناع قراراتها الرسميين، فهم يعملون باسم الدولة ومن ثم فإن الدولة هي لاعب يترجم سياسات وقرارات رجال الدولة، والنظرية تركز على صناع القرار وعلى إعادة بناء الموقف كما تم تحديده بواسطة صناع القرار. و يرى ***سنايدر*** الذي هو من أبرز من كتب في هذه النظرية بأن الذين يدرسون في السياسة الدولية يهتمون بالدرجة الأساسية بالأفعال وردود الأفعال والتفاعلات بين الدول، وإن التركيز على الأفعال يتطلب تحليل العمليات وأن الأفعال تنبع من ضرورة إقامة وتأمين وتنظيم اتصالات مقنعة وموجهة بين الدول وممارسة بعض الرقابة على الاتصالات الغير مرغوب فيها، كما أن الأفعال تمثل محاولة لتحقيق أهداف الدولة أو بعض منها، أو منع و تقليل أهداف الدول الأخرى المهددة للدولة.

ويظهر استخدامنا لهذه النظرية عند دراسة توجهات صناع القرار في إيران– المحافظين– و الولايات المتحدة – المحافظين الجدد– و الأفعال وردود الأفعال للإطراف الدولية فيما يخص الملف النووي الإيراني.

4. و إذا كانت النظريات السابقة الذكر تساعدنا في عملية تحليل سلوك الدول وما تنطوي عليه من استراتيجيات، ودور أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية وما تحمله من مسؤولية الدول القانونية من جراء امتلاك هذه الدول لطاقة النووية أمام المجتمع الدولي، فإننا نرى تدعيم هذه الدراسة بما يعرف **بالمدرسة الواقعية الجديدة** (1) لـ***ـهانز مورغنتو***، و ذلك بالاعتماد عليها من خلال ما يعرف بالقوة والمصلحة في السياسة الدولية، وشرح أن الدول تسعى للبحث عن القوة وهي مجبرة على ذلك لتفادي الاضمحلال والدمار، وأن المصلحة تتحدد في إطار هذه القوة. و هي حسب اعتقادنا الأنسب لفهم سياسات الدول الكبرى في منطقة إستراتيجية كمنطقة الشرق الأوسط و الخليج العربي.

الإطار المنهجـــــــــــي:

إن المنهج هو مجموعة من الإجراءات والطرق الدقيقة المتبناة لأجل الوصول إلى نتيجة، أي أن المنهج في العلم مسألة جوهرية كما أن الإجراءات المستخدمة أثناء إعداد البحث وتنفيذه هي التي تحدد النتائج (2).

و بما إننا نسعى إلى الحقيقة في موضوع دراستنا، فإننا نرى أن *المناهج المناسبة للدراسة* هي:

1. **المنهج التاريخي** (3): حيث لا نتوخى في تناول هذا الموضوع سرد الوقائع التاريخية ووصف بعضها لبعض لنكون ركاما من المعلومات المتناثرة و التي تفتقر إلى إطار تحليلي يرشدنا في دراسة الملف، و لكن الذي نركز

(1). سعد توفيق حقي، مرجع سابق، ص 93.

(2). موريس أنجرس، **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية**، ترجمة بوزيد صحراوي، الجزائر: دار القصبة للنشر، 2004، ص 36.

(3). محمد شلبي، مرجع سابق، ص 56.

عليه هنا هو الجانب التفسيري التحليلي الذي يمكن أن يمدنا به المنهج التاريخي في دراسة الملف النووي الإيراني. و مقصدنا من استخدام المنهج التاريخي هو مقدرته التفسيرية التي يزودنا بها و هو يحاول أن يولي الزمن دورا معينا في ذلك التفسير، و بصيغة أخرى إدخاله الظروف المحيطة بميلاد الظاهرة – الملف النووي الإيراني — أو تعزيزها أو ضعفها في تفسير ذلك. فالمنهج التاريخي لا يكتفي بسرد الوقائع، ولكنه يقدم تصوره للظروف و المحيط الذي يتحكم في الظاهرة، و يحاول أن يصل إلى إيجاد القوانين التي تحكمت في ذلك و هو يستهدف التعميم بعد استخلاص العلاقات الموجودة بين الملف الإيراني و الظرف الذي وجد فيه.

1. **منهج دراسة الحال** (1): هو المنهج الذي يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بالوحدة – إيران– وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة مرحلة معينة من تاريخ الوحدة (إبتداءا من 2003) وذلك قصد الوصول إلى تعميمات علمية متعلقة بالوحدة المدروسة.فمنهج دراسة الحالة يقتضيه التعمق في دراسة الملف النووي الإيراني، وذلك قصد الإحاطة به وإدراك خفاياه، ومعرفة أهم العوامل المؤثرة في الملف إيراني وإبراز الارتباطات والعلاقات السببية أو الوظيفية بين أجزاء الظاهرة.
2. **منهج تحليل المضمون** (2): وهو يركز في دراسته للملف النووي الإيراني على مدى التزام إيران بالمعايير والضوابط والقواعد الدولية المتعارف عليها والمتمثل في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية والبروتوكول الإضافي وكذا مختلف الخطابات والتقارير الرسمية الصادرة عن الأطراف ذات الصلة بالموضوع، وذلك بتحديد القيمة الوظيفية للكلمة فيها، وهنا نركز على التحليل العلاقاتي بواسطة تحويل المنطلقات الكيفية المتواجدة في المصادر (المعاهدة، البروتوكول، الخطابات، التقارير ...الخ) إلى عناصر قياس كمية انطلاقا من تحديد المتغيرات السببية ودرجة التواتر ومستوى الترابط العلاقاتي بينهما.

الإطـــار المفـــــــــــاهيمي:

تتمحور دراستنا حول مفاهيم ينبغي لنا توضيحها حتى يتسنى فهمها على الوجه المراد، و يمكن حصرها في المفاهيم التالية:

1. **الطاقة**: شيء يصعب تعريفه، فهي لا توجد في شكل متماسك كالمادة، ولا تشغل أي فراغ أو تلقي أي ظلال، وباختصار فهي ليست مادة ككل الأشياء. وبدلا عن ذلك فهي أساس الأفعال وتدخل في كل الحركة وفي كل حدث، وفي المعتاد لا توجد في شكل نقي منفصل، ولكنها دائما مترابطة بشيء أو جسم مادي أو محتواة فيه.

أما **الطاقة النووية** فهي وإن كان ينطبق عليها التعريف السابق إلى حد ما، إلا أنها تتميز في أنها تنطلق من

(1). محمد شلبي، مرجع سابق، ص 56.

(2). نفس المرجع، ص 87.

انشطار أو اندماج الذرات في بعض المواد (1). وهي بذلك سلاح ذو حدين، فهي تستخدم للإغراض السلمية مثل الزراعة والصناعة والصحة...الخ، كما تستعمل للأغراض العسكرية.

2- **معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية** (2) (Treaty on the non Proliferation of_Nuclear weapons): وضعت هذه المعاهدة في صورتها النهائية بعد جهود عشرون سنة في الجمعية العامة واللجان المتخصصة، و وقعت 1968، و دخلت حيز النفاذ سنة 1970 وأعيد تجديدها سنة 1995، و وقعت عليها أكثر من 180 دولة. وتهدف إلى منع انتشار الأسلحة النووية وذلك بدعم حق الدول الغير نووية في الاستخدام السلمي للطاقة النووية وإلزام هذه الدول بمنع تحويل الطاقة النووية للإغراض العسكرية عن طريق نظام الضمانات وفرق التفتيش التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

3- **الأمن**: يعرفه Arnold Wolfers على أنه في جانبه الموضوعي يعني "غياب أية تهديدات تجاه قيم مكتسبة، وفي جانبه الذاتي فهي يعني غياب الخوف من أن يتم المساس بأي من هذه القيم". ولقد ارتبط الأمن في المنظور التقليدي بكيفية استعمال الدولة لقوتها لإدارة الأخطار التي تتهدد وحدتها الترابية، واستقلالها، واستقرارها السياسي وذلك في مواجهة الدول الأخرى. وهكذا فإنه بهذه الصفة يكون الأمن مجرد مرادف للمصلحة الوطنية، وكيفية تعزيزها بالاعتماد على القوة في شقها العسكري. ويعود ذلك إلى حقيقة أن الدراسات الأمنية تطورت في إطار المدرسة الواقعية التي كانت ظروف الحرب الباردة مواتية لها لاحتكار هذا الحقل المعرفي (3).

تقسيـــم الدراســـــــة:

للإجابة على إشكالية البحث، ارتأينا أن نقسم الدراسة إلى ثلاثة فصول، حيث نتناول في الفصل الأول الإطار العام لأنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية عبر استعراض مفهوم الأمن عند الدولة وعلاقته بالمتغيرات الدولية الجديدة التي أدت إلى التحول في قضايا استخدام الأسلحة النووية، وكذا الأطر والآليات الدولية التي تحكم استخدامها بالإضافة إلى الجهود الدولية وخاصة الولايات المتحدة في ظل أجواء الانتشار.

أما الفصل الثاني من الدراسة سنخصصه لبحث الأزمة البرنامج النووي الإيراني انطلاقاً من البنية الأساسية لهذا البرنامج بشقيه النووي والصاروخي والأهداف الإستراتيجية المرجوة منه وصولاً إلى مراحل هذه الأزمة.

أما في الفصل الثالث فسنحاول من خلاله إبراز مستقبل الملف النووي الإيراني على ضوء الدور الإيراني في إدارة الأزمة وكذا مواقف الأطراف الدولية وخصوصاً الولايات المتحدة من هذا البرنامج النووي، وبالتالي الوصول إلى التطورات المستقبلية للبرنامج سواء كانت سيناريوهات الأزمة أو علاقة هذا الملف بـــ NPT.

---

(1). محمد عبد الله محمد نعمان، **ضمانات استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية**، صنعاء: جامعة صنعاء، 2001، ص 8.

(2). توجد في بعض المراجع تحت اسم **معاهدة منع الانتشار النووي**.

(3). عـــادل زقاغ، ((إعادة صياغة مفهوم الأمن))، http://www.geocities.com/adelzeggagh/recon1.html، 24أكتوبر 2006، 20سا 58د.

الفصـــل الأول:

الإطـــار العـــــام
لأنظمة حظر انتشار الأسلحة النوويـــة

الفصـــل الأول: الإطار العام لأنظمة حظر انتشار الأسلحة النوويـــة:

منذ إلقاء القنبلة الذرية الأولى على هيروشيما سنة 1945 والفكر الإنساني المعاصر يتجاذبه تيـــاران متباينان، أحدهما صدم بما أحدثه انفجار هذه القنبلة من دمار وما نتج عنها من ويلات لسكان هذه المدينة اليابانية، فاتجه إلى معارضة هذا العمل الذي يهدد البشرية بشبح الفناء، وتيار آخر بهره انطلاق هذه الطاقة الجبارة وما يمكن أن تؤديه للبشرية من خدمات تضاف إلى ما قدمته الاكتشافات العلمية الحديثة. فبدا أصحاب هذا الاتجاه الأخير في محاولة لتكتيل الجهود العالمية محذرين من خطورة الانحراف بها عن هذا الطريق، حتى أن ألبرت اينشتاين الذي بعث برسالته الشهيرة إلى الرئيس الأمريكي روزفلت سنة 1942 يلح عليه فيها للإسراع ببـــدء الأبحاث الخاصة بإنتاج القنبلة الذرية (1) هو نفسه الذي ذكر بعد تفجيرها: (أن الطاقة المنطلقة من الذرة قد غيرت من كل شيء و لم تغير من أساليب تفكيرنا وبهذا فإننا نترلق نحو كارثة لم يسبق لها مثيل،وأن طريقة جديدة للتفكير تعتبر ضرورية لو أريد للبشرية أن تبقى) (2) .

---

(1).محمود خيري بنونه، مرجع سابق، ص 13.

(2).سمير محمد فاضل، **المسؤولية الدولية عن الأضرار الناتجة عن استخدام الطاقة النووية في وقت السلم**، القاهرة: عالم الكتب، 1976، ص 5.

المبحـــث الأول: الأمن القومي وقضايا استخدام الأسلحة النووية

شهد العالم خلال الفترة الماضية تطورات نوعية في اتجاه توظيف التكنولوجيات الحديثة عسكريا، على نحو أحدث تحولا كبيرا في نظم التسليح واستراتيجيات القتال، وهو ما شكل في مجمله ما أصبح يعتبر ثورة في الشئون العسكرية، تحددت من خلالـــها أشكال حروب القرن 21. وما يبدو أن تلك الثورة قد انسحبت أيضا على المجال النووي، لكن بأنماط مختلفة، شكلت في مجملها ملامح مرحلة أمنية جديدة، تشهد تحولات انقلابية، علمية وعملية، تتعلق بمعظم المشكلات المتصلة بامتلاك واستخدام الأسلحة النووية في أقاليم العالم المختلفة وعلاقة ذلك بأمن الدولة، في ظل عالم القطب الواحد، الذي تسيطر الولايات المتحدة على التفاعلات الرئيسية فيه.

المطلـــب الأول: مفهوم الأمن القومي والمتغيرات الدولية الراهنة

الحاجة لسلاح نووي لم تأتي كرغبة، وإنما حاجة ملحة لوقف جنون الحربين العالميتين حتى لا تتكرر وإحلال السلم والأمن الدوليين، وكما هو معروف فإن المعركة بالسلاح المدمر كان ميدانها اليابان، وكانت نتائجها مفزعة مما صعّب تكرارها إلا تحت أقسى الضغوط، والتي لم تحدث حتى الآن (1). ومنذ ذلك التاريخ انتشر استخدام مفهوم الأمن بمستوياته المختلفة طبقًا لطبيعة الظروف المحلية والإقليمية والدولية وبروز نظريات الردع والتوازن(2).

الفـــرع الأول: مفهوم الأمن عند الدولة

لا شك أن مسالة الأمن كانت ولا تزال إحدى الدوافع التي تتحكم في سلوك الأفراد والمجتمعات منذ فجر التاريخ، حيث كان الناس يسعون إلى ما يجنبهم الخوف والضرر، وما يوفر لهم الاستقرار والأمان، وكان هذا الدافع القوي وراء انضمام الأفراد إلى جماعات، وتوثيق الارتباط بها بمختلف الروابط كرابطة الدم، ورابطة الجوار.

ومن هنا ظهرت حاجة الإنسان إلى نقل مسؤولية أمنه الخاص إلى أمن الجماعة. ويرى بعض الباحثين أن دافع الأمن كان له أثر كبير في سعي الإنسان لإقامة علاقات مع غيره، وبقيام الدولة، وجدت نفسها أيضا في حاجة لان تقيم علاقات مع غيرها من الدول، إما بحكم الحاجات الاقتصادية والاجتماعية أو بهدف دفع العدوان عنها .

وتتمثل مهمة الأمن في حماية الدولة من الداخل، ودفع التهديد الخارجي عنها، بما يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له شروط التطور والتقدم والازدهار. ويمكن تقسيم الأمن إلى شعور وإلى إجراء، فالأمن هو الشعور الذي يسود الفرد أو الجماعة بإشباع الدوافع العضوية والنفسية واطمئنان المجتمع إلى زوال ما يهدده من مخاطر، ذلك الأمن كشعور. أما الأمن كأجراء فهو ما يصدر من الفرد أو الجماعة لتحقيق حاجاتها الأساسية أو لرد العدوان عن كيانها ككل. ولا بد أن نشير إلى أن مصطلح الأمن من المصطلحات التي تعرضت إلى تطور مستمر، ترافق مع

---

(1). كلمة الرياض، ((الأمن لا يتحقق بالحروب والأسلحة النووية))، **مجلة الرياض**، الرياض، العدد (14148)، 20 مارس 2007م ، http://www.alriyadh.com/2007/03/20/article234564.html، 25 مارس 2008، 21سا 56د.

(2). زكريا حسين، ((الأمن القومي))، **مجلة الخيمة الالكترونية**، http://www.khayma.com/almoudaress/takafah/amnkaoumi.htm، 15 مارس 2008، 16سا22د.

تطور المجتمع البشري، حيث أن كلمة الأمن ككلمة السلم من المصطلحات المألوفة التداول في العلاقات الدولية، وهي (أي مفردة الأمن) مثل كلمة السلم تفتقد إلى مفهوم محدد قاطع يمكن الرجوع إليه، وكثيرا ما يتم الحديث عن أمن المواطن، ولكن الأمن يقصد به في العادة أمن الدولة، فكرة الأمن ترتبط بفكرة السلطة لأن أمن المواطن، لا معنى له إذا نظر إليه بمعزل عن المجتمع، ولا بد من سلطة قادرة على التدخل، وعلى تنظيم المجتمع حتى يتوافر للمواطن أمنه .

ويحاول بعض الباحثين، التمييز بين فكرة الأمن الانفرادي لكل دولة، وهو ما اصطلح غالبا على تسميته بـــالأمن القومي وبين فكرة الأمن الدولي التي تتسع للمجتمع الدولي بأسره. ومن الممكن أن يتوافق الأمن القومي لدولة أو أكثر مع الأمن الدولي، كما لا يستبعد إمكانية تعارض الأمن القومي لدولة أو أكثر مع الأمن الدولي.

مهما يكن، فقد تلتزم بمفهوم واحد للأمن شرائح اجتماعية وممثلو مصالح مشتركة في عدد من المجتمعات في وقت واحد، وهي بذلك تبرز فكرة الأمن الإقليمي أي فكرة أمن مجموعة من الدول تجمعها رقعة جغرافية معينة أو عقيدة اجتماعية مشتركة، وتشكل معا مجموعة دولية.

وإذا كان الأمن بمفهوم ضيق، كثيرا ما يستخدم للتعبير عن الإجراءات الخاصة بتأمين المواطنين وممتلكاتهم داخل الدولة ضد الأخطار المحتملة التي تمس المواطنين وممتلكاتهم، فان هذا المفهوم قد تطور ليشمل الإجراءات المتعلقة بالدولة في مواجهة غيرها من الدول، مثل القيام بالإجراءات الوقائية في الداخل، وتشكيل القوات المسلحة، وعقد الأحلاف العسكرية إلى حد قيام الدولة بإجراءات إيجابية لتحقيق أمنها.

ويرى الأمين العام للأمم المتحدة السابق بطرس غالي، أن مفهوم الأمن لا يقتصر على التحرر من التهديد العسكري الخارجي، ولا يمس فقد سلامة الدولة وسيادتها ووحدتها الإقليمية، وإنما يمتد هذا المفهوم ليشمل الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، لأن الأمن متعلق بالاستقرار الداخلي بقدر ما هو مرتبط بالعدوان الخارجي.

والملاحظ أن الاتجاه لتوسيع الأمن، كان حصيلة عوامل عديدة بعضها أفرزته الحرب العالمية الثانية، والتطورات التي أعقبتها، كما كان ذلك وثيق الارتباط بالاكتشافات العلمية الحديث وتطور وظيفة الدولة في العصر الحديث. فقد شهدت الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية، اهتماما متزايدا بوسائل الأمن، واستخدام مصطلح الأمن القومي. ومن جهة أخرى، كان مفهوم الأمن متطابقا مع القوة العسكرية، حيث برزت مظاهر جديدة تؤثر وتتأثر بالأمن القومي، وأخذ هذا المفهوم يتحول من الأمن العسكري إلى الأمن السياسي، ثم إلى الأمن العام الذي يشمل مختلف الظواهر الاجتماعية، مما أدى أيضا إلى ظهور مفهوم الأمن الجماعي، الذي ارتبط بالثقافة والاقتصاد والطاقة والقوة البشرية وغيرها.

ومما تجدر الإشارة إليه، هو أن مصطلح"الأمن" يعد من المفاهيم الحديثة التداول، حيث استخدمت للمرة الأولى في عام 1947، حين أنشئ مجلس الأمن القومي الأمريكي، مع التذكير أن الأمم المتحدة كانت أسبق من الدول في استخدام هذا المصطلح (الأمن الدولي) حينما نص ميثاقها في المادة 1/1 على أن من بين أهداف الأمم المتحدة

"حفظ السلم والأمن الدولي". ويلاحظ في هذا الإطار، إن ميثاق عصبة الأمم، لم يذكر مفهوم الأمن ضمن المواد المنظمة للعمل داخل العصبة.

ويحدد بعض الباحثين مفهوم الأمن القومي بأنه " ما تقوم به الدولة أو مجموعة الدول التي يضمها نظام جماعي واحد من إجراءات في حدود طاقتها للحفاظ على كيانها ومصالحها في الحاضر والمستقبل، مع مراعاة التغيرات المحلية والدولية"، كما حدده الباحث على الدين هلال بأنه "تأمين كيان الدولة ضد الأخطار التي تهددها داخليا وخارجيا، وتأمين مصالحها وتهيئة الظروف المناسبة لتحقيق أهدافها القومية التي تعبر عن الاتفاق العام في المجتمع"(1).

وهكذا وفي ضوء ما تقدم من التعريفات السالفة الذكر، يمكن تحديد مفهوما عاما وشاملا لمصطلح " الأمن " يرتكز على المنطلقات التالية (2) :

1. يعتبر مفهوم الأمن، وخاصة الأمن القومي، مفهوما شاملا، يرتبط بمجموعة من العناصر السياسية والعسكرية والاقتصادية و الجيوسياسية .
2. لا يعتبر مفهوم الأمن القومي ظاهرة سلبية في العلاقات الدولية، بل انه يمكن يولد ظاهرة إيجابية تتجلى في مظاهر التنمية المختلفة، والعمل على إقامة تحولات سياسية إيجابية، من اجل بناء نظام جديد للعلاقات الدولية .
3. إن مفهوم الأمن يعد ظاهرة دينامكية متطورة، وليست حقيقة ثابتة، تستطيع الدولة تحقيقها دفعة واحدة، بل هو مسألة متغيرة تتأثر بتطور الوضع الداخلي أو بالوضع القائم في المجتمع الدولي .
4. إن مفهوم الأمن القومي في ظل التسلح النووي الواسع، لم يعد مرتبطا بأمن الدولة أو مجموعة من الدول فقط، بل بالمجتمع البشري بشكل عام .
5. إن الأمن القومي هو حقيقة نسبية، بمعنى انه لا يمكن أن يتحقق (الأمن القومي) لأية دولة بشكل مطلق، لأن تحقيق ذلك يعني التهديد المستمر لدولة أخرى في المجتمع الدولي.

وللأمن القومي أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية وعسكرية وجغرافية ولها كلها خصائصها التي تثبت ترابطها وتكاملها (3) وهي:

فالبعد السياسي وهو ذو شقين داخلي وخارجي، فيتعلق البعد الداخلي بتماسك الجبهة الداخلية وبالسلام الاجتماعي بما يحقق دعم الوحدة الوطنية. أما البعد الخارجي فيتصل بتقدير أطماع الدول العظمى والكبرى والقوى الإقليمية في أراضي الدولة ومواردها ومدى تطابق أو تعارض مصالحها مع أمن الدولة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وتحكمه مجموعة من المبادئ الإستراتيجية التي تحدد أولويات المصالح الأمنية وأسبقياتها.

---

(1). طلعت أحمد مسلم، **حرب الخليج والأمن القومي**، الطبعة 2، ليماسول: دار الملتقى للنشر، 1992، ص 13.

(2). زاهر زكار، **نظام الأمن الجماعي في الإطـــار الإقليمـــي**، http://www.geocities.com/bahtb/of8.htm، 15 مـــارس 2008، 16سا05د.

(3). سحر مهدي، **في مفهوم الأمن القومي**، http://www.alitthad.com/paper.php?name=News&file=article&sid=22433، 15 مارس 2008، 16سا 15د.

أما بالنسبة للبعد الاقتصادي فإن مسائل الاقتصاد والدفاع والأمن كل لا يتجزأ ولذلك فإن مجال الأمن القومي هو الإستراتيجية العليا الوطنية التي تعنى بتنمية واستخدام كافة موارد الدولة لتحقيق أهدافها السياسية. كذلك النمو الاقتصادي والتقدم التكنولوجي هما الوسيلتان الرئيستان والحاسمتان لتحقيق المصالح الأمنية للدولة وبناء قوة الردع الإستراتيجية وتنمية التبادل التجاري وتصدير العمالة والنقل الأفقي للتكنولوجيا وتوطينها وبخاصة التكنولوجيا العالية والحيوية.

أما البعد الاجتماعي فيقصد إقامة عدالة اجتماعية من خلال الحرص على تقريب الفوارق بين الطبقات وتطوير الخدمات، وكذلك بتعزيز الوحدة الوطنية كمطلب رئيسي لسلامة الكتلة الحيوية للدولة ودعم الإرادة القومية وإجماع شعبها على مصالح وأهداف الأمن القومي والتفافه حول قيادته السياسية ويؤدي الظلم الاجتماعي لطبقات معينة أو تزايد نسبة المواطنين تحت خط الفقر إلى تهديد داخلي حقيقي للأمن القومي تصعب أحيانا للسيطرة عليه وبخاصة في ظل تفاقم مشاكل البطالة والإسكان والصحة والتعليم والتأمينات الاجتماعية .

أما البعد العسكري فتتحقق مطالب الدفاع والأمن والهيبة الإقليمية من خلال بناء قوة عسكرية قادرة على تلبية احتياجات التوازن الاستراتيجي العسكري على المستوى الإقليمي والردع لحماية الدولة من العدوان الخارجي بواسطة الاحتفاظ بهذه القوة في حالة استعداد قتالي دائم وكفاءة قتالية عالية للدفاع عن حدود الدولة وعمقها. والقوة العسكرية هي الأداة الرئيسية في تأييد السياسة الخارجية للدولة وصياغة دورها القيادي وبخاصة على المستوى الإقليمي ويمتد البعد العسكري إلى إعداد الدولة والشعب للدفاع ودعم المجهود الحربي في زمن الصراع المسلح ولتحقيق مطالب الردع في فترات السلم.

من حيث أن البعد الجغرافي تحكمه دلالات الموقع الجغرافي وحدودها الطبيعية مع الدول المجاورة وعلاقات التحالف وحسن الجوار والمصالح القومية الحيوية ودور الدولة في السيطرة على الممرات المائية والمضايق وتأثيرها على التجارة العالمية وصادرات الطاقة وحركة الأفراد والسلع عبر الحدود المشتركة مع البلدان المحيطة بالدولة.

وتأسيساً عليه، فإنه لا يوجد تعريف دقيق ومحدد لمفهوم الأمن فهناك عدة تعريفات وعدة اتجاهات في تناول قضية الأمن القومي ونستطيع أن نتحدث عن اتجاهين رئيسيين، الاتجاه الأول يعطي تعريفا ضيقا للأمن القومي ويحصره في الجانب العسكري المتمثل في توفير القدرات العسكرية لحماية الدولة، وهذا التعريف الضيق يحصر التهديدات على التهديدات الخارجية التي تتعرض عليها الدولة، فهو هنا يتحدث عن الدفاع فقط عن الدولة وهذا هو المفهوم الذي ساد في بداية الثمانينات بعد ذلك جاء اتجاه آخر جديد أكثر شمولا وهو اتجاه واسع ينظر إلى الأمن كقضية ذات أبعاد خارجية وداخلية، وكذلك ذات مستويات ويعطي صورة شمولية لقضية الأمن، فالأمن ليس فقط متعلقا بتوفير القدرات العسكرية وإن كان هذا جانبا في غاية الأهمية، ولكن هناك أبعاد اقتصادية وأبعاد تتعلق بالنظام السياسي والتماسك الداخلي والاستقرار الاجتماعي، هذا هو الآن التعريف الأقرب لمفهوم الأمن وهو أيضا التعريف السائد هذه الأيام ويمكن أن نقول من خلال هذا المفهوم الواسع أن الأمن القومي هو حماية القيم الأساسية للدولة من أي تهديد ويدخل فيها بقاؤها واستقرارها وسيادتها والرفاه فيها الاقتصادي والاجتماعي

للمواطنين وبعض الدول حسب إمكاناتها يجب حمايتها كذلك حماية وتوفير الإمكانات اللازمة لحماية القيم الأساسية هي من صميم الأمن الوطني (1).

الفـــرع الثانـــي: المتغيرات الدولية الحديثة

منذ تسعينيات القرن الماضي، ظهرت متغيرات جديدة أدّت إلى نشأة مناخ أمني جديد كان له تأثيره على مفهوم الأمن، وبخاصة جانبيه السياسي والعسكري، أهمها (2) :

- تبوأ الولايات المتحدة مترلة القوة السياسية، والعسكرية، والاقتصادية المسيطرة على مسارات النظام العالمي.
- التراجع المطرد في مفهوم السيادة الوطنية، واتساع نطاق تدخّل المجتمع الدولي في الشؤون الداخلية للدول، وبخاصة في مجالات: الديمقراطية، وحقوق الإنسان، وحماية البيئة، ومكافحة الإرهاب.
- إعطاء أولوية متقدمة للاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية على الاعتبارات السياسية في نطاق التفاعلات الإقليمية، والدولية.
- تنامي ظاهرة الاعتماد الدولي المتبادل، وبروز صورة جديدة من صور التقسيم الدولي للعمل.
- غلبة الطابع الدولي العالمي على عديد من القضايا والمشكلات الدولية، بحيث لم يعد ممكناً في بعض الأحيان تصوُّر احتمال أن تكون الآثار الناجمة عن إحدى أو بعض هذه المشكلات مقصورة على النطاق الداخلي للدولة أو الدول التي توجد بها أصلاً.
- التحوُّل الجزئي في طبيعة مصادر التهديد التي تواجه الدولة القومية، إذ لم يصبح التهديد العسكري الخارجي هو مصدر التهديد الوحيد لأمن الدولة، كما يفترض أنصار المنظور الواقعي، حيث ظهرت مصادر تهديد جديدة، ليست بالضرورة مصادر عسكرية، ومنها: تجارة المخدرات عبر الحدود، والجريمة المنظّمة، وانتشار الإرهاب الدولي، والأمراض والأوبئة كالإيدز، وانتشار الفقر، والتلوُّث البيئي ... إلخ.

وفي إطار هذه المتغيرات، نشأت بيئة أمنية جديدة أكثر تعقُّداً من ذي قبل صارت مشجِّعة على نشوب الحروب واحتدام الصراعات، بفضل انتشار الإرهاب، والصراعات الطائفية والدينية داخل المجتمعات، ومثال ذلك: ما حدث في يوغوسلافيا في بداية التسعينيات من حروب داخلية، وغزو العراق للكويت في أوت عام 1990، وانتشار الإرهاب المسلّح في مصر والجزائر وعدد آخر من الدول، وكانت نتيجة ذلك كله أن أصبح أمن الدولة في مناخ ما بعد الحرب الباردة معرضاً لمجال أوسع من التهديدات، وصار في حاجة إلى مرونة في استخدام القوة المسلّحة وسرعة نشرها في محاور الأزمات.

---

(1). صالح الختلان ، **ندوة الأمن الوطني ومفهوم سياسي للدولة الحديثة**، http://www.alriyadh.com/2006/03/14/article137946.html، 15 مارس 2008، 16سا29د.

(2). أشرف سعيد العيسوي، ((التغيرات الدولية الحديثة ومفهوم الأمن القومي))، **مجلة الخيمة الالكترونية**، http://www.kkmaq.gov.sa/detail.asp?InNewsItemID=185238&InPageNo=2، 15 مارس 2008، 16سا02د.

وكان لزاماً، مع التطورات التي شهدها النظام الدولي، أن تتم إعادة النظر في كافة الافتراضات الأساسية للنظريات الأمنية في العلاقات الدولية. فضلاً عن ذلك، أصبحت المشاكل التي تتعدّى المسائل السيادية والتي تُعرف بالمخاطر الجديدة، مثل: (تهريب المخدرات، والجريمة المنظَّمة عبر الدول، وتحركات اللاجئين والهجرة غير الشرعية، والمخاطر البيئية، الإرهاب الدولي وأسلحة الدمار الشامل) تطغى على أجندة العلاقات الدولية، لأنها تهدّد بخلخلة التماسك القومي من ناحية، ولا يمكن التحكُّم فيها من ناحية ثانية.

وفيما يلي أبرز المتغيرات التي ساهمت في إحداث تغيّر وتبدّل في النظريات الأمنية التقليدية:

1- العولمة وتدويل القضايا الأمنية: برزت ظاهرة العولمة بوضوح خلال عقد التسعينيات، وارتبطت بنظريات تنادي بتراجع سيادة الدولة المطلقة لصالح قضايا معينة، مثل التدخُّل الإنساني، وفجَّرت صراعاً بين اتجاهين: أحدهما: يؤكِّد على أن العولمة لا تتقيد بالحدود الوطنية ويمكنها التغلغل في أي مجتمع في العالم، وأنها تحقق توحيداً وتعبئة للجماعات والمؤسسات في اتجاه عالمي واحد، ووفق هذا الاتجاه فإن العولمة تطرح قيماً معينة في الحكم لفرضها على الدول المختلفة، مثل: الديمقراطية، وحقوق الإنسان، وفي مجال الثقافة تطرح مفهوم الثقافة العالمية والعابرة للقوميات، مقابل ما تحاول "المحلية" المحافظة عليه من ثقافة وطنية ذاتية. أما الاتجاه الآخر: فيتمسك بالمحلية، ويدعو إلى انكماش الدولة داخل حدودها في مختلف النواحي الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية والتكنولوجية، وبعبارة أخرى، التمسُّك بالذات الموجودة في المجتمع (1).

وتتفاقم الإشكالية في العلاقة بين العالمي والمحلي حين تحاول القوى العالمية الكبرى مثل الولايات المتحدة أن تعطي الطابع العالمي لما هو محلي لديها من أجل تحقيق مصالحها الخاصة، ويؤكِّد ذلك السياسات التي اتبعتها واشنطن منذ نهاية الحرب الباردة وحتى الآن، فقد تصرّفت باعتبارها القطب الأوحد في العالم، واتخذت مواقف تخالف مصلحة عامة العالم في كثير من المناسبات، مثل: موقفها من الجهود المبذولة لحماية البيئة من التلوّث، ومعارضتها لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، إضافة إلى موقفها من المحكمة الجنائية الدولية، والتي أعلنت الانسحاب منها خوفاً من خضوع بعض جنودها في الخارج لأحكامها، هذا فضلاً عن عديد من المواقف الأخرى التي بدت فيها في جانب، ومعظم دول العالم في جانب آخر، كل هذا أدّى إلى خلق البيئة الملائمة للتطرف والإرهاب في عديد من دول العالم، والموجه بالأساس ضد الولايات المتحدة.

2- تراجع سيادة الدولة وظهور ذرائع جديدة للتدخل في شؤون الدول: لقد تم تدويل السيادة، واشتملت عملية التدويل هذه على توسيع لأبعادها الخارجية، فالقاعدة الأساسية التي يقوم عليها المجتمع الدولي وهي الاعتراف المتبادل بين دول لها سيادة اتسعت بصورة معينة أدّت إلى وضع شروط لممارسة الدولة حقوق السيادة أهمها: ألا يتسبب من جراء ممارسة تلك الحقوق إحداث اضطراب في النظام العالمي. وفي كثير من الحالات التي حدث فيها ذلك مارس مجلس الأمن السلطات المخوّلة له متجاوزاً الحقوق التقليدية للسيادة، ومن الأمثلة على ذلك، الإجراء العسكري الذي اتخذه حلف الناتو تجاه كوسوفو بعيداً عن مظلة الأمم المتحدة، وأصبح ممكناً أن تقوم دولة ما بهذا

(1). أشرف سعيد العيسوي، مرجع سابق.

العمل عندما لا تقوم الأمم المتحدة ومجلس الأمن باتخاذ الإجراءات الكافية، كما حدث مع الولايات المتحدة التي شنَّت الحرب ضد العراق في مارس 2003 رغم إرادة المجتمع الدولي، وعدم موافقة الأمم المتحدة، وهو ما اعترف به الأمين العام للأمم المتحدة "كوفي عنان" في خطابه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2004 حين قال: "إن الحرب على العراق لم تكن شرعية". ومثَّل التدخل العسكري في كوسوفو تحولاً في مفهوم السيادة الوطنية، فالمبدأ القديم المؤسس على مفهوم السيادة كان حماية الدولة ضد التدخل في شؤونها الداخلية، والحفاظ على النظام والاستقرار، باتخاذ إجراءات لوقف العدوان الخارجي المسلح ضد الدول، لكن الآن تغير الحال، وتغيرت الاحتياجات، وأصبح التحدِّي الذي يواجه السلام والأمن هو حماية النظام الدولي الذي تعتمد عليه الدول من الفوضى وعدم الاستقرار، نتيجة ما قد يحدث من أحداث وقلاقل داخل بعض الدول الأخرى (1).

وأدّت هذه التطورات إلى ظهور اتجاه يدعو إلى ضرورة تغيير مفهوم "الدفاع عن النفس"، ليواكب التغييرات الناشئة في البيئة الدولية، فلو أن الحق في ممارسة السيادة ينشأ بالضرورة من مشاركة الدولة في النظام الدولي، ولو أن التهديد الرئيس للنظام الدولي هو الفوضى التي يمكن أن تأتي من داخل الدول المضطربة، فالنتيجة أن حـــــق الدفاع عن النفس يجب أن يعني الدفاع، ليس ضد الهجوم الخارجي، ولكن ضد عدم الاستقرار الذي من الممكن أن ينتشر من داخل الدول المأزومة سياسياً أو تعاني من أوضاع إنسانية متدهورة، وهو ما يُعرف بحق التدخُّل الإنساني، والتدخُّل لحماية الأقليات، وغيرها من المظاهر الأخرى التي تمثِّل انتهاكاً واضحاً لسيادة الدولة وأمنها.

3- <u>أحداث الحادي عشر من سبتمبر</u>: كان لأحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 تأثيرها الواضح على مفهوم الأمن، إذ طرحت مفهوماً جديداً للأمن الدولي، سواء في شقِّه المتعلق بالترتيبات أو الاستراتيجيات الأمنية الجديدة، حيث حاولت الولايات المتحدة فرض أجندتها الخاصة بمفهوم الأمن، والذي يقوم بالأساس على "أن الإرهاب هو أخطر مصادر التهديد التي تواجه أمن الدول والمجتمعات، وأن العالم كله معرض لاعتداءات إرهابية شبيهة بأحداث سبتمبر"، وشرعت في بناء تحالف دولي ضد "الإرهاب"، وقادت حملة ضده، استخدمت فيها كل الوسائل بما فيها العسكرية كما حدث مع الإطاحة بحركة طالبان في أكتوبر 2001، أي بعد الأحداث بشهر، والإطاحة بنظام صدام حسين في أبريل 2003، فضلاً عن الوسائل الأخرى كتجفيف المنابع المالية والاقتصادية والثقافية للإرهاب.

وكانت أحداث سبتمبر فرصة للولايات المتحدة لصياغة إستراتيجيتها الأمنية الجديدة (إستراتيجية الهجمات الوقائية) والتي تنطلق من حق واشنطن في توجيه ضربات عسكرية وقائية ضد أية دولة أو جماعة ترى أنها باتت تمثل خطراً أو تهديداً للأمن الأمريكي بمفهومه الواسع، وبدأت تتصرّف بمنطق القوة العظمى الوحيدة في العالم، وحاولت توظيف الأحداث من أجل تحقيق مصالح وفوائد ومنافع جديدة تساعدها على الاحتفاظ بموقعها المتميز على قمة النظام الدولي. ولتحقيق هذه الأهداف اعتمدت الإدارة الأمريكية في تحركاتها على التوجهات والمبادئ التالية (2):

---

(1). أشرف سعيد العيسوي، مرجع سابق.

(2). نفس المرجع.

- استخدام الأداة العسكرية في تنفيذ أهداف السياسة الخارجية الأمريكية، مع ترشيد استخدام هذه الأداة وربطها بتحقيق المصالح الأمريكية المباشرة، كما حدث في حربي أفغانستان 2001، والعراق 2003.
- إعادة تعريف مفهوم السيادة، وذلك من أجل ملاحقة الإرهابيين والدول التي تحميهم.
- تحديد أولويات الخطر الذي يهدد أمن الدول والمجتمعات على النحو التالي: أولاً: الإرهاب، وثانياً: الأنظمة الدكتاتورية الحاكمة في دول محور الشر، وثالثاً: الخلل في البنيان الاجتماعي والسياسي في بعض البلاد الصديقة للولايات المتحدة الأمريكية، ثم بعض الصراعات الإقليمية التي قد يؤدي استمرارها إلى تهديد أمن المناطق التي تقع فيها أو الأمن الدولي على اتساعه.

هذه التوجّهات قادت إلى وجود مفهوم جديد للأمن ذي أبعاد وقضايا مختلفة . واكتشفت الدول وعلى رأسها الولايات المتحدة أنها تواجه تهديداً من نوع جديد يستهدف كيانها ووجودها عبر استخدام أسلحة وهجمات غير متوقعة، بهدف تحقيق خسائر مادية وبشرية جسيمة، مما استدعى مواجهته بحرب شاملة تعبئ فيها كل إمكاناتها العسكرية والسياسية والاقتصادية، مما يجعل هذه الحرب ممتدة ومتنوعة الوسائل، وهي تتطلب إعادة تقويم القوى النسبية التي تهدِّد الدول (1).

وأدى ذلك إلى تدويل قضايا الأمن في ظل سياسة التدخُّل العسكري المباشر التي تتبعها الولايات المتحدة، وأصبح هناك توجُّه أمريكي للتواجد في كل المناطق الإستراتيجية في العالم، وبما يحقق مصالحها الحيوية، وكانت نتيجة ذلك تقليص أهمية المدخل الإقليمي لترتيبات الأمن ذاته لصالح "المدخل الدولي" المرتبط بسياسة الدولة العظمى في العالم، وليس ذلك المدخل التقليدي المرتبط بالمعاهدات الدولية (2) .

في ضوء ما سبق، فإن أحداث الحادي عشر من سبتمبر أثارت قضايا أمنية جديدة، أبرزها:

(أ) إدخال الفاعلين غير الرسميين ضمن نطاق عملية ترتيب الأوضاع الأمنية على المستوى الإقليمي، فقد كان مفهوماً قبل ذلك بوقت طويل أن الدول لم تعد الفاعل الوحيد في العلاقات الدولية، وأن هناك فاعلين غير حكوميين تجاوزت قدراتهم إمكانات كثير من الدول في ظل وجود أمثلة كثيرة حول التدخلات السياسية لتلك القوى غير الحكومية في الشؤون الداخلية للدول وفي علاقاتها البينية أيضا (3).

(ب) إدخال القضايا الأمنية غير التقليدية التي كان اصطلح على تسميتها: "الأبعاد غير العسكرية" للأمن ضمن جداول أعمال ترتيبات الأمن الإقليمية، فقد كانت هناك قائمة طويلة من المشكلات الأمنية التي لا ترتبط بامتلاك أو استخدام القوة العسكرية بالضرورة، إضافة إلى تلك القضايا غير العسكرية التي تكتسب أهمية أمنية عند وصول أوضاعها أو تأثيراتها إلى مستويات حرجة، والتي كانت تدخل ضمن نطاق كل تعريفات الأمن الشامل. فبالإضافة إلى الخطر الذي يمثّله الإرهاب والجماعات الأصولية والراديكالية، سلّطت أحداث الحادي عشر من

(1). أشرف سعيد العيسوي، مرجع سابق.

(2). محمد عبد السلام، ((ترتيبات الأمن الإقليمية في مرحلة ما بعد 11 سبتمبر 2001))، **كراسات إستراتيجية**، القاهرة، العدد (127)، 2003، ص ص 27.28.

(3). نفس المرجع، ص 29.

سبتمبر الضوء على البيئة الثقافية في الدول العربية والإسلامية، وكيف يمكن أن تشكِّل بطريقة غير مباشرة تهديداً للمصالح الأمريكية، بزعم أنها تشجِّع على التطرُّف والإرهاب من وجهة نظر الولايات المتحدة وعديد من الدول الغربية الأخرى.

(ج) تغيير النظم تحت ستار الحرب ضد "الإرهاب"، حيث أصبح تغيير النظم "المارقة" من وجهة نظر واشنطن أحد أهداف الإستراتيجية الأمريكية.

(د) الاستخدام المفرط للقوة بعيداً عن أي ضوابط، فقد كشفت الممارسات الفعلية التي أعقبت أحداث الحادي عشر من سبتمبر عن استخدام مفرط للقوة العسكرية، وتهديد الأمن القومي لعدة دول بحجة مقاومة الإرهاب.

(ه) التعامل مع قضية أسلحة التدمير الشامل من منظور مختلف، باعتبارها أحد مصادر تهديد الأمن الدولي، حيث بدأت الولايات المتحدة تتعامل مع هذه القضية عبر استخدام وسائل غير تقليدية، سواء باستخدام القوة المسلحة (نموذج العراق)، أو التهديد باستخدامها (كما في حالة إيران)، أو بالوسائل السياسية (كما في حالتي كل من ليبيا وكوريا الشمالية)، وتسعى إلى إدارة هذا الملف بعيداً عن الأطر التقليدية. وقد ترتبت على ذلك نتائج خطيرة تمثّلت في توظيف الولايات المتحدة هذا الملف كورقة ضغط ضد بعض الدول، كما يحدث مع إيران حالياً، وعلى الجانب المقابل يتم تجاهل ترسانة إسرائيل الضخمة من أسلحة التدمير الشامل (1).

المطلـــب الثانـــي: التحول في قضايا استخدام الأسلحة النووية

في الحرب الباردة، بدا كل شأن يتعلق بالأسلحة النووية وكأنه نهائي وغير قابل للتغيير، فبحكم الخصائص التدميرية لهذه الأسلحة، استقر التفكير الإستراتيجي على أنها غير قابلة للاستخدام الفعلي هجوما أو دفاعا، وأن استخدامها الرئيسي هو الردع، لدرجة أن كثيرا من الكتابات قد اعتادت على تسمية تلك الأسلحة الرادع النووي، وكأنه لا يوجد استخدام آخر لها. وقد استند منطق الردع، أو بعبارة أخرى عدم الاستخدام الفعلي، على عدة أسس استمرت ثابتة لفترة طويلة، منها :

1- أن القوة التدميرية للأسلحة النووية كانت كبيرة إلى درجة تخلق ميلا لعدم استخدامها بصرف النظر عن موازين القوى القائمة.

2- أن حجم التدمير المتوقع من جراء استخدامها كان هائلا ومزمنا، بحيث لم يكن من المتصور أن استخدامها يمكن أن يحقق أهدافا سياسية معقولة لمن يقوم باستخدامها، فالدول التي تخوض صراعات تهدف إلى التأثير على إرادة الطرف الآخر وليس تدميره، خاصة وأن الآثار الإشعاعية لن تتيح حتى احتلال أراضيه، وبالتالي لم يعد هناك هدف واقعي يمكن تصور استخدامها فعليا لتحقيقه سوى الدفاع عن البقاء، كملاذ أخير، في حالة تعرض الدولة لتهديد نووي فعلي.

(1). محمد عبد السلام، ((ضبط التسلُّح في مرحلة ما بعد حرب العراق))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (153)، يوليو 2003م، ص 109.

وقبل كل ذلك بالطبع فإن فكر الردع برمته قد استند على وضع التوازن النووي الذي ميز علاقات القوتين العظميين خلال الحرب الباردة بآلياته المعقدة التي تتيح لكل دولة توجيه ضربة ثانية حتى في حالة تعرضها لضربة أولى. لكن السنوات الأخيرة شهدت عدة تطورات ذات أهمية خاصة، بدا منها أحيانا أن فكرة الاستخدام الفعلي تحديدا، لم تعد غير محتملة تماما كما كانت عليه، بل أنها أصبحت – في ظل استراتيجيات وسيناريوهات ووقائع مختلفة ـــ تبدو وكأنها أكثر احتمالا، أو على الأقل تقلصت القيود التي كانت دوما تحيط بها. كما يتضح من خلال الإستراتيجية النووية الأمريكية الجديدة، الاستخدام الفعلي للأسلحة النووية في الصراعات الإقليمية وأخيرا سيناريوهات الإرهاب النووي (1).

الفـــرع الأول: الاستخدام الهجومي للأسلحة النووية في الإستراتيجية الأمريكية الجديدة

ارتبطت أهم التحولات التي شهدتها الفترة الماضية فيما يتعلق باحتمالات استخدام الأسلحة النووية، بما أثير حول إمكانية الاستخدام الفعلي لها، على المستوى الدولي، من جانب الولايات المتحدة تحديدا. فقد كان مفهوما أن مسألة عدم الاستخدام الفعلي للأسلحة النووية تواجه تحديات متعددة، إذ استقر دائما أن مصداقية الردع لقوة طرف ما تستند على إدراك الطرف الآخر أنه يمكن أن يستخدم أسلحته ضده فعليا، وأنه لا يمكن الشك في نواياه بهذا الشأن، فإن لم تكن هناك احتمالات حقيقية للاستخدام الفعلي لن يكون هناك ردع ذي مصداقية، إلا أن ذلك لم يشكل عقدة لا حل لها، إذ كان مفهوما أيضا أن مثل هذا الاستخدام الفعلي الكامن يرتبط فقط بحالات نادرة تتصل بالبقاء، وأنه لا يمكن تصديق أن هذه الأسلحة يمكن أن تطلق لأهداف أقل من ذلك، حتى أن فرنسا قد قامت ببناء ترسانات نووية مستقلة في ظل شك عميق بأن الولايات المتحدة يمكن أن تجازف باستخدام أسلحتها النووية، وبالتالي تعرض أراضيها للضربة المضادة، إذا تعرضت أوروبا لتهديد نووي رغم التزامها المعلن بذلك. وكان التحدي الحقيقي يرتبط بتأثيرات التطورات التكنولوجية في مجال تطوير تصميمات وطاقة الأسلحة على استراتيجيات استخدامها، فكان ثمة ميل دائم لأن تخلق نظم الأسلحة الجديدة استخداماتها، خاصة في مجالين محددين هما: تطوير أنظمة الدفاع ضد الصواريخ والأسلحة النووية التكتيكية. فقد أدى التطور الأول إلى جعل إمكانية الدفاع النووي تبدو ممكنة، إذ أن التأثير الاستراتيجي لهذه الأسلحة قد ارتبط بعدم وجود دفاع ضدها، وأدى ظهور استراتيجيات الدفاع النووي إلى جعل إمكانية الاستخدام الفعلي مع تجنب الرد المضاد متاحة نظريا، لتبدأ مفاهيم الردع في التصدع، لكن لم يكن من الممكن أن تظهر استراتيجيات نووية هجومية، بفعل الآثار التدميرية. لكن يبدو أن آثار التطور الثاني كانت من القوة بحيث لم يكن من الممكن تجنبها، فقد أدى تطور الأسلحة النووية التكتيكية إلى تحول في مفهوم السلاح الذرى ذاته، فبينما كان اتجاه تضخيم القوة التدميرية على النحو الذي أنتج الأسلحة الـــهيدروجينية قد أكد أكثر من ذي قبل على عدم إمكانية الاستخدام الفعلي لها، كان اتجاه تقليص القدرة التدميرية الذي أفرز الذخائر التكتيكية والأسلحة النيترونية يضيق الفارق بين الأسلحة التقليدية

(1). مجموعة من المؤلفين، **التقرير الاستراتيجي العربي لسنة 2004**، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004، http://acpss.ahram.org.eg/ahram/2001/1/1/RARB57.HTM، 15 مارس 2008، 15سا45د.

والأسلحة النووية مع الوقت عند المخططين الاستراتيجيين والقادة الميدانيين، فلأول مرة توافرت إمكانية التفكير عمليا في استخدام الأسلحة النووية فعليا في حالات معينة كان هناك دائما خلاف حول تحديدها . لكن رغم كل ذلك لم يكن أحد يصدق أن هذه الأسلحة يمكن أن تستخدم فعليا، فقد ظل تجاوز الحاجز المعنوي النووي يشكل عقدة لدى المؤسسات العسكرية والقيادات السياسية على السواء، خاصة مع ظهور ذخائر تقليدية شديدة التدمير، وتوافر أسلحة تدمير شامل أخرى رفعت العتبة النووية وعدم وجود سيناريو مقنع فنيا لحرب تقليدية – نووية.

وقد جاءت خطة الطوارئ التي أعدها وزارة الدفاع الأمريكية، خلال النصف الثاني من عام 2002، تحت عنوان إعادة تقييم الوضع النووي والتي اعتبرت أساسا لسياسة نووية أمريكية جديدة، لتحدث انقلابا نوويا حقيقيا، فالخطة تستند بالكامل إلى ما لم يكن متصورا عمليا من قبل، وهو إمكانية استخدام الأسلحة النووية فعليا في ظل أهداف وحالات وسيناريوهات محددة بدقة تشير إلى تجاوز نهائي للحاجز النووي القائم الذي منع دائما تحول السيناريوهات الممكنة إلى خطط عملياتية، خاصة مع وجود اختراقات إضافية مكملة تتصل بما يلي (1):

أ ــ إمكانية استخدام الأسلحة النووية هجوميا ضد دول غير نووية، فأربع من الدول السبع المشار إليها كأهداف محتملة في الخطة (روسيا والصين وكوريا الشمالية وإيران والعراق وسوريا وليبيا) ليست يقينا دول نووية.

ب ــ إمكانية استخدام الأسلحة النووية هجوميا لأهداف لا تقترب على الإطلاق من فكرة البقاء، فالأسباب المبررة للاستخدام تتصل بحماية حليف، أو تدمير أهداف مستعصية، أو الرد على هجوم غير تقليدي. وربما يمكن القول هنا أيضا أن تلك الإستراتيجية تظل في جانب مهيمن فيها ردعية وفقا لمفاهيم الردع الممتد، تهدف إلى منع أي طرف من تهديد المصالح الأمريكية بإرسال إشارة واضحة بأن الولايات المتحدة لن تتردد في استخدام كل ما لديها من أسلحة إذا تعرضت مصالحها للتهديد.

والأهم أن الإستراتيجية الجديدة كانت تتسم بتعقيدات قد تدفع في اتجاه التقدم نحو الاستخدام النووي الفعلي بأسرع مما يتصور أطراف أي صراع محتمل يرتبط بها، فهي تستند على أسلحة نووية صغيرة، وربما نظيفة، قابلة من الناحية الفنية للاستخدامات القتالية، قياسا على الأسلحة النووية المعيارية، والمشكلة أن الأطراف المستهدفة قد لا تصدق أنها يمكن أن تستخدم بفعل الحاجز الذري التقليدي، وعدم وضوح الخطوط الحمراء المتصلة باستخدامها كما هو الحال بالنسبة لتهديد البقاء، وبالتالي ستكون هناك دائما فجوة ردع تدفع في اتجاه اختبار تلك الخطوط، في الوقت الذي تعتقد فيه قيادة القوة النووية أن لديها أسلحة قابلة تماما للاستخدام، وهو ما يؤدى إلى ارتباكات وأزمات مستمرة، قد تدفع نحو الاستخدام الفعلي، ولو لمرة أولى ستطرح نفسها دائما في كل أزمة، مع ميل لا يقاوم للضرب حتى لا تنهار الإستراتيجية الجديدة برمتها.

الواقع، أن خطة الطوارئ النووية الأمريكية كانت تمثل تحولا جوهريا عن مفهوم الردع الذي سيطر طويلا في العصر النووي، كما كان الحال جزئيا فيما بدا بعد ظهور مشروع مبادرة الدفاع الإستراتيجي خلال بداية الثمانينات،

(1). مجموعة من المؤلفين، مرجع سابق.

فكما أدت مشروعات نظم الدفاع ضد الصواريخ إلى تصدع نظرية الردع لصالح الدفاع، أدت الخطة الجديدة إلى انهيار واضح فيما تبقى من إستراتيجية الردع لصالح الـــهجوم، خاصة وأن تلك الخطة كانت تبدو بوضوح وكأنها الجناح النووي لإستراتيجية الحرب غير المتماثلة التي تشكل أهم أسس إستراتيجية الدفاع الأمريكية في مرحلة ما بعد 11 سبتمبر 2001، وكانت التطورات التكنولوجية على المستوى النووي توحي بأنه لا يوجد ما يمنع فنيا من ممارسته.

الفـــرع الثانـــي: احتمالات الاستخدام الفعلي للأسلحة النووية في الصراعات الإقليمية

كان أحد أهم التحولات التي شهدتها السنوات القصيرة الماضية يتعلق باحتمالات استخدام الأسلحة النووية على المستوى الإقليمي، خاصة عندما انفجرت التوترات المسلحة بين الـــهند وباكستان خلال عام 2003. فقد كان تيار رئيسي في الدراسات الإستراتيجية يرى دائما أن الأسلحة النووية التي تمتلكها قوى إقليمية متوسطة تطرح مخاطر أوسع نطاقا مما شهده المستوى الدولي، الذي ارتبط تقليديا بسلوك القوى النووية الكبرى خلال مرحلة الحرب الباردة، فهناك شك دائم في أن الردع الذي عمل طويلا بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي السابق يمكن أن يعمل بين دول متوسطة أو صغيرة معادية لبعضها البعض تمتلك أسلحة محدودة تخوض بها صراعات محلية، وذلك لعدة اعتبارات، أهمها:

أ ــ أن تلك الدول قد تضع الأسلحة النووية في إطار إستراتيجيات هجومية، وليست ردعية، وهو ما يؤدى إلى أوضاع خطرة .

ب ــ أن الدول النووية الجديدة قد تجد أن من الصعب بحكم قلة الموارد وربما ضيق المساحة، نشر قوات ردع غير معرضة لاحتمالات الضربة الأولى، مما يؤثر على استقرار الردع في حالة تبنيها له.

يضاف إلى ذلك، أن معظم الصراعات التي يتم في إطارها امتلاك الأسلحة النووية من جانب قوى إقليمية في جنوب العالم تتسم بأنها صراعات معقدة يصعب حلها بالتوصل لحلول وسط بشأن قضاياها، وثمة تيارات متطرفة على الجانبين تتصور إمكانية إنهاء وجود الطرف الآخر، عندما تتاح الفرصة لذلك، وهو ما طرح دائما مشكلات عديدة، تبدأ بالكيفية التي تتم بها قيادة القوة النووية، وتنتهي بأمن الأسلحة النووية ذاتها (1).

في هذا الإطار، كان من المتصور دائما أن علاقات القوة النووية على المستوى الإقليمي لن تكون مستقرة على النحو الذي شهده المستوى الدولي، ويشير إليه المناخ السائد بين الـــهند وباكستان تحديدا منذ امتلاكهما للأسلحة النووية. فرغم أن بعض التحليلات كانت تؤكد أن موازين الرعب الإقليمية يمكن أن تكون مستقرة، بل أنها ذهبت أحيانا إلى القول بأن انتشار الأسلحة النووية في مناطق الصراع الإقليمي، لن يمنع فقط استخدام الأسلحة النووية، بل سيقيد استخدام الأسلحة التقليدية كذلك. إلا أن الاتجاه السائد ظل يشير إلى أن هناك عوامل إقليمية تحيط بالانتشار النووي تجعل منه مصدر خطورة، إذ أنه يجعل احتمالات استخدامها أكبر، سواء في إطار حسابات أو حوادث عابرة.

(1). مجموعة من المؤلفين ، مرجع سابق.

وقد بدأ بالفعل لفترة طويلة أن الحالة الـــهندية ـــ الباكستانية تمثل نموذجا لعدم الاستقرار النووي على المستوى الإقليمي، حيث اتسمت مشكلة الردع بين الـــهند وباكستان بطابع أكثر تعقيدا، فقد بدا أحيانا وكأن استراتيجيات استخدام الأسلحة النووية قد تركت مفتوحة، دون أن يتم تحديد المبدأ الرئيسي الحاكم لها أصلا، في ظل استمرار إشارات قديمة حول إمكانية استهداف طرف ما للقدرات النووية للطرف الآخر، على غرار ما كان قائماً بالنسبة للمنشآت النووية في الثمانينات. فقد كان هناك شك في أن الردع يمثل جوهر إستراتيجية استخدام الأسلحة النووية على هذه الساحة أيضا، وبحكم عدم وضوح الأوضاع العملياتية للقوة النووية الصغيرة التي تمتلكها الدولتان، وعدم وجود مفاوضات ضبط تسلح، أو منظومة إجراءات بناء ثقة واسعة ذات مصداقية، بينهما على هذا المستوى، ظل هناك مجال لافتراض وجود سيناريوهات سيئة تستند على تصور إمكانية شن ضربة أولى يتم من خلالـــها تحييد أنظمة الضربة الثانية. لكن ما حدث عمليا خلال أزمة يناير 2003 بين الجانبين، كان يشير بوضوح إلى تحولات ذات أهمية كبيرة في التفكير الاستراتيجي داخل الـــهند وباكستان على المستوى النووي، فعلى الرغم من خطورة المشكلة التي تفجرت بينهما، واتخاذ القيادات السياسية موقف متشددة، وارتباطها بتحركات عسكرية في اتجاه الحدود، وإطلاق النار عبر الحدود في بعض الأحيان، صدرت تصريحات رسمية تقلل من احتمالات اندلاع حرب بينهما، لاسيما حرب نووية. كانت تلك التصريحات تكتسب أهميتها من انعكاساتها على الرأي العام المنفعل داخلهما، مع حث الطرف الآخر على عدم الوصول بخطوات التصعيد العسكري إلى نقطة اللاعودة، فيما يعبر عن إدراك واضح للقيود المحيطة باستخدام القوة المسلحة (التقليدية) من الأساس، خاصة في ظل وجود أسلحة نووية، فلم يكن كل منهما يريد أن يواجه في النهاية معضلة تعرض أهدافه السياسية للإحباط أو القبول بهزيمة عسكرية تقليدية، رغم امتلاكه أسلحة نووية، فالأسلحة النووية قد بدأت تفرض منطقها على الإقليم. يضاف إلى ذلك أن توجهات الطرفين ركزت على ما يلي :

أ ـــ التأكيد على أن الاستخدام الرئيسي للأسلحة النووية من وجهة نظر الطرفين هو الردع، ولا يفترض أن تكون أكثر من ذلك.

ب ـــ التأكيد بوضوح على واحد من أهم إجراءات بناء الثقة الشائعة دوليا على المستوى النووي، وهو مبدأ عدم البدء باستخدام الأسلحة النووية المعروف باسم No First Use ، فكل طرف يؤكد أنه لن يكون البادئ باستخدام تلك الأسلحة، والرسالة محددة وهى أن كلا منهما لن يفكر في استخدامها ضد الطرف الآخر طالما لن يفكر الأخير في استخدامها ضده.

ج ـــ قيام الدولتين بخطوة ذات أهمية خاصة، ففي ظل أكثر الأزمات حدة بينهما منذ سنوات طويلة، وعلى الرغم من أن الطرفين لم يحاولا أن يثيرا أية شكوك بشأن إرادتهما فيما يتعلق باستخدام القوة العسكرية، إذا كانت ثمة ضرورة لذلك، قام الطرفان بإجراء التبادل السنوي المعتاد للمذكرات التي تتضمن قائمة المنشآت النووية الخاضعة للمعاهدة المبرمة بينهما عام 1991، بشأن عدم الاعتداء على المنشآت النووية. وبقدر ما تحمل هذه

الخطوة من إشارات سياسية، ترتبط ببناء الثقة، فإنها تحمل أيضا دلالات إستراتيجية تتصل برغبتهما في استقرار الردع القائم .

لقد أوضحت تلك الأزمة أن هناك خطا أحمر يحكم مسألة الاستخدام الفعلي للأسلحة النووية بين الدول على المستوى الإقليمي، بصرف النظر عن التهديدات التي يطلقها أي طرف في هذا الاتجاه، وغالبا ما لا يمكن تجاوز ما يتصل بذلك الخط في الغالبية العظمى من الأزمات التي يبدو فيها أن شبحا نوويا يلوح في الأفق، فما لم تقم الدول المعنية في إقليم ما (الـــهند أو باكستان في تلك الحالة) بتهديد بقاء دول أخرى، وليس مجرد تهديد أمنها، لن تكون هناك احتمالات حقيقية لاستخدام الأسلحة النووية، أيا كان مستوى المواجهات المسلحة التي يمكن أن تصل إليه التفاعلات الدائرة بينهما. لكن ذلك لم يكن يطرح بالطبع احتمالات الاستخدام الفعلي للأسلحة النووية مباشرة، وإنما مخاطر الانزلاق إلى حرب نووية إذا ما توغل كل طرف في منطقة أمن الطرف الآخر إلى مدى يتجاوز خط العودة، متجاهلا أنه يمتلك أسلحة نووية، وكأنها غير قائمة، ومن هنا كانت أهمية إيجاد قواعد واضحة لإدارة اللعبة النووية على المستويات الإقليمية (1).

الفـــرع الثالـــث: سيناريوهات الإرهاب النووي بعد 11 سبتمبر 2001

كان أحد أخطر التحولات الأمنية التي شهدتها مرحلة ما بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، هي عودة التهديد النووي إلى الظهور مرة أخرى، في شكل أكثر تعقيدا هو الإرهاب النووي . فلم يكن أحد يصدق قبل ذلك التاريخ أن لإرهاب النووي يمكن أن يشكل تهديداً فعليا، إذ كان الموضوع يطرح في حلقات النقاش الأكاديمية، وإدارات التقييم في المؤسسات الرسمية، كسيناريو سيئ يرتكز على تصورات نظرية أكثر مما يرتبط باحتمالات واقعية، إلى درجة أن معظم الدول التي يفترض أنها مستهدفة بذلك لم يخصص أية موارد مالية ذات أهمية لبرامج البحث العلمي أو العمليات المضادة أو الدفاع المدني المتصلة بتلك الاحتمالات.

وقد تغير الوضع تماماً بعد سبتمبر 2001، ليس فقط لأن ثمة مؤشرات ظهرت تفيد بوجود إمكانية حقيقية لوقوع حوادث إرهاب نووي، لكن لأن الطريقة التي نفذت بها هجمات 11سبتمبر أوضحت أن كل شيء قد أصبح ممكنا، وأن ثمن تجاهل احتمالات حدوث ما لا يمكن تصديقه منطقيا قد يكون هائلاً.

إن قضية الإرهاب النووي كانت مطروحة خلال فترات مختلفة في تلك المرحلة، إلا أنها لم تكن تمثل مشكلة رئيسية على غرار تلك المشكلات الكبرى التي سيطرت على التفاعلات الدولية خلال النصف الثاني من القرن العشرين، لأسباب مختلفة، منها أنه لم يكن هناك اقتناع بأن تنظيما إرهابيا يمكن أن يمتلك القدرة على امتلاك أسلحة نووية، في الوقت الذي كانت فيه دول متوسطة الحجم لديها مرافق وبرامج وعلماء وقدرات مالية، غير قادرة على حيازة تلك الأسلحة، فلم تكن المعارف والتكنولوجيات النووية قد شاعت، وكان تداول المواد والمعدات النووية في السوق النووية السوداء محدودا، قبل انهيار الاتحاد السوفيتي.

(1). مجموعة من المؤلفين ، مرجع سابق.

أيضا، لم يكن هناك تصور لدى التيار الرئيسي في دراسات الأمن حول طبيعة تلك الإستراتيجية التي يمكن أن توظف التنظيمات الإرهابية (أو تنظيمات العنف المسلح) تلك الأسلحة النووية المفترضة في إطارها، خاصة وأن الأمر يتعلق بقنبلة نووية واحدة، أو قنبلتين على الأكثر، تصلحان لمهام محدودة كالابتزاز النووي، الذي لم يصدق أحد أيضا إمكانية حدوثه، وليس شن حرب. كما لم تكن هناك مؤشرات ذات أهمية حول سعي تنظيمات عنيفة لامتلاك تلك الأسلحة، فقد كان المتعاملون في السوق السوداء لتجارة المواد والمعدات النووية يقتصرون على أجهزة استخبارات الدول. لذا كانت مسألة الإرهاب النووي مستبعدة.

وقد أدت أحداث 11 سبتمبر2001، والفترة التالية لها، إلى انقلاب حقيقي في التصورات الخاصة بالإرهاب النووي، إذ أصبح ينظر للإرهاب النووي، ولو مؤقتا، على أنه أحد مصادر التهديد الأكثر إلحاحا للأمن الدولي، وأنه قد يشكل أهم أنماط التهديد التي تواجه العديد من دول العالم في القرن الحادي والعشرين، كما كانت الحرب النووية في القرن الماضي، رغم عدم وجود مؤشرات حاسمة تشير إلى أنه يمثل مشكلة كبرى، على غرار ما مثله سباق التسلح النووي، أو الانتشار النووي، في الفترات السابقة. ويشير ما قيل خلال اجتماع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بفيينا في 2 نوفمبر 2001، إلى اتجاهات التفكير الجديدة السائدة بشأن الإرهاب النووي حاليا.

يضاف إلى ذلك أن ثمة قناعة سادت في أوساط صنع القرار وأجهزة الاستخبارات ومراكز الدراسات في العديد من دول العالم، بأنه لم يعد من الممكن الاستمرار في التفكير في مشكلة الإرهاب النووي وفقا للأطر التقليدية التي حكمتها طويلا، لاعتبارين :

أ- أن عدة مؤشرات قد تبلورت في الفترة الأخيرة تشير إلى أن بعض تنظيمات العنف، قد بدأت تعمل في اتجاه امتلاك قدرات تدمير شامل، بينها قدرات نووية، في ظل أوضاع دولية تتيح لها ذلك كتنظيم القاعدة.

ب – أن احتمالات الاستخدام الفعلي للأسلحة النووية في هجمات إرهابية قد أصبحت متصورة أكثر من ذي قبل، فقد ارتبطت التصورات التقليدية لخطورة السلاح النووي خلال المرحلة السابقة بضخامة الآثار التدميرية لها، أكثر من احتمالات استخدامها.

وبعيدا عن مسألة قيام الإرهابيين باستخدام أسلحة نووية ضد الدول المناوئة لها، طرحت احتمالات أكثر واقعية وتحديدا، حول الضربات النووية الإرهابية المتصورة، استنادا على مفاهيم وسيناريوهات معروفة منذ سنوات طويلة، ووقائع حديثة جرت قبل وبعد 11 سبتمبر، أهمها (1) :

أ ـــ احتمالات استخدام سلاح إشعاعي Radiological Weapon. وهو جهاز يتم من خلاله نشر مادة إشعاعية في منطقة الهدف لإلحاق أضرار أو إصابات بالأفراد، دون المنشآت.

ب ـــ احتمالات استهداف المفاعلات النووية، فمنذ أوائل الثمانينات، ثار نقاش واسع حول ما سمي الحرب الإشعاعية Radiological War ، بفعل قيام عدة دول باستهداف المفاعلات النووية للدول الأخرى، كما حدث من جانب إسرائيل ضد مفاعل أوزريك العراقي، ومن جانب العراق ضد منشآت مفاعل بوشهر الإيراني.

(1). مجموعة من المؤلفين ، مرجع سابق.

وفي هذا الإطار طرحت سيناريوهات حول إمكانية قيام جماعات إرهابية أو تمرد مسلح بشن هجمات تقليدية باستخدام الشاحنات الملغمة أو الطائرات الصغيرة ضد المنشآت النووية، خاصة المفاعلات النووية. وهو ما ينتج آثارا تختلف كثيرا عن التسربات الإشعاعية، المرتبطة بالأسلوب السابق، فهذا الوضع يرتبط بحالة على غرار انفجار مفاعل تشرنوبيل عام 1986، في أوكرانيا بالاتحاد السوفيتي السابق.

وهكذا، فإن مشكلات استخدام الأسلحة النووية قد أصبحت أعقد مما كانت عليه، إذ شهدت السنوات الأخيرة تحولا حقيقيا في عدة اتجاهات كان من المعتقد أنها غير محتملة، هي الاستخدامات الـــهجومية الدولية والإقليمية، إضافة إلى الإرهابية، لكن ظلت محددات مختلفة تحيط بكل منها، فلم يصبح استخدام الأسلحة النووية ممكنا وكأنه سلاح تقليدي آخر، لكن لم تعد تحيط به تلك القيود القديمة التي جعلته لعقود طويلة مستبعدا تماما.

المبحـــث الثانـــي: أنظمة الحد من انتشار الأسلحة النووية

كانت مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية واحدة من أعقد مشكلات العصر النووي، إذ ارتبطت هذه المشكلة ولا تزال في الأساس بمنع دول أخرى من امتلاك الأسلحة النووية، بدءا بمحاولات منفردة من الولايات المتحدة للقيام بذلك في أعقاب نهاية الحرب العالمية الثانية مباشرة، وصولا إلى التوصل إلى معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية NPT عام 1968، التي أرست مفهوم منع الانتشار بشكله التقليدي المرتبط بمنع دول خارج القوى الدولية النووية الخمس وقتها (الولايات المتحدة، الاتحاد السوفيتي، بريطانيا، الصين، فرنسا) من امتلاك أسلحة نووية. إلا أن الخريطة النووية الدولية ازدادت تعقيدا بعد ذلك بظهور دول نووية جديدة كالـــهند وباكستان وكوريا الشمالية أو الدول النووية غير المعلنة أو القوى النووية الصغيرة كإسرائيل. وتعددت أشكال التعامل مع مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية لتشمل ترسانة من التدابير المتنوعة بدرجة خلقت أحيانا مشكلات في العلاقة بينها. كما كان مفهوم الانتشار النووي ذاته يتسم بالتعقيد، لاسيما فيما يتصل بالعلاقة بين جوانبه السياسية والفنية، والعلاقة بين امتلاك القدرة النووية والأسلحة النووية. وأضافت إليه أدبيات الانتشار مجالات جديدة ذات طابع مستقل، كالانتشار الرأسي (تكديس الأسلحة النووية)، والنشر الجغرافي (توزيع الأسلحة النووية). ومع نهاية الحرب الباردة، ظهرت مفاهيم جديدة ترتبط بسياسات معينة للتعامل مع مشكلة الانتشار، تتجاوز مفهوم منع الانتشار إلى ما سمي بمنع الانتشار من خلال استخدام وسائل إكراهية أو عنيفة، وذلك بفعل تطور ملامح مشكلة الانتشار النووي ذاتها، وارتبط كل ذلك بترسانة من التدابير والاتفاقيات والإجراءات التي تشكلت عبر مرور الزمن للتعامل مع هذه المشكلة، ثم تطور هيكل النظام الدولي من القطبية الثنائية إلى الهيمنة الأمريكية.

وبذلك عُرِفَ نظام منع الانتشار النووي أو الحد من انتشار الأسلحة النووية في العالم، وهو مكون بالأساس من مجموعة اتفاقيات ومعاهدات (معاهدات ثنائية ومتعددة الأطراف و اتفاقيات المناطق الخالية) والتي تملك صفة الإلزامية للدول التي تكون عضوه فيها وأهم هذه المعاهدات معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية والتي تعتبر حجر الزاوية في هذا النظام، كذلك تعتبر اللجان والوكالات الدولية عنصراً مهم في نظام منع الانتشار النووي بما توفره

من مراقبة المواد النووية وضوابط تصديرها دولياً، أضف إلى ذلك نظام الضمانات بما في ذلك ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) وما يحمله من عمليات تفتيش وتفاهمات ثنائية مع الدول.

المطلـــب الأول:المعاهـــدات والاتفاقيات الدوليـــة

الفـــرع الأول: الاقتراب الدولـــي

تعد معاهدة منع الانتشار النووي NPT حجر الزاوية في هذا الاقتراب، لأنه أول معاهدة دولية ذات صفة عالمية أو عالمية النطاق، بالإضافة إلى مجموعة من المعاهدات الدولية والمتعلقة بالتجارب النووية.

وقد أشادت بمعاهدة منع الانتشار النووي العديد من الدول على لسان زعمائها، باعتبار أنها خطوة جبارة على طريق نزع السلاح النووي والرقابة عليه، وتمنع قيام حرب نووية، بالإضافة إلى أنها تساعد على استخدام السلمي للطاقة النووية (1) ،وتعد المعاهدة عملاً مشتركاً بين الإتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية، افتتحت المعاهدة العالمية حول عدم انتشار الأسلحة النووية (NPT) للتوقيع في كل من موسكو، واشنطن ولندن في 1968/07/01 ودخلت حيز التنفيذ في 1970/03/05. والحكومات المودعة لديها هذه المعاهدة هي حكومات روسيا الاتحادية والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. وفي سنة 1995 مددت هذه المعاهدة لفترة غير محددة، وفي جانفي 2005 أصبح عدد أعضاء المعاهدة 189دولة (2). والحقيقة هي أن هذه المعاهدة وإن كان لها بعض الإيجابيات، إلا أنها حملت في صلبها سلبيات عديدة، ومنذ البدء قامت على عدم التكافؤ بين أطرافها بل التمييز الواضح، ولعل أهم الأسباب السلبية هي (3):

1- لم تصحح المعاهدة الوضع القائم في حينه، مما كرس وحافظ على المركز الممتاز للدول ذات التسلح النووي وهي الدول التي صنعت وفجرت سلاحا نووياً أو جهازاَ تفجيرياً نووياً قبل1967/01/01 بحسب المعاهدة(4).
2- لم تحدد المعاهدة معايير واضحة للمساعدة التي تقدمها الدول ذات التسلح النووي للدول الأخرى، مما يعرض الدول الأخرى للضغوطات السياسية والاقتصادية والعسكرية، ويجعلها عرضة لقبول شروط الدول نووية.
3- لم تحقق المعاهدة التوازن المطلوب من معاهدة دولية يراد لها أنتكون سارية المفعول للأبد، فجعلت الالتزامات والمسؤوليات على عاتق الدول الغير نووية، وأطلقت يد الدول المسلحة نوويا، بل والدول الغير منضمة للمعاهدة، مما ترك لها حرية المناورة والحركة وقد أصبح بعضها دولا نووية بعد 1967.

وقد رسمت المعاهدة هدفين رئيسيين هما: حظر انتشار الأسلحة النووية (عنوان المعاهدة)، ونشر الاستخدامات السلمية للطاقة النووية بين أطراف المعاهدة.

---

(1). حمود خيري بنونة، مرجع سابق، ص 258.

(2). إدارة الأمم المتحدة لشؤون نزع التسلح، ((معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية))، **مجلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا، العدد (02)، المجلد(46)، مارس 2005، ص 65.

(3). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 130.

(4). الأمم المتحدة، **معاهدة عدم الانتشار النووي** الموقع عليها في01 جويلية 1968، الفقرة 03، المادة 09.

وإلى جانب هذين الهدفين وضعت ديباجة المعاهدة أهدافاً أخرى تتفرع عنهما وتخدم الغرض من المعاهدة وهو إتاحة استخدام الطاقة النووية سلمياً وإرساء السلام العالمي وهذه الأهداف (1) هي:

1. وقف سباق التسلح النووي.
2. وقف تجارب تفجيرات الأسلحة النووية.
3. وقف صناعة الأسلحة النووية والتخلص من مخزوناتها السابقة.
4. إنشاء رقابة دولية لضمان الاستخدام السلمي للطاقة النووية، ونزع السلاح النووي في نهاية المطاف.

ويكمن جوهر معاهدة عدم الانتشار النووي في المادتين الأولى والثانية، فالأولى تنص على (التزام الدول النووية بتسليم أي نوع من الأسلحة أو الأجهزة النووية أو أجهزة التحكم بها، وأن لا تساعد أو تشجع أو تحرض أية دولة غير مالكة للأسلحة النووية بتصنيع الأسلحة النووية وحيازتها) (2)، و تنص الثانية على (التزام الدول الغير نووية بعدم قبول مساعدة في تصنيع أسلحة أو أجهزة نووية تفجيرية، وأن لا تسعى للحصول عليها) (3)، وهنا يكمن سر رفض بعض الدول التوقيع على هذه المعاهدة التي تجعل حيازة السلاح النووي حكرا على دول دون سواها.

وجاءت المادة الرابعة من أجل تشجيع التعاون الدولي لتطوير الاستخدامات السلمية للطاقة النووية ، وإن كان هذا التعاون غير ملزم للدول النووية، وعليه فإن المادة الرابعة من المعاهدة (تعهد جميع أطراف المعاهدة بتسهيل تبادل أوسع بخصوص التجهيزات والمواد والمعلومات العلمية والتقنية لغرض استخدامها في الأغراض السلمية للطاقة النووية، وتدعو أطراف المعاهدة التي هي في وضع يمكنها من القيام بذلك لتعاون منفردة أو مجتمعة مع الدول أو المنظمات الدولية لتطوير التطبيقات السلمية للطاقة النووية، وخاصة في أراضي الدول الغير نووية، مع الأخذ بعين الاعتبار حاجات المناطق النامية في العالم) (4).

كما نصت المادة السادسة من المعاهدة على تعهد الدول الأطراف جميعاً بالتفاوض بنية حسنة وصادقة من أجل وقف سباق التسلح النووي ونزع الأسلحة النووية في وقت مبكر تحت رقابة دولية فعالة ودقيقة وصارمة (5)، وللأسف لم يتحقق من هذه الأهداف سوى جزء يسير لا يكاد يذكر إلى جانب الآمال العريضة والأهداف الطموحة التي رسمتها المعاهدة*.

ولعله من المفيد الإشارة هنا إلى أن تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية على الدول غير نووية الأطراف في المعاهدة، جاء لاستدراك مسألة عدم انضمام بعض الدول للوكالة الدولية للطاقة الذرية وانضمامها إلى المعاهدة، هذا من ناحية، أما من ناحية أخرى فعدم وجود آليات محددة في المعاهدة أو بموجبها، يمكن بواسطتها

(1). الأمم المتحدة، **معاهدة عدم الانتشار النووي** الموقع عليها في 01 جويلية 1968، الديباجة.

(2). نفس المرجع، المادة 01.

(3). نفس المرجع، المادة 02.

(4). نفس المرجع، المادة 04.

(5). مرجع سابق، المادة 06.

*. تراجع المعاهدة دوريا كل خمس سنوات من خلال مؤتمر المراجعة NPT ، من أجل النظر فيما تحقق من أهداف المعاهدة، وآخرها كان في أفريل 2005 .

تحقيق ضمانات المعاهدة المتمثلة فيما نصت عليه المادتان: الأولى والثانية وغيرهما من المواد، ومنها ما جاء في المادة الثالثة من تعهدات، وما ذهبت إليه المادة الرابعة من تقرير لحق الدول في الحصول على التكنولوجيا النووية للاستفادة منها في الأغراض السلمية وضرورة التعاون بين الدول .

أما في ما يتعلق بحظر التجارب النووية (تمثل الحظر وسيلة مهمة جدا ومعرقلة لانتشار الأسلحة النووية، مع أن الأجهزة التفجيرية والأسلحة النووية تصنع وبدون تجارب بفضل التكنولوجيا الحديثة) نجد:

معاهدة الحظر التام للتجارب النووية لسنة 1996

التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1996/09/10 (1)، وقد أيدت 150 دولة المعاهدة ومعارضة 03 دول (2)، وامتناع 05 دول عن التصويت **.

وتشكل اتفاقية الحظر التام للتجارب النووية تراثاً من الجهود الدولية، فمنذ عام 1954 بدأت الجمعية العامة للأمم المتحدة تنظر في موضوع التجارب النووية وفي دورēا 35 طلبت الجمعية العامة من لجنة نزع السلاح الشروع في اتخاذ الإجراءات اللازمة، وابتداء من 1981 تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة في كل عام توصيات تتعلق بتحريم التجارب النووية (3).

والنواة الصعبة في معاهدة الحظر التام للتجارب النووية تتجلى في نص المادة الأولى والتي تضع واجباً مزدوجاً على كاهل الدول الأطراف في المعاهدة (4):

1. تعهد كل طرف بالامتناع عن القيام بتجارب نووية وتحريمها في كل مكان خضع لسيادēا.
2. تعهد كل طرف بالامتناع عن القيام بتفجير اختباري للسلاح النووي.

كما نصت المادة الثامنة على أنه بعد عشرة سنوات من نفاذ المعاهدة سيعقد مؤتمر مراجعة للمعاهدة (5). أضف إلى ذلك أĔا لم تحرم إجراء التجارب النووية في المختبرات والتي من الصعب رصدها. أما المادة الحادية عشر من المعاهدة فقد وضعت منظمة دولية تسمى منظمة معاهدة الحظر التام للتجارب النووية، ēدف إلى إنجاز غرض هذه المعاهدة وتطبيق بنودها، ولدى هذه المنظمة جهازاً تنفيذياً يتكون من: مؤتمر الدول الأعضاء والمجلس التنفيذي يتكون من51 دولة بالإضافة إلى أمانة عامة فنية (6).

ويتبنى الأعضاء المؤتمر قراراēم في الأمور الإجرائية بالأغلبية، وفي الأمور الجوهرية بالتراضي أو بأغلبية الثلثين ونفس الحال في المجلس التنفيذي الذي يحتوي على 10 دول من إفريقيا و07 من أوروبا الشرقية و09 من أمريكا

(1). **معاهدة عدم الانتشار النووي**، مرجع سابق، المادة 03.

(2). الأمم المتحدة، الجمعية العامة، **القرار رقم A/Res/50/245**، الذي يتضمن تبني معاهدة الحظر التام للتجارب النووية. والصادر في نيويورك بتاريخ 10 سبتمبر 1996.

** . الدول المعارضة هي: الهند، بوتان و ليبيا أما الممتنعة عن التصويت هي: كوبا، سوريا، لبنان، تنزانيا وجزر الموريس .

(3). غسان الجندي، **الوضع القانوني للأسلحة النووية**، عمان: دار وائل للنشر، 2000، ص27.

(4). الأمم المتحدة، **معاهدة الحظر التام للتجارب النووية**، الموقع عليها في 10 سبتمبر 1996، المادة 01.

(5). نفس المرجع، المادة 08.

(6). نفس المرجع، المادة 11.

اللاتينية والكاريبي و07 دول من الشرق الأوسط وآسيا الجنوبية و10 دول من أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية وأخيرا 08 دول من جنوب شرق آسيا والمحيط الهادي. وتحتوي المعاهدة على ملحق هدفه تعريف المناطق جغرافياً لإقرار قاعدة مؤداها أنه لا يمكن استبعاد دولة ما من المجلس التنفيذي (1).

أما نظام المراقبة فيقوم على ركيزتين حسب المادة الرابعة (2) هما: المراقبة الدولية ونظام التفتيش الميداني، وقد أكدت المعاهدة على ضرورة احترام سيادة الدول الأعضاء فيها حسب الفقرة 02 من المادة الرابعة والتي نصت على إطلاق آلية المراقبة بعد تلقي معلومات موضوعية عن انتهاك دولة عضو لبنودها، ويجب على كل دولة أن تمتنع عن الإفراط في استخدام إجراءات المراقبة.

وبالنسبة للنظام الدولي للمراقبة فإن نواته صعبة ترتكز على شبكة مكونة من 50 محطة لرصد الزلازل وهي محطات لقياس الاهتزازات الأرضية الناجمة عن التجارب النووية، ويمكن قياسها على مسافات بعيدة، وقد نصت المعاهدة على شبكة ثانية مكونة من 120 محطة لرصد الزلازل أخرى.

أما بالنسبة للتفتيش الميداني فقد نظم بشكل محكم حسب الفقرات 34 إلى 67 من المادة الرابعة، وتنطلق آلية التفتيش الميداني بمبادرة من دولة عضو، والهدف من هذا التفتيش هو التأكد من احترام المعاهدة بواسطة استخدام الوسائل الدولية أو الأقمار الصناعية (3).

أما فيما يخص سريان المعاهدة فقد نصت المادة الرابعة عشر على أنه لنفاذ المعاهدة يجب مصادقة 44 دولة عليها بما في ذلك تصديق الدول النووية ودول العتبة النووية، وقد أعلنت الهند عدم التوقيع عليها بحجة أن المعاهدة تميز بين الدول بحيث يحافظ على الموقع الاحتكاري في هذا المجال للدول الخمس النووية ووضفت بذلك حق الفيتو في إطار مؤتمر جنيف، كما لا يبدو أن مجلس الشيوخ الأمريكي سيصادق على المعاهدة بسهولة (4). ومن أجل الخروج من الانسداد بادرت أستراليا باقتراح الخروج من مؤتمر جنيف ومعالجة الوضع في إطار الجمعية العامة للأمم المتحدة، وتم الإقرار، إلا أن باكستان الموقعة عليها أبدت نيتها عدم التصديق عليها.

الفــرع الثانــي: الاقتراب الإقليمي

الاقتراب الإقليمي أو المعاهدات الإقليمية للمناطق الخالية من الأسلحة النووية تمثل وسيلة لأمن الدول الغير نووية وتقوية الإرادة لديها، وهذه المناطق تؤسس لقواعد مهمة من الثقة والأمن، وفي 11ديسمبر 1975 أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرار رقم 3472B (XXX) عرفت فيه المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

وقد بذلت جهود إقليمية، هدفت للتوصل إلى معاهدات إقليمية لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في العالم. ففي 01 ديسمبر 1959 تم التوصل إلى أولى هذه المعاهدات وهي حظر النشاطات النووية في القارة المتجمدة

(1). غسان الجندي، مرجع سابق، ص 32.

(2). الأمم المتحدة، **معاهدة الحظر التام للتجارب النووية**، مرجع سابق، المادة 04.

(3). نفس المرجع، المادة 14.

(4). غسان الجندي، نفس المرجع، ص 37.

الجنوبية، وبذلك تم استبعاد هذه المنطقة الشاسعة غير المأهولة في القطب الجنوبي من الصراع النووي والتفجيرات النووية والصراع العسكري بين القوى الكبرى (1).

كذلك تم التوصل إلى معاهدة تجريد الفضاء الخارجي و الأجرام السماوية من الأسلحة النووية في 1967، المعاهدة هذه حول المبادئ التي تدار بها نشاطات الدول لاستكشاف واستعمال الفضاء الخارجي والأجرام السماوية، وتحظر وضع في مسارات حول الأرض كل حامل للأسلحة النووية أو أي سلاح دمار شامل،كما تحظر تثبيت هذه الأسلحة في الأجرام السماوية والفضاء الخارجي، وبلغ عدد الدول الأعضاء فيها 97 دولة. أما الاتفاق حول القمر فقد وقع عليه سنة 1979، هذا الاتفاق يكمل معاهدة تجريد الفضاء الخارجي من الأسلحة النووية، وينص الاتفاق على وجوب استعمال القمر فقط للأغراض السلمية، حيث تحرم تثبيت مختلف أنواع الأسلحة في القمر أو مداراته، وبلغ عدد الدول الأعضاء فيها 93 دول (2). بالإضافة إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية في قاع البحار والمحيطات لسنة 1972، وتنص المعاهدة على حظر تثبيت وسائل الإطلاق أو تخزين الأسلحة النووية، أما نطاقها الجغرافي فهو غير محدد انطلاقا من 12 ميل بحري عن السواحل (3).

وتمكنت الجهود الإقليمية أيضا من التوصل إلى إنشاء أربع مناطق خالية من الأسلحة النووية في مناطق مأهولة في النصف الكرة الجنوبي ابتداء من:

1- أنشئت منطقة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي بموجب معاهدة تلاتيلوكو وتكتسب أهميتها من أنها أقيمت في منطقة كثيفة بالسكان،كما أنها تنشئ نظاما خاصا للرقابة والتحقق، وقد جعل منها ذلك لفترة طويلة، في التحليلات الأكاديمية والمداولات الرسمية الخاصة بإقامة المنطقة الخالية (NWFZs) النموذج الأساسي (The Archetype) لترتيبات منع الانتشار النووي على المستوى الإقليمي، والمناطق الخالية من الأسلحة النووية عموما. ولقد تبلور مشروع المنطقة الخالية في أمريكا الجنوبية عام 1962، خلال أزمة الصواريخ الكوبية، وتم التوقيع عليها في تلاتيلوكو (ضواحي العاصمة المكسيكية) في 14فيفري 1967 ودخلت حيز النفاذ في 22 أفريل 1968، ويبلغ عدد الدول الإقليمية الواقعة في نطاقها الجغرافي والمؤهلة للانضمام إليها 34 دولة، وحتى عام 2002 وقعت عليها 33 دولة وصدقت كل الدول الموقعة عليها ماعدا كوبا. وتتمثل الالتزامات الأساسية لأطرافها في عدم حيازة الأسلحة النووية، وعدم السماح بوجود تلك الأسلحة على أراضيها مع السماح لأطرافها بإجراء تفجيرات نووية لأغراض سلمية، وتنشئ المعاهدة جهازاً دائماً للمراقبة هو وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، ويرتبط بالمعاهدة بروتوكولان إضافيان، يتعلق الأول بضم الأقاليم الداخلة في المنطقة، والتي تتبع دولاً من خارج أمريكا الجنوبية إلى المنطقة، ويقضي الثاني بأن تحترم الدول النووية مركز المنطقة، وبالامتناع عن استخدام الأسلحة النووية، أو التهديد باستخدامها ضد دولها (4) .

(1). فوزي حماد و عادل محمد احمد، **أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط**، القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، 2005، ص 279.

(2). Département de l'information de l'ONU, ((les Nations Unies et la non-prolifération nucléaire)), **série Livres bleus,** New York, Vol III, ONU, 1995, P24.

(3). Ibidem.

(4). محمد عبد السلام، **المناطق الخالية من الأسلحة النووية**، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، 2003، ص 233.

2- أنشئت منطقة تجريد جنوب المحيط الهادي من الأسلحة النووية بموجب معاهدة راروتونغا عام 1985 في جنوب المحيط الهادي الذي تتشكل معظم أطرافه من دول (جزر صغيرة)، وتتمثل التعهدات الرئيسية فيها، إضافة إلى منع إنتاج أو حيازة الأسلحة النووية، أو نصبها داخل أقاليم دول المنطقة وحظر إجراء تفجيرات نووية في المنطقة، وحظر إلقاء أو تفريغ النفايات المشعة بها، كما تضع ضوابط خاصة بنقل أو تداول المواد النووية (1).

3- أنشئت المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا بموجب معاهدة بانكوك عام 1995، في إطار تصور عام طرحته رابطة جنوب شرق آسيا عام 1971 لإقامة منطقة سلام وحرية وحياد في جنوب شرق آسيا، وهي منطقة ذات ملامح خاصة من عدة جوانب تتصل بنطاقها الجغرافي، وضمانات الأمن السلبية المتصلة بها، وترتب المعاهدة على أطرافها التزامات خاصة بمنع حيازة أو امتلاك أو استخدام أو اختبار أو نصب أو نقل الأسلحة النووية، وتنشئ نظاماً خاصاً للرقابة والتحقق، ويوجد بروتوكول واحد ملحق بالمعاهدة يرتب التزامات على القوى النووية خاصة باحترام مركز المنطقة في جنوب شرق آسيا، وعدم المشاركة في أي عمل يمكن أن يشكل انتهاكاً للمعاهدة، وعدم استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية ضد أي دولة طرف في المعاهدة، أو داخل محيط المنطقة بصفة عامة، وقد واجهت عملية التوقيع على البروتوكول مشكلة امتدت حتى 2002 (2).

4- أنشئت المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في القارة الإفريقية بموجب معاهدة بيلندابا، ويمتد نطاقها الجغرافي ليشمل كل دول القارة الأعضاء في الإتحاد الإفريقي، وتعد إحدى المناطق الهامة التي تقام ما بعد نهاية الحرب الباردة، وتعود فكرة إنشاء المنطقة إلى عام 1961 في أعقاب التفجيرات النووية الفرنسية في صحراء الجزائر، إلا أن المفاوضات لم تبدأ إلا في بداية التسعينات في إطار عمل مشترك بين الأمم المتحدة و منظمة الوحدة الإفريقية، وفتح المجال للتوقيع عليها في 11أفريل 1996، وتحظر المعاهدة على أطراف المنطقة تطوير أو صناعة أو تخزين أو نصب الأجهزة النووية، كما تحظر المعاهدة إجراء التجارب النووية أو إلقاء النفايات النووية، كما تمنع مهاجمة المنشآت النووية، وتضع ضوابط خاصة بتداول المواد النووية، وتنشئ نظاماً خاصاً بالتحقق، وقد تم إلحاق ثلاث بروتوكولات بالمعاهدة، يرتبط الأول بضمانات الأمن السلبية التي يجب أن تقدمها الدول النووية لدول المنطقة، ويدعو الثاني الدول النووية إلى عدم إجراء تجارب نووية، أما البروتوكول الثالث فإنه يرتبط بتطبيق أحكام المعاهدة على الأقاليم الواقعة داخل محيط المنطقة (3).

وهناك مناطق أخرى بدا التحرك فيها لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية، وفي مقدمتها منطقة آسيا الوسطى، ففي فيفري 1997 تم توقيع إعلان الماآتا بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى، والتي تشمل الجمهوريات الإسلامية المستقلة عن الاتحاد السوفيتي السابق، على أن أكثر المناطق التي نالت تأييدا عالميا لإنشائها هي منطقة الشرق الأوسط الخالية من الأسلحة النووية و لم يبدأ التحرك في هذا الإطار حتى الآن(4).

(1). محمد عبد السلام، مرجع سابق، ص 235.

(2). نفس المرجع، ص 236.

(3). نفس المرجع، ص 237.

(4). فوزي حماد و عادل محمد احمد، مرجع سابق، ص 280.

الفـــرع الثالـــث: الاقتراب الثنائـــي

قامت بعض الدول بتنفيذ معاهدات ثنائية أو قليلة الأطراف، بالإضافة إلى انضمامها إلى المعاهدات المتعددة الأطراف، للحد من انتشار الأسلحة النووية أو حظرها. وأهم هذه المعاهدات هي التي أبرمت بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي السابق فكانت :

1- معاهدة الحد من أنظمة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية (ABM)، التي وقع عليها في 26 ماي 1972، وأصبحت نافذة في 23 أكتوبر 1972، ويتعهد فيها الطرفين بعدم بناء دفاعات على نطاق وطني ضد هجوم بصواريخ باليستية، كما تحد من تطوير ونشر دفاعات صاروخية إستراتيجية وتحظر على الطرفين عدم مد صواريخ أو رادارات أو قاذفات الدفاع الجوي بالقدرة التقنية على مواجهة صواريخ باليستية إستراتيجية، كما يدخل بروتوكول المعاهدة لسنة 1974 قيودا أخرى على دفاعات الصواريخ الباليستية الإستراتيجية المسموح بها. وإثر زوال الإتحاد السوفيتي، وقعت كل من بـــلاروسيـــا وأوكرانيا وكازاخستان وروسيا على مذكرة تفاهم سنة 1997، تولت بموجبه روسيا التزامات الإتحاد السوفيتي السابق المتعلقة بالمعاهدة، ووقعت مع الولايات المتحدة مجموعة اتفاقات منها اتفاقية لرسم الحدود التي تحدد خط التمييز بين الدفاعات الصاروخية الإستراتيجية، التي ليس مسموح بها بموجب المعاهدة، والدفاعات الصاروخية الغير إستراتيجية أو مسرح العمليات مسموح بها في المعاهدة، وقد صادقت روسيا على مجموعة اتفاقات في أفريل 2000، لكن بسبب عدم تصديق الولايات المتحدة عليها لم تدخل مجموعة اتفاقات حيز النفاذ. وفي 13 أفريل 2001 أعلنت الولايات المتحدة انسحابها من معاهدة (ABM) ، وأصبحت غير نافذة في 13 جوان 2002 (1).

2- في الفترة بين عام 1985 حتى عام 1991، قام كل من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة بعدد من المبادرات الهامة لتخفيض أخطار الحرب النووية. وكان أحد الأهداف الرئيسية لإدارة الرئيس ريغان في مجال السياسة الخارجية التفاوض في شأن معاهدة من نوع جديد، معاهدة لا تكتفي بوضع حد لزيادة عدد الأسلحة الإستراتيجية في ترسانات القوتين العظميين، بل تفرض في الواقع تخفيضات هامة في تلك الأعداد. وكان اجتماع القمة بين الرئيسين ريغان وغورباتشوف في ريكيافيك عام 1986 بداية لعملية مدّدت ما كان يمكن تحقيقه وتجاوز كل ما كان قد تمّ التفاوض عليه قبلاً، ومهّد السبيل لمعاهدات تخفيض الأسلحة التي تلت. استمرت هذه العملية خلال عهدي الرئيس ريغان والرئيس جورج بوش (الأب)، وكانت نتائجها – أي معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى ومعاهدة الحد من الأسلحة الإستراتيجية (START 1) – ريادية من عدة نواح (2).

فنتيجة لمعاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى (INF) المعقودة في 08 ديسمبر 1987، تم لأول مرة إلغاء فئة كاملة من الأسلحة النووية (هي كل الصواريخ المتوسطة والقصيرة المدى التي تملكها الولايات المتحدة والاتحاد

(1). معهد ستوكهولم، **الكتاب السنوي للتسلح ونزع السلاح والأمن الدولي 2004**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص1101.
(2). ريتشارد ديفيس، **خفض الأسلحة النووية الهجومية – ماضياً وحاضراً**، مكتب ضبط الأسلحة التابع لوزارة الخارجية الأميركية، http://usinfo.state.gov/journals/itps/0702/ijpa/davis.htm، 28 مارس 2008، 22 سا 25 د.

السوفيتي والتي يبلغ مداها من 500 الى5500 كم (الأسلحة التكتيكية). وقد دمر أكثر من 2500 صاروخ مع أنظمة إطلاقها في الفترة المحددة بثلاث سنوات. كما نصت المعاهدة على إنشاء لجنة خاصة للتفتيش (1)). وبموجب معاهدة (START 1) المعقودة في 31 جويلية 1991 ، تم تخفيض عدد الأسلحة الهجومية الإستراتيجية لدى كل من الجانبين بأكثر من 40% ، أي خفض المخزون الاحتياطي لديهما إلى 1600 وسيلة تصويب نووية إستراتيجية، تحمل ما لا يزيد على 6000 رأس حربية طبقاً للإحصاءات الواردة في المعاهدة (2).كما أرست هاتان المعاهدتان أمراً جديداً هو وضع أنظمة واسعة وإجبارية للتحقق من التطبيق .بما في ذلك عمليات تفتيش في المواقع للتأكد من صحة التخفيضات وما تعلنه عنها الدولتان .بموجب المعاهدتين.

2. وقد تبعتها (START 2) حيث تم التوقيع عليها في 03 جانفي 1993 .بموسكو بين الولايات المتحدة و روسيا، ونصت على خفض الصواريخ النووية الإستراتيجية الهجومية العابرة للقارات لكل طرف والمزودة .بمركبات عودة متعددة إلى ما بين 3000 إلى 3500 لكل طرف بحلول 01 جانفي 2003، وقد صدق الكونغرس الأمريكي والدوما الروسي على المعاهدة لكن لم تدخل حيز النفاذ، وفي 14 جوان 2002 وكرد على انسحاب الولايات المتحدة من معاهدة الحد من أنظمة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية (ABM) أعلنت روسيا أنها لن تلتزم .بمعاهدة (START 2) بعد ذلك التاريخ (3).

الفـــرع الرابـــع: اقتراب متعدد الأطراف

يمكن تحديد عدد من الموضوعات التي تعالج من قبل الأنظمـــة غير الرسمية المتعددة الأطـــراف التي تجتمع فيها الدول المشاركة، وهذه الأنظمة هي: نظام مراقبة النقل ونظام الحماية والأمان النووي. فالأول يبحث الضوابط الوطنية على الصادرات وتحسينها. أما الثاني فيشمل كل النظم والقوانين و الإجراءات والتشريعات والمشاريع والبرامج الهادفة إلى توفير كل عوامل السلامة والأمان في المنشآت النووية والسيطرة الكاملة على المعدات والمواد والأجهزة والتسهيلات من أجل درء الأخطار والكوارث المتوقع حدوثها لأسباب فنية أو لقصور في وسائل الرقابة اللازمة ضد السرقة أو الاعتداء أو الإستلاء والتخريب والتأكد من أن المنشأة النووية تسير وفقا للغرض الذي أنشـــأت مـــن أجله ووفقـــاً للشروط الفنية والقانـــونية (4).

1- يتكون نظام مراقبة النقل من:

مجموعة الموردين النوويين (Nuclear Suppliers Group) (5) التي ظهرت (مجموعة من الدول*) عقب لقاء لندن من 1975 إلى 1977 وهذا من أجل إبقاء استعمال المواد النووية في الأغراض السلمية، حيث وضـــعت

(1). Département de l'information de l'ONU, Op.cit, P 28.

(2). راندال فورسبرج و آخرون، مرجع سابق، ص 98 .

(3). معهد ستوكهولم ، مرجع سابق، ص 1111.

(4). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص156.

(5) . NSG :<http://www.nuclearsuppliersgroup.org>,24/10/2006, 15h33.

* . الحكومات المشاركة الحاليّة: الأرجنتين، أستراليا، النّمسا، روسيا البيضاء، بلجيكا ، بلغاريا، كندا، الصّين، كرواتيا، قبرص، جمهوريّة التّشيك، الدّنمارك، أستونيا، فنلندا، فرنسا،ألمانيا، اليونان، المجر،ايرلندا، إيطاليا،اليابان،كازاخستان،جمهوريّة كوريا، لاتفيا،ليتوانيّا، لوكسمبورج، مالطة، هولندا،نيوزيلندا والبرازيل.

قائمة بالمواد والتجهيزات والتكنولوجيا النووية للمساعدة في نقلها وحمايتها بطريقة تجعلها في نهاية المطاف تستعمل في الأغراض السلمية (1)، وفي 1992 قرّرت مجموعة الموردين النوويين (نادي لندن) إنشاء التّوجيهات حـــول انتقالات المواد و التّكنولوجيا المعـــدّات النّوويّة المزدوجة الاستخدام (2).

بالإضافة إلى نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (Missile Technology Control Régime)(3): الذي أسسته مجموعة الدول السبع الكبار في أفريل1987 والذي يحاول تنسيق التّصدير القوميّ الّذي يرخّص للمجهـــودات التي استهدفت منع انتشار الأسلحة النووية،وهدف هذا النظام الأساسي هو الحـــدّ من انتشار الصواريـــخ و الأنظمة الصّاروخيّة الكاملة والمركبات الجوّيّة الأوتوماتيكيّـــة والتّكنولوجيـــا المتعلّقة بتلك الأنظمة القـــادر على حمل 500كيلوغرام ولمسافة 300كيلومترًا على الأقلّ *. وقد أصبح أعضاء النظام 34دولة لديهم مكانة متساوية **.

أما الترتيب المتعدّد الأطـــراف العالميّ الأوّل على سيطـــرة الصّادر للأسلحة التّقليديّة والسّلع و التّكنولوجيات الحسّاسة المزدوجة الاستخدام ، تأسس في جـــوان 1996 وبـــدأ العمليّات في سبتمبر من نفس السنة، ويتكون حـــاليا من 33 دولة***، وهدفه تعزيز وتشجيـــع الشّفافيّة وتبادل الرّؤى و وجهات النظر والمعلومات بشـــأن عمليات نقل مجموعـــات متفق عليها من البنود لتعزيز المسئوليّة الأكـــبر في عمليات انتقالات الأسلحـــة التّقليديّة و السّلع و التّكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج وتجنب تراكم هذه البنـــود بشكل يخل بالاستقرار ويهدد الأمن و السّلام الدّوليينّ ، هو يكمّل و يؤكّد الأنظمة الحاليّة لحظر أسلحة الدّمار الشّامل (4).

وأخيرا، مجموعة غير رسمية أسستها15 دولة سنة1971، وأصبحت تضم 36 دولة ****، تجتمع لبحث كيفية

(1). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 254 (rev5) Part2.** فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 19 نوفمبر 2003.

(2). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 254 (add16) .** فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، جانفي 1992.

(3). MTCR : < http://www.mtcr.info/french/index.html>,24/10/2006, 15h45.

*. سيطرة النّظام مطبّقة على الأنظمة الصّاروخيّة الكاملة وهي: الصّواريخ البالستية و صواريخ إطلاق الفضاء (سلفز) و صواريخ الاستطلاع أما المركبة الجوّيّة الأوتوماتيكيّة فهي طائرة بدون طيّار،أما تكنولوجيا الأنظمة فهي التي تضمّن للمركبات مراقبة موجّهة عن بعد و الطائرات بدون طيار صواريخ الكروز (ربفز).

**. الدول هي: الأرجنتين، أستراليا،النّمسا، بلجيكا،بلغاريا،البرازيل، كندا،جمهوريّة التّشيك، الدّنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان،المجر، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان،لوكسمبورغ،هولندا، نيوزيلندا، النّرويج،بولندا، البرتغال، جمهوريّة كوريا جمهوريّة، روسيًّا الفيدراليّة، جنوب أفريقيا، أسبانيا،السّويد، سويسرا، تركيا، أوكرانيا،المملكة المتّحدة والولايات المتّحدة الأمريكيّة .

***. دول ترتيب واسينار المشاركة: الأرجنتين، أستراليا، النّمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهوريّة التّشيك، الدّنمارك، استونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليتوانيًا، لوكسمبورج، مالطة، هولندا، نيوزيلندا، النّرويج، بولندا، البرتغال، جمهوريّة كوريا، رومانيا و روسيًّا الفيدراليّة.

(4) . معهد ستوكهولم ، مرجع سابق، ، ص 1038.

****. الدول الأعضاء في لجنة زانغر: الأرجنتين، أستراليا، النّمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الصّين، كرواتيا (انضمت فيّ 30 يونيو 2006)، جمهوريّة التّشيك، الدّنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، جمهوريّة كوريا، لوكسمبورج، هولندا، النّرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيًّا الفيدراليّة، سلوفاكيا، سلوفانيا، جنوب أفريقيا

تفسير التزاماتها بموجب الفقرة الثانية من المادة الثالثة من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية *، وبذلك فإن لجنة زانغر تساعد على منع تحوّل المواد النّوويّة المصدّرة من الأغراض السّلميّة إلى الأسلحة النّوويّة أو القنابل النّوويّة الأخرى، وبما أن الظّروف تتغيّر بخصوص استعمال التّقنيّة النّوويّة، فإن مهـــمّة لجنة زانغر خلال إطار معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وضع في الاعتبار الجوانب الأمنيّة المتغيّرة و لتـــكييف ظروف الرّقابة على التّصدير و المعايير من وقت إلى آخر طبقًا للحاجات (1).

2- نظام الحماية والأمان النووي: ازدادت أهميـــة هذا النظـــام عقب أحداث 11 سبتمبر2001 التي غيرت مدركات نوايا الإرهاب ومقدرته وبالتالي الجهود الدولية لتحسين الإجراءات الأمنية وجعل نظام الأمن النووي العالمي أكثر قوة، وتقف جهـــود الأمم المتحدة في مقدمة هذه الجهود، أضف إلى ذلك الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ورغم أن الأمن النووي يشـــكل مسؤولية وطنية، فإن التعاون الدولي أساسي إذا ما أريد أن تكون ذات فاعلية. ويتكون هذا النظام بالأساس من :

أ- في سبتمبر2001 ألزم قرار مجلس الأمن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة باتخاذ إجراءات محددة لمكافحة الإرهاب، وقد تأسست إثر ذلك لجنة مـــكافحة الإرهاب (CTC) لرصد الأداء في بناء مقدرة عالمية ضد الإرهاب(2).

ب- قرار مجلس الأمن 1540 الصادر بتاريخ 28 أفريل 2004 ووفقا للمادة 28 من نظامـــه الداخلي وبموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، حول التهديد الذي يشكله الإرهاب ومخاطر الاتجار الغير مشروع بأسلحة دمار شامل ووسائل إيصالها وما يتصل بها من مواد، و امتلاكها من قبـــل جهات غير تابعة للدول، والذي يضيف بعداً جديداً لمسألة انتشار هذه الأسلحة ويشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين من جهة ومن جهة أخرى مراقبة قيام الدول، ووفقاً لإجراءاتها الوطنية، باعتماد وإنفاذ قوانين فعالة مناسبة وضوابط محلية ترمي إلى منع الجهات الغير تابعة للدول من حيازة أو امتـــلاك أو تطوير أو نقل أو تحويل أو استعمال أسلحة دمار شامل ووسائل إيصالها، لاسيما في الأغراض الإرهابية أو الضلوع كشريك فيها أو المساعدة على القيام بها أو تمويلها (3). بالإضافة إلى قرار مجلس الأمن الصادر بتاريخ 27 أفريل 2006 ذات الصلة بالقرار السابق (4).

*. والمغزى الرّئيسيّ لهذه الفقرة هو أنّ الأطراف في المعاهدة لا ينبغي أن يصدّروا، مباشرة أو بطريقة غير مباشرة، المواد المصدرية أو المواد الخاصة القابلة للانشطار أو تجهيزات أو مواد مصممة خصيصا أو محضرة لمعالجة المواد الخاصة القابلة للانشطار أو استخدامها أو إنتاجها إلى دول خالية من السّلاح النّوويّ بقصد الاستخدام السلمي، إلا إذا كان التّصدير خاضع لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

(1). http://www.zanggercommittee.org/Zangger/Misssion/default.htm, 24/10/2006, 15h38.

(2). الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1373** الذي يتضمن التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية والصادر في نيويورك بتاريخ 28 سبتمبر 2001.

(3). الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1540**، الذي يتضمن إنشاء لجنة 1540 والصادر في نيويورك بتاريخ 28 أفريل 2004.

(4). الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1673**، الذي يتضمن متابعة أعمال لجنة 1540 والصادر في نيويورك بتاريخ 27 أفريل 2006.

ج- تأسيس خطة الأمن النووي التابعة للوكالـــة الدولية للطاقة الذرية الجديدة على إجـــراءات لمنع سرقة المواد النووية ولحماية المنشآت من الأفعال الإرهابية ذات الصلة، ويتصف هذا العمل بثلاث نقـــاط تركيز رئيسية هي: تقييم الاحتياجات، الوقاية وأخيرا الكشف والاستجابة (1).

د- تتضمن مبادرة تخفيض التهديد العالمي التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية إجراءات جـــديدة لتقديم دعم دولي للبـــرامج الوطنية للدول من أجل تحديد وصون المعدات والمواد الإشعاعية والنووية المعطوبة في العالم التي تشكل تهديدا للمجتمع الدولي بالسرعة الممكنة (2).

ه- أطلقت المبادرة الأمن من الانتشار أثر خطاب الرئيس الأمريكي في ماي 2003 شدد فيه على ضرورة وضع اتفاقات جديدة لتقفي الطائرات والسفن التي تنقل الحمولات المشكوك فيها وضبط الأسلحة والصواريخ الغير مشروعة للدول التي لديها برامج تسلح غير تقليدية وترمي لزعزعة شبكة التوريد الداعمة لهذه البرامـــج، وتتطلع المبادرة إلى فرض عقوبات على هذه الدول واعتراض وضبط المواد التي تنتقل لتستعمل في برامج هذه الدول، واجتمع ممثلو11 دولة * أربع مرات بموجب هذه المبادرة قبل نهاية 2003، وأنجز فيها:

- إعلان مبادئ الحظر في اجتماع باريس بتاريخ 04 سبتمبر 2003.
- الاتفاق على جدول الأعمال حول الأنشطة، اشتمل بشكل أساسي علـــى 10 تمارين تدريبية خضع كل واحد منها لإشراف مشارك مختلف في المبادرة.
- تم وضع إجراءات حول الشفافية للتأكد مـــن أنه تم إبلاغ جميع المنتـــديات ذات الصلة بالأنشطة المتصلة بالمبادرة ولتشجيع الدول الأخرى على دعم الإعلان.

وقد تم إنشاء فريق عمل ميداني وآخر مخابراتـــي في إطار المبادرة،كلفا بتنفيذ المبادرة وذلك بتبادل المعلومات حول الشحنات المشتبه بأمرها والتي قد تؤدي إلى اتخاذ قرار بالاعتراض المناسب لاتخاذ الإجراءات الضرورية (3).

ر- تم اعتماد المبادئ الأساسية إستراتيجية ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل من طرف المجلس السياسي والأمني التابعة للإتحاد الأوروبي، التزم فيه الإتحاد بتدعيم العمليات المتعددة الأطراف المتوفرة بشأن الحـــد من الأسلحـــة وحظر انتشارها، كما تم التشديد على الحاجة إلى سياسات تستند إلى تقييم مشترك لتهديدات الانتشار العالمية وعليه صدرت تعليمات إلى أجهزة الاستخبارات في الدول الأعضاء بالمشاركـــة في العمـــلية، وشدد المجلـــس على ضرورة رفـــع مستوى وتحسين القدرة على رصد الانتهاكات الكبرى وتدعيم تطبيق المعايير المحددة في المعاهدات، ومتى فشلـــت الإجراءات الوقائية في منع الانتشار يمكن النظر في إمكان تطبيق الإجراءات القسرية المنصوص عليها في الفصـــل الســـابـــع من ميثاق الأمم المتحدة (العقوبات سواء كانت انتقائية أو شاملة).

(1). كادر الوكالـــة، ((الامتداد العالمي للأمن النووي))، **مجلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا، العدد (01)، المجلد (48)، سبتمبر 2006، ص 11.

(2). سبنسر أبراهام، ((صون المواد النووية والإشعاعية))، **مجلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا، العدد (02)، المجلد (46)، مارس 2005، ص 43.

*. الدول 11 هي: أستراليا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، بولندا، البرتغال، اسبانيا، بريطانيا،الولايات المتحدة. انضمت إليها كندا، الدّنمارك، النّرويج، سنغافورة. والتحقت روسيًّا الفيدراليّة في31 ماي 2004.

(3). معهد ستوكهولم ، مرجع سابق ، ص819.

وفي 10 جوان 2003 قرر الإتحاد الأوروبي اعتماد خطة العمل ورفعها لإنفاذ المبادئ الأساسية لوضع إستراتيجية أوروبية للقضاء على انتشار أسلحة الدمار الشامل (1). وفي ديسمبر 2003 اعتمد قـــادة الإتحـــاد الأوروبي إستراتيجية الأمن الخاصة بالإتحاد، واعتبرت هذه الوثيقة النهائية انتشار أسلحة الدمار الشامل تحت اسم : التهديد المحتمل الأكبر بالنسبة إلى أمن الإتحاد (2). ونـــوه البيان الصادر عن الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة حول عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل بعد قمة ايرلندا في 2004، إلى أن خطـــر احتمال حصول الإرهابيين على السلاح النووي يتطلب إستراتيجية طويلة الأمد وحلاً متعدد الوجوه يتضمن مشاركة المؤسسات الدولية بما فيها منظمة الأمم المتحدة (3).

ز- أنشأت مجموعة الثمـــاني (G8) شراكة عالميـــة لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد الخاصة بإنتاجها كمجهود جماعي لمنع وصول الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية أو الإشعاعية إلى الإرهاب أو الدول المعادية، وفي 2002 وافقت مجموعة الثماني على بيان حدد فيه نطاق التعاون في إطار الشراكة العالمية بحيث تشمل الأنشطة المتعلقة بمنع الانتشار ونزع الأسلحة ومكافحة الإرهـــاب والسلامة النووية، ووافقت على جمع 20 مليار دولار في فترة عشر سنوات لتمويل الأنشطة بإشراف الشراكـــة العالميـــة، وكخطوة أولى باتجاه تحقيق الشراكة وافقت المجموعة على توجيه أنشطتها نحو روسيا بشكل أولي وتركيزهـــا على أربعـــة مجـــالات تحظـــى بالأولوية هي: تدمير الأسلحة الكيميائية وتفكيك الغواصات النووية المتوقفة عن العمل والتخلص من المواد الانشطارية (أي جعل استخدام هذه المواد في جهاز تفجير نووي أمراً مستحيلاً) ومنع علماء الأسلحـــة السابقين من المســـاهمة في برامج أسلحة غير تقليدية. وشكلت مجموعة الثماني مجموعة من المسؤولـــين الكبار للإشراف على تنفيذ الشراكة العالمية وتسهيلها. ويقدم أعضاؤها التقارير مباشرة إلى مكاتب رؤســـــاء الدول أو الحكومات في بلدانهم لضمان استمرار المشاركة السياسية العليا في الشراكة العالمية. وفي قمة إيفيان في جوان 2003، أرسلت الـــدول الثماني مذكرة إلى صندوق الأمن النووي بمساهماتها وبتعاونها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ضمن إطار البرنامج للحماية من الإرهاب النووي والإشعاعي، وأكدت فيه دعمها للإنجازات التي اتخذتها الوكالة لصالح أمن المنابع الإشعاعية وأعلنت عن جاهزيتها للتعاون مع الوكالة، وأنها ستوجه فريق عمل لتحديد عناصـــر السلـــوك في الوكالة التي تعتبر وثيقة الصلة بمنع الإرهابيين من الوصول إلى المنابع الإشعاعية ضمن تشاور وثيق مع الوكالة،ويدرس الفريق الإجراءات المحتملة لرقابة وتقييد الوصول إلى المنابع ولتكييف وإعادة تدوير المنابع والنظم اللازمة لكشف مسار المنابع الإشعاعية عند نقاط إستراتيجية كنقاط العبور الحدودية (4).

---

(1). معهد ستوكهولم، مرجع سابق، ص829.

(2). Council of European Union, **A Secure Europe in a better world, European Security Strategy**, Brussels: European Union, 12/12/2003, P3.

(3). سبنسر أبراهام، مرجع سابق، ص 42.

(4). معهد ستوكهولم، نفس المرجع، ص 1056.

المطلـــب الثانـــي: نظـــام الضمانـــات الدوليـــة

احتلت ولا تزال ضمانات الاستخدام السلمي للطاقة النووية وعدم تحويلها للأغراض العسكرية، وكذلك ضمانات عدم استخدام السلاح النووي ضد الدول الغير نووية، مكانة هامة في المعاهدات والاتفاقيات والمؤتمرات الدولية العديدة، وذلك لأنها تمثل المشكلة الأساسية للدول والشعوب قاطبة، وهي تتطلع نحو إثبات وجودها على المسرح الدولي وتنمية ذاتها وتطوير قدراتها وإمكاناتها في جو آمن يلبي متطلباتها و توقها إلى مستقبل مأمون. وكانت هناك ضمانات انفرادية قدمتها بعض الدول أو أعلنت عنها أمام المجتمع الدولي، مظهرة حسن النية ومحاولة نشر الاطمئنان أو إعادة الاطمئنان المفقود لدى شعوبها وشعوب العالم، وهي على وجه التحديد التصريحات المتكرر من قبل الدول النووية الكبرى بعدم الاعتداء على الدول الغير نووية وضمان أمنها ضد الاعتداء النووي(2).

تجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أنه لم يتم الاتفاق على تعريف محدد للضمانات الدولية للاستخدام السلمي للطاقة النووية في أية اتفاقية أو معاهدة دولية، سواء كانت ذات طابع عالمي أو قاري أم إقليمي وحتى في إطار الاتفاقيات الدولية الثنائية. ولكن يستخلص مفهوم الضمانات من خلال ما نصت عليه هذه الاتفاقيات من إجراءات تنظيمية، وتصرفات قانونية وفنية من شأن تنفيذها ضمان استخدام المواد والمعدات والأجهزة في الأغراض السلمية وعدم تحويلها لأي غرض عسكري، ويشير بعض أساتذة القانون الدولي العام إلى أن إريـــــك ستاين قد اقترح من أجل فهم ماهية الضمانات التقسيم الآتي لمجموعة من الأعمال والعمليات المترابطة (3) :

- الرقابة باستخدام الأجهزة من الخارج عن طريق نقط مراقبة.
- الرقابة من خلال تبادل المعلومات أو من خلال التفتيش المتبادل.
- الرقابة من خلال التفتيش الدولي مع تبادل التقارير ومراجعة المواد الواردة بها إلى جانب التفتيش في الموقع.

والرقابة تحمل معنيين، ضيق و واسع، فالمعنى الضيق يعني التحقق فقط بواسطة المنظمات الدولية للطاقة النووية، سواء ذات الطابع العالمي أو الإقليمي، والمعنى الواسع يشمل الرقابة على الطاقة النووية والأسلحة والأجهزة التي تعمل بالطاقة النووية، كما أم مفهوم الرقابة والتفتيش والإشراف والفحص للتأكد من العمل طبقا لالتزامات معينة، وهناك نوعين من الرقابة، الأول يسمى الرقابة الداخلية، والنوع الثاني يسمى الرقابة الخارجية وهذا النوع الأخير يعرف أيضا بالضمانات (Safeguads)، وقد استخدمت عبارة الضمانات بهذا المعنى لأول مرة في التصريح المشترك الخاص بالطاقة النووية لدول: الولايات المتحدة، بريطانيا وكندا سنة 1945، والذي أكدت فيه أنها ستساهم بالمعلومات التفصيلية المتعلقة بالتطبيق العملي للطاقة الذرية، حالما تنشأ ضمانات فعالة يمكن تطبيقها ضد استخدامها في الأغراض التدميرية، ويمكن القول إن الضمانات النووية هي ذلك النظام القانوني والفني، الرامي إلى استخدام المواد والتجهيزات النووية في الأغراض السلمية، وعدم تحويلها إلى الأغراض العسكرية، وتوجد أنظمة

---

(1). معهد ستوكهولم، مرجع سابق، ص 1056.

(2). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 108.

(3). نفس المرجع، ص 109.

للضمانات النووية على الصعد الوطنية، الإقليمية والدولية متكاملة فيما بينها في سبيل تحقيق أهدافها المشتركة (1).

وتنقسم الضمانات إلى (2):

- الضمانات العامة: أو ما يعرف بضمانات الأمان، وهي تختص بكل ضمانات التفتيش خلال إجراءات الرقابة، وتتسم الضمانات العامة بالطابع التعاقدي، أي تطبق وفقا لمعاهدة أو نظام اتفاقي بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) أو بين سلطة دولية أخرى مختصة بالرقابة من جهة، والدولة المعنية من جهة أخرى.
- ضمانات احترام سيادة الدولة: وبها قواعد مفصلة تحكم السلوك الذي يتبع في التفتيش خلال إجراءات الرقابة.

الفــــرع الأول: نشأة الضمانات الدولية العامة

قبل أن تنشأ الضمانات الدولية بشكلها القانوني الواضح، اختلفت التعبيرات الدولية عن الرغبة في إنشاء هذه الضمانات، ومن أهمها وأولها في هذا السبيل يندرج التصريح المشترك السالف الذكر في 15 نوفمبر 1945*.

وتضمن التصريح اقتراح إنشاء لجنة خاصة في إطار الأمم المتحدة تكون مهمتها تقديم التوصيات في هذا الموضوع ومن التعبيرات الهامة بإنشاء ضمانات دولية للاستخدام السلمي للطاقة النووية وعدم تحويلها للأغراض العسكرية قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في 24 جانفي 1946، والمعبر عن رغبة المجتمع الدولي والهادف إلى التحكم في الطاقة النووية إلى المدى اللازم لضمان استخدامها في الأغراض السلمية فقط، واعتبار ذلك أحد أهدافها، ثم أنشأت الجمعية العامة اللجنة الدولية للطاقة وحددت اختصاصاتها في ضمان القضاء على الأسلحة الذرية وجميع الأسلحة الأخرى ذات التدمير الشامل واستخدام الطاقة الذرية فقط للأغراض السلمية ورغم التعبيرات الدولية العديدة في هذا الصدد إلا أنه لم يتم اتخاذ خطوة عملية في وقت مبكر تواكب تلك التعبيرات، وبحيث تمهد لإنشاء نظام ضمانات دولي فعال ومقبول من قبل جميع الدول، والهادف إلى القضاء على الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل، وقصر استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية (3).

وفي بداية الخمسينات من القرن الماضي جاءت الخطوة العملية الأولى نحو إنشاء الضمانات الدولية والمتمثلة باقتراح محدد لإنشاء وكالة دولية للطاقة الذرية تحت رعاية الأمم المتحدة تكون مهمتها الأولى إيجاد السبل لتخصيص المواد الانشطارية من أجل المساعي السلمية للبشرية، وإقامة نظام عالمي للتفتيش والرقابة مقبول تماما وبالفعل بدأ التفاوض بشأن إنشاء هذه الوكالة، واستمر التفاوض من 1954 إلى 1956، وتشكلت خلال ذلك لجان عديدة للمفاوضات ولتقديم المقترحات العملية والكفيلة بإسراع إنشاء الوكالة الدولية للطاقة الذرية،وتكللت تلك الجهود بعقد مؤتمر الأمم المتحدة بنيويورك في من 20 سبتمبر إلى 26 أكتوبر 1956 وضم المؤتمر 81 دولة. وقبل ثلاثة أيام

(1). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 110.

(2). نفس المرجع ، ص 111.

* . جاء في التصريح الثلاثي: أن المساهمة الدولية في التكنولوجيا الجديدة المتعلقة بالطاقة الذرية يجب أن تتم سريعا قدر المستطاع، بشرط إخضاعها لنظام ضمانات الدول.، وقابل للتنفيذ، وبحيث يكون مقبولا من جميع الدول .

(3). نفس المرجع ، ص 113.

من انتهاء أعمال المؤتمر، أقر النظام الأساسي للوكالة، وكان ذلك بمثابة إعلان ميلاد الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والتي يعد وجودها أهم الضمانات الدولية حتى الآن لطابعها العالمي، ولارتباط هذا الوجود بميلاد ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية نفسها (1).

وعلى المستوى العالمي أيضا ظل هاجس منع انتشار الأسلحة النووية و وقف التجارب النووية وسباق التسلح يلح على الضمير العالمي، وظهرت تعبيرات مختلفة وأشكال متعددة من المحاولات في هذا الاتجاه، حيث عبر الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره لسنة 1965 عن القلق إذا لم تتخذ خطوات سريعة لوقف الانتشار النووي، واقترح المشروع في صيغة مشروع معاهدة لمنع الانتشار النووي ومد الحظر الجزئي في معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية لسنة 1963 ليصبح حظرا شاملا، واستمرت الجهود نحو إنجاز المشروع حتى عام 1967 عندما أنجز بصورته النهائية، مكللا جهودا مضنية بذلت لفترة طويلة ومن قبل لجان وهيئات دولية عديدة، وبعد إجراء بعض التعديلات على المشروع صدر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بدعوة جميع الدول للتوقيع على المعاهدة في 12جوان 1968 (2)، وقد نصت على أن تتعهد كل دولة طرف في المعاهدة غير مالكة للسلاح النووي بأن تقبل ضمانات تحدد في اتفاق للتفاوض والإبرام مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية طبقا للنظام الأساسي للوكالة ولمنظومة ضمانات الوكالـــة بقصد التأكد من تنفيذ الالتزامات التي توجبها هذه المعاهدة مع النظر إلى منع تحويل الطاقـــة النووية من الاستخدامات السلمية إلى أسلحة نووية أو أية أجهزة نووية متفجرة أخرى (3).كما تتعهد جميع أطراف المعاهدة بأن تقدم التسهيلات مع حقها في المشاركة إلى أقصى حدّ في تناول التجهيزات والمواد والمعلومات العلمية والتقنية لغرض الاستخدامات السلمية للطاقة النووية (4)، وفي إطار عقد اتفاق الضمانات، فإن الدول النووية قبلت فقط بضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية والتي يمكن تطبيقها على نشاطاتها النووية السلمية (5).

كما نشأت ضمانات استخدام السلمي للطاقة النووية من خلال العديد الاتفاقيات الثنائية بين الولايات المتحدة وطائفة من الدول، وبين بريطانيا وطائفة ثانية من الدول، وكندا وطائفة أخرى، وبين الاتحاد السوفيتي وطائفة رابعة، وقد تضمنت هذه الاتفاقات ضمانات محددة ومتباينة أحيانا، علاوة على أن اتفاقات بعض الدول كانت بدون ضمانات كالإتحاد السوفيتي، ومن أولى الاتفاقيات الثنائية المتضمنة ضمانات دولية، الاتفاقية المبرمة بين الولايات المتحدة و تركيا سنة 1955 والتي نصت على أن تضمن تركيا وهي الدولة المستلمة أن المواد والأجهزة والمعدات المنقولة إليها أو للخاضعين لسلطتها، لن تستخدم من أجل الأسلحة النووية أو البحـــث العلمـــي على الأسلحة النووية أو تطويرها أو من أجل أية أغراض أخرى. ومن هذه الاتفاقيات أيضا الاتفاقية المبرمة بين حكومة

(1). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 113.

(2). نفس المرجع، ص 114.

(3). الأمم المتحدة، **معاهدة عدم الانتشار النووي**، مرجع سابق، الفقرة 01، المادة 03.

(4). نفس المرجع، الفقرة 02، المادة 05.

(5). Agence International de l'Energie Atomique, **Lutte contre la dissémination des armes nucléaires: les garanties de l'AIEA dans les années 90**, Vienne: Agence International de l'Energie Atomique, Decembre1993, P9.

كندا وحكومة ألمانيا الاتحادية الخاصة بالتعاون في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وحوت ضمانات بعدم استعمال المواد النووية المتبادلة بين الدولتين في الأغراض العسكرية (1).

ويتضح مما سبق، أن جميع الضمانات الدولية قد نشأت في ظروف مختلفة ولتلبية حاجات ملحة أهمها: الاستفادة من الطاقة النووية على نحو أمثل، وتجنيب البشرية كوارث ومخاطر استغلال واستخدام هذه الطاقة في مجالات غير سلمية، وقد نشأت هذه الضمانات بموجب صكوك قانونية وآليات يناط بها تطبيق وتنفيذ هذه الضمانات، وإن اختلفت مسميات هذه الصكوك وهذه الآليات وأشكال وطريقة عملها (2) .

الفـــرع الثاني: ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية

قبل بحث الضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإبراز الهدف منها، من المستحسن تحديد وضع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، باعتبارها الجهاز الدولي العالمي الرئيسي المنوط به تنفيذ هذه الضمانات إلى جانب الوكالات والهيئات الدولية الإقليمية والوطنية.

أولاً: مكانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية

يمكن فهم المكانة الخاصة للوكالة الدولية للطاقة الذرية حيث أن لها علاقة فريدة بالأمم المتحدة، تختلف عن علاقة الأجهزة الأخرى الفرعية والمتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، فهي علاقة أكثر وثاقة بالمنظمة من علاقة الأجهزة الأخرى بها من ناحية، ومن ناحية أخرى فالوكالة أكثر استقلالية عن المنظمة، وليس هناك أي تناقض في هذه العلاقة سوى التناقض الظاهري أو اللغوي، إذ أن علاقة الوكالة الوثيقة بالأمم المتحدة لا تحد من استقلاليتها بل أن الوكالة لا تشكل جهازاً فرعياً لها، وإنما هي منظمة دولية مستقلة ذات علاقة خاصة بالأمم المتحدة بحيث (3):

1. تلتزام الوكالة بإرسال تقاريرها الدورية مباشرة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، وأخرى عرضية إلى مجلس الأمن والى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
2. تلتزام الوكالة بإبلا غ الجمعية العامة ومجلس الأمن عن مخالفة التزامات الضمانات.
3. يحق لمجلس محافظي الوكالة مخاطبة مجلس الأمن مباشرة، ومن حق مجلس الأمن أن يطالب مباشرة من مدير عام الوكالة تزويده بالمعلومات.
4. عند توقيع جزاءات الوكالة قد يتدخل مجلس الأمن.
5. وجود تمثيل مستمر بين المنظمتين. وهذه العلاقة الوثيقة بين الوكالة والأمم المتحدة بجهازيها الرئيسيين تنبع من طبيعة الوظائف المشتركة بينهما في الرقابة والمحافظة عل السلم والأمن الدوليين.

(1). **الاتفاقية الخاصة بالتعاون في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية والمبرمة بين حكومة كندا و حكومة ألمانيا الاتحادية** الموقع عليها في أتاوا بتاريخ 11 ديسمبر 1957، المادة 04.

(2). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 117.

(3). نفس المرجع ، ص 121.

أما ملامح استقلال الوكالة فتبدو واضحة من خلال عدة أمور لعل أولها نص المادة الأولى من اتفاق الوصل بين الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والتي تنص على أن الوكالة تعتبر منظمة دولية مستقلة استقلالا ذاتيا (Autonomous) وتعمل تحت رعاية الأمم المتحدة، واتفاق الوصل المشار إليه أبرمته اللجنة الاستشارية لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية بتكليف من الجمعية العامة للأمم المتحدة، وتمت الموافقة عليه خلال الدورة الثانية للجمعية العامة في 14نوفمبر1957 ، كما تظهر ملامح الاستقلال (1) في :

1. نصّ النظام الأساسي للوكالة باعتبارها مسؤولة عن النشاطات السلمية للطاقة الذرية دون إخلال بحقوق ومسؤوليات الأمم المتحدة في هذا المجال.
2. استقلال الوكالة في توقيع الجزاءات على الدول المخلة بالتزاماتها.
3. ضعف سلطة الجمعية العامة للأمم المتحدة في الرقابة على ميزانية الوكالة الدولية للطاقة الذرية مقارنة بالوكالات والأجهزة الأخرى.
4. اتفاق الوصل المشار إليه لم يبرمه المجلس الاقتصادي الاجتماعي، كما يفعل مع الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة باعتباره مختصاً بذلك (2). أي أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ليست وكالة متخصصة وفقا للمادة 57.

كما أن للوكالة علاقات بالمنظمات الدولية ذات الصفة العالمية والإقليمية والوطنية وكذلك بالدول، وتعقد معها اتفاقات لا تتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة ومع النظام الأساسي للوكالة نفسها وبما يساعد في تنفيذ مهامها ووظائفها بشكل أشمل في سبيل تحقيق أهدافها، والأهداف المشتركة للجهات التي تعقد معها مثل هذه الاتفاقات.

ثانياً: أهداف ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية

لقد رسم النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية هدفين رئيسين مترابطين هما (3):

أ. نشر الاستخدامات السلمية للطاقة النووية والتعجيل بذلك، وهذا الهدف حدده النظام الأساسي للوكالة، حيث جاء فيه: تسعى الوكالة جاهدة لتعجيل إسهام الطاقة الذرية في خدمة سلم العالم وصحته ورخائه (4)، ويفهم من هذا النص أن الوكالة قد وضعت نصب عينيها هدفا جليلا ومركبا، وهو ليس نشر الاستخدامات السلمية للطاقة النووية فحسب، بل والسعي لتعجيل ذلك، مستهدفة تفعيل وزيادة إسهام هذه الطاقة في السلام العالمي وتحسين الصحة وزيادة الرخاء في العالم، وإن ظل هذا الهدف بعيد المنال حتى الآن، ورغم صعوبة هذا الهدف، إلا أن مشروعيته وإصرار الغالبية العظمى من الدول على تحقيقه.

قد كرس نفسه في النظام الأساسي للوكالة من خلال المهام المحددة للوكالة والصلاحيات المخولة لها لتحقيق

(1). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 122.

(2). الأمم المتحدة، **ميثاق الأمم المتحدة**، نيويورك: الأمم المتحدة، 1945، المادة 57 و 63.

(3). محمود خيري بنونة، مرجع سابق، ص 272.

(4). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 1957، الفقرة 01، المادة 02.

ب. عدم استخدام الطاقة النووية في الأغراض العسكرية :

وقد نصّ النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية على عدم استخدام المعونة المقدمة من الوكالة أو بنـــاء على طلبها أو تحت إشرافها أو رقابتها بما فيه خدمة للأغراض العسكرية (6)، وهكذا ينتصب هدف آخر أمام الوكالة وإن كان يبدو مستقلاً عن الهدف الأول، إلا أنه يعد مكملاً له، إذ لا يمكن تحقيق أحدهما دون الآخر وفي إشارة لأهميـــة هذا الهدف، أكدت الوكالة على بذل طاقتها للتأكد على عدم استخـــدام المعونة المقدمة منها للأغراض العسكرية، وهذا الهـــدف أكثر صعوبة من الأول، ويزيد من صعوبة تحقيق الهدفـــين معاً، وذلك لارتباط الجانب العسكري بالجانب الأمني ورفض بعض الدول عقد اتفاقات محددة في هذا المجال بمبرر اختلاف في طبيعة مقتضيات الأمن بين الدول، وخاصة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول الغير نووية (2).

وفي سبيل تحقيق هدفهـــا الرئيسي الثاني تتبع الوكالة جملة من الإجراءات وتنفذ مجمـــوعة مترابطة من المهـــام والاختصاصات لعل أهمها:

- وضع وتطبيق الضمانات الرامية إلى تأمين استخدام المواد الانشطارية الخاصة*، المواد الأخرى، الخدمات، المنشآت، المعدات والمعلومات المقدمة من الوكالـــة أو بناءاً على طلبها أو تحت إشرافها أو رقابتها، بما فيه خدمة للأغراض العسكرية، وتطبق هذه الضمانات على أي اتفاق ثنائي أو متعدد الأطراف بناءاً على طلب هذا الاتفاق أو أطرافه، أو علي أي نشاط من نشاطات دولة ما في ميدان الطاقة الذرية بناءاً على طلبها (3).
- تلتزم الوكالة بالعمل وفقاً لسيادة الأمـــم المتحـــدة الرامية لتعزيز السلم والتعاون لتحقيق نزع السلاح على نطاق عالمي مضمون، و وفقاً لأية اتفاقات دولية تبرم تنفيذاً لهذه السياسة (4).
- فرض الرقابة على استخدام المواد الانشطارية الخاصة التي تمنحها الوكالـــة، وذلك لضمان استخدامـــها في الأغراض السلمية فقط (5).

وبحكم علاقة الوكالة العملية الوطيدة بمجلس الأمـــن، المسؤول المباشر عن صيانة الأمن والسلم الدوليين، فإن عليها إذا ما أثيرت مسائل تدخل في اختصاص المجلس أن تقوم بإعلامه بذلك وفي نفس الوقت باتخاذ التدابير التي يتيحها النظـــام الأساسي حسب الفقرة الثالثة من المادة الثانية عشر والمـــادة التاسعة عشر، هذا إلى جانب سعي الوكالة للحصول على تعهدات من الدول الأعضاء بعدم استخدام المساعدة المقدمـــة إليها بما فيه خدمة الأغراض

(1). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 1957،الفقرة 02، المادة 02.

(2). الأمم المتحدة، **حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح**، نيويورك: الأمم المتحدة، 1988، ص 423.

* . يقصد بالمواد الانشطارية الخاصة البلوتونيم239- اليورانيوم233- اليورانيوم الغني بالنظير 235-233، وأية مواد تحتوي مادة أو أكثر من المواد السابقة، وأية مواد انشطارية خاصة يعينها المجلس التنفيذي من وقت لآخر، إلا أن المواد الخام لا تدخل في اصطلاح المواد الانشطارية. أنظر: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية**، مرجع سابق، الفقرة 01، المادة 20.

(3). نفس المرجع، النقطة 04، الفقرة 01، المادة 03.

(4). نفس المرجع، النقطة 01، الفقرة 02، المادة 03.

(5). نفس المرجع، النقطة 02، الفقرة 02، المادة 03.

العسكرية، وبإخضاع المشروع لما ينطبق عليه ويحدده الاتفاق من الضمانات المناسبة واللازمة لكل حالة(1).

كما أن للوكالة مجموعة من الإجراءات القانونية والفنيـــة والتنظيمية تساعد على تحقيق هدفي الوكالـــة معاً أو بالتوازي أهمها (2) :

1. وضع وإقرار القواعد الوقائية اللازمة لحماية الصحة والتقليل ما أمكن من الأخطار التي تتعرض لها الأرواح والأموال، بما في ذلك القواعد المتعلقة بظروف العمل.
2. اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ هذه القواعد على عملياتها وعلى العمليات الجارية بمقتضى اتفاق ثنائي أو متعدد الأطراف، والتي تستخدم فيها المواد والخدمات والمعدات والمنشآت والمعلومات المقدمة من الوكالة أو بناءاً على طلبها أو تحت إشرافها أو رقابتها.
3. تطبيق هذه القواعد على أي نشاط من نشاطات دولة ما في ميدان الطاقة النووية بناءاً على طلب هذه الدولة.

وكي تتمكن الوكالة من الحركة والعمل الفعال دون عوائق فنية وبما يضمن لها السيطرة على عملياتها وتحقيق أهدافها فقد نص النظام الأساسي على أن تمتلك الوكالـــة أو تقيم أية منشآت وآلات ومعدات تفيدها في ممارسة الوظائف المخولة لها كلما رأت ذلك (3) .

وحتى لا يكون هناك تمييز بين الدول الأعضاء ولإظهار المساواة في سبيل التعاون مع الوكالة وبما يساعد على تحقيق الهدفين الرئيسيين لها فقد نصّ النظام الأساسي على أن تمتنع الوكالـــة في ممارسة وظائفها، عن إخضاع مساعدتها المقدمة إلى الدول الأعضاء لأي شرط سياسي أو اقتصادي أو عسكري، أو أي شـــرط آخر يتعارض وأحكام هذا النظام الأساسي (4)، كما تراعي الوكالة في ممارستها أعمالها الحقوق المطلقة التي تتمتع بها الدول، مع عدم الإخلال بأحكام هذا النظـــام الأساسي ونصوص الاتفاقات المعقودة وفقا لهذه الأحكام بين الوكالـــة وبين إحدى الدول أو مجموعة من الدول (5).

كما أعطى النظام الأساسي للوكالة الحق لأي دولة عضو في أي وقت أن تغير بموافقة المجلس التنفيذي كميات المواد المقدمة منها وشكلها وتركيبها (6)، كما ألزم النظام الأساسي للوكالـــة عند خزن المواد الانشطارية الخاصة الموجودة في حيازتها مراعاة توزيع هذه المواد توزيعاً جغرافياً يحول دون تركيز كميات كبيرة منها في أي دولة أو أي منطقة في العـــالم (7)، وذلك باعتبار أن الحـــق يدخل في صميم إرادتها باتخاذ قرارها المستقل دون ضغوط أو إملاء، ويشجع العديد من الدول على التعاون مع الوكالة دون تحفظ (8).

(1). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية**، مرجع سابق، النقطة 04، الفقرة 02، المادة 03.
(2). نفس المرجع، النقطة 06، الفقرة 01، المادة 03.
(3). نفس المرجع، النقطة 07، الفقرة 01، المادة 03.
(4). نفس المرجع، الفقرة 03، المادة 03.
(5). نفس المرجع، الفقرة 04، المادة 03.
(6). نفس المرجع، الفقرة 05، المادة 09.
(7). نفس المرجع، الفقرة 08، المادة 09.
(8). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 127.

ثالثاً: تطور نظام الضمانات الدولية

بعد أن نشأت الضمانات الدولية في مجـــال الاستخدام السلمي للطاقة النووية وتحددت أهدافها في المعاهدات والاتفاقيات الدولية، كانت الخطوة التالية تنفيذ هذه الضمانات لتحقيق الأغراض المرجوة منها، وقد نصت العديد من المعاهدات والاتفاقيات على تطوير نفسها شكلاً وموضوعاً لتتمكن من تنفيذ الأهداف والمهام والواجبات التي تسعى هذه المعاهدات والاتفاقيات لتحقيقها، وفي نفس الوقت لمواكبة التطورات العلمية المتسارعة والمستمرة في كل مجالات الحياة وعلى وجه الخصوص التطور التكنولوجي، فنصت الفقرة التاسعة من المادة الخامسة من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية على موافقة المؤتمر العام على التعديلات المقترح إدخالها على النظام الأساسي وفقـــا للفقرة الثالثة من المادة الثامنة عشر أي بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمقترعين بعد أخذ الملاحظات المقدمة من المجلس التنفيذي بشأن كل تعديل مقترح بالاعتبار، بحيث تصبح هذه التعديلات نافذة بإعلان ثلث الدول الأعضاء قبول التعديلات وإيداع كل منها وثيقة القبول لدى الحكومة المودع لديها (1). كما أجاز النظام الأساسي للوكالة الدوليـــة لكل دولة عضو اقتراح التعديلات التي تراها على النظام الأساسي وإدراج مسألة إعادة النظر العامة في أحكام النظام الأساسي في خامس دورة سنوية يعقدها المؤتمر العام، وبعد ذلك إجازة تقديم اقتراح إعادة النظر في المؤتمر العام (2).

وفي إشارة إلى أن التطور العلمي يحتاج إلى مواكبة مستمرة في المجالين القانـــوني والتنظيمي فقد نـــص النظام الأساسي للوكالـــة على إعطاء الحق للمجلـــس التنفيذي في تعيين المواد الانشطارية الخاصة والمواد الخام النووية ومراجعة هذا التعيين من فترة لأخرى، حتى يواكب هذا التعيين التطورات التي تحدث باستمرار (3).

كما قررت معاهدة حظر الانتشار النووي حق كل طرف في المعاهدة في اقتراح أي تعديلات على المعاهدة وأن يقرر التعديل بأغلبية الأصوات بين أطراف المعاهدة، وإن كانت قد اشترطت تصويت الدول الحائزة على السلاح النووية لصالح التعديل (4)، وهو ما أبقى المعاهدة دون تعديل جوهري،نظرا لحرص الدول النووية الكبرى في الحفاظ على الوضع كما هو عليه، بل واعتراضها على أي قرار بالتعديل لا يوافق إرادتها، لأن المعاهدة بوضعها الحالي تحفظ لها مكانة متميزة دون غيرها من الدول الأخرى .

رابعاً: صور ضمانات الوكالة الدولية

توجد ثلاثة أشكال رئيسية للضمانات الوكالة الدولية من أجل استخدام الطاقة النووية في الأغـــراض السلمية وهي:

وثائق الضمانات، وثائق المفتشين وامتيازات وحصانات المفتشين الدوليين.

---

(1). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 141.

(2). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية**، مرجع سابق، الفقرة 01 و 02، المادة 18.

(3). نفس المرجع، الفقرة 03، المادة 20.

(4). الأمم المتحدة، **معاهدة عدم الانتشار النووي**، مرجع سابق، المادة 08.

أ – وثائق الضمانات: تطورت صور الضمانات عبر المراحل التاريخية المختلفة والأحداث المصاحبة لها، وقد واكبت هذه الصـــور من الضمانات الظروف المختلفة في جميع المراحل في محاولة للاستجابة لحاجة المجتمع العالمي الجديد والمتبلور دائما، والاستجابة للتطور العلمي المتسم بالسرعة والدينامية وعدم الثبات، واختلاف هذه الصور يعود أساساً لاختلاف المنشآت والمفاعلات النووية، واختلاف الغرض الذي تتوخى كل صورة من صور الضــمانات الوصول إليه، وإن كان هناك هدف يجمع كل الصور حوله في نهاية المطاف (1).

وتنقسم وثائق الضمانات إلى:

1- وثيقة الضمانات الأولى لسنة 1961: وهي الوثيقة التي كانت تختص بمفاعلات الأبحاث والتجارب والطاقة التي يقل ناتجها الحراري عن مئة ميغاوات، وقد حصل تطور لهذه الوثيقة سنة 1964 بوثيقة تكميلية ليمتد تطبيقها على المفاعلات التي تزيد طاقتها عن مئة ميغاوات (2).

2 – وثيقة الضمانات المعدلة لسنة 1965: وتم استحداثه لمواجهة التطور التكنولوجي الذي تقصر الوثيقة الأولى عن تغطيته، وقد ألحق بهذه الوثيقة ملحقان: الأول سنة 1966 وهو خاص بمصانع إعادة المعالجة، والملحق الثاني سنة 1968، وهو خاص بالمواد النوويـــة في المصانع التحويلية، وادمج هذان الملحقان بوثيقة تشتمل على مجموعة من المبادئ والأسس التي تحكم تنفيذ الضمانات النووية، والعلاقة بين الوكالـــة والدول المعنية والمنشآت النووية المحددة في الاتفاقية (3). وتصبح هذه الوثيقة نافذة بعد توقيع الدولة عليها مع الوكالة، كما يتم إبرام ملحق تنفيذي يسمى باتفاقية الترتيبـــات الفرعيـــة (Subsidiary Arrangements) يتضمن تفصيل الإجراءات التنفيذية للضمانات في المنشآت المحددة، ويتناول المواد والأجهزة النووية التي تنطبق عليها الضمانات عند إنشائها أو تشغيلها، وأهم هذه الإجراءات هي التحقق وتشمل الخطوات الآتية :

- فحص ومراجعة المعلومات والبيانات عن التصاميم الخاصة بالمنشآت النووية وتشغيلها ونقل المواد خارج المنشأة النووية، وكذلك المستندات القانونية الدالة على المعلومات والبيانات والتقارير.
- جمع المعلومات من خلال القيام ببعض الأعمال مثل الزيارات المفاجئة للمنشآت النووية.
- تقويم المعلومات والبيانات للتأكد من دقتها والمقدمة عن المنشأة النووية، وتقويم أنشطة التحـــقق ومدى فاعليتها ونتائجها ومدى وصولها لتحقيق أهداف الضمانات.

3- وثيقة الضمانات الشاملة: وتعرف (Infcirc 153 Corrected)، وهذه الوثيقة يرتبط تطبيقها بمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية بناءاً على اتفاقيات الضمانات الدولية الشاملة، وتطبق على جميع الدول المرتبطة والموقعة علة معاهدة (NPT) باستثناء الدول النووية الخمس الكبرى، ويتم ذلك عن طريق عقد اتفاقيـــة بين الوكالة والدول المعنية بغرض إخضاع كل دورة الوقود النووي لها، وهي تضم كل المنشآت والمواد النووية في

(1). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 144.

(2). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 26 (Add)**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 9 أفريل 1964.

(3). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 66 (rev 2)**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 16سبتمبر 1968.

أشكالها المختلفة ابتداء من الخامات الطبيعية إلى المواد المستخلصة من عمليات إعادة المعالجة لإنتاج الطاقة النووية الموجودة في أراضي الدولة أو تحت سيطرتها القانونية، وتضمن اتفاقية الضمانات الشاملة واجب التزام الدول المعنية و وفائها بالتزاماتها حسب نص معاهدة حظر الانتشار النووي (1)، وذلك بهدف منع الدول من تحويل نشاطاتها النووية السلمية إلى نشاطات عسكرية، وعلى هذا الأساس يتم تطبيق الضمانات على المنشآت النووية المعلن عنها في أكثر من 160 دولة في العالم.

4- امتداد النظام الشامل للضمانات النووية: وهذه صور مستحدثة من صور الضمانات كانت من ضمن نتائج حرب الخليج الثانية، حيث دفعت الوكالة الدولية للطاقة الذرية (تحت مظلة الشرعية الدولية وقرار مجلـــس الأمن رقم 687 لسنة 1991 المتعلقة بالبرنامج النووي العراقي) إلى ممارسة أنشطة تحقيق وتفتيش تخرج عن نطاق صلاحيات الوكالة الممنوحة لها بموجب الضمانات الشاملة، وبالتالي فيمكن اعتبار هذه الأنشطة امتداد طبيعي للنظام الشامل للضمانات الدولية النووية، وبموجب هذا الامتداد قامت الوكالة بتدمير القدرات النووية العراقية بما في ذلك مراكز تدريب و الطاقة النووية السلمية، ومعامل البحوث والتطوير والقدرات الفنيـــــة وأجهزة التعليم والقياس وحتى الورش الميكانيكية. وبهذا الصدد أصدرت الوكالة عام 1992 بعض القرارات للتأكد من صحة واكتمال إعلان الدول الخاضعة لنظام الضمانات الشاملة عن المواد النووية، وتتضمن هذه القرارات ما يلي (2):

- نظام الإبلاغ عن المواد والمعدات الغير نووية، و لم يكن هذا النظام جزءا من النظام الدولي الشامل للضمانات النووية السابق الذكر.
- الإبلاغ عن معلومات التصاميم.
- التفتيشات الخاصة وهو إجراء مأخوذ من النظام الشامل للضمـــانات، ويتم في ظروف غير عاديـــة للمنشأة النووية أو لحدوث أخطاء أو تلاعب فني في التشغيـــل أو في السجلات، ويتم بموافقة الدولة المعنية بعد إخطارها بوجوب إجراء هذا التفتيش (3).

5- برنامج الوكالة 93+2 : أعدته لجنة استشارية متخصصة بغرض تحسين وتقوية نظام الضمانات النووية، وبحث إجراءات تنفيذه فنياً وقانونياً وقدم مشروع البرنامج لمجلس المحافظين عام 1995، وقـــد أقر المجلس البرنامج الذي يتكون من قسمين :

القسم الأول: يحتوي على تدابير لتطبيق الضمانات النووية استناداً إلى السلطة القانونية المخولة للوكالـــة في اتفاقية الضمانات الشاملة السارية بحسب الوثيقة (Infcirc 153 Corrected)، وتم البـــدء بتنفيذ هذا

---

(1). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **الوثيقة Infcirc 153 (cor) والمتضمنة هيكل ومضمون الاتفاقات التي تعقد بين الوكالة والدول بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية** والصادر بفيينا في جوان 1972.

(2). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 147.

(3). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **الوثيقة Infcirc 153 (cor)**، مرجع سابق.

القسم سنة 1996 وتشتمل هذه التدابير على ما يلي (1):

- الحصول الموسع على المعلومات.
- زيادة معدلات التفتيش.
- استخدام تقنيات متقدمة لتنفيذ الضمانات.

القسم الثاني: ويشمل على تدابير لتطبيق الضمانات النووية يحتاج تنفيذها إلى حصول الوكالة على سلــطة قانونية تمنحها الدولة المعنية للوكالة عن طريق بروتوكول إضافي يتم إبرامه بين الوكالة والدولة المعنية، يضاف إلى الاتفاقات الشاملة، وبموجب السلطة التكميلية تستطيع الوكالة تنفيذ التدابير التالية (2):

- توفير المعلومات للإعلان الموسع: ويتطلب ذلك معرفة أنشطــة البحوث التطويرية المتعلقــة بدورة الوقود النووية، وأنشطة التشغيل في المنشآت النووية، والأماكن خارج المنشآت النووية التي تحتوي على مواد نووية، ومعرفة الخامــات النوويــة وإنتاجها السنوي، ودرجــة نقاء المواد المحتوية على الخامات النووية وأماكنها، وتســجيل عمليات الاستيراد والتصديــر المعدات والمواد الغير نووية، وثنائية الاستخدام وبيان مصدرها ووجهتها وتواريخها، ويدخل ضــمن هذا، معرفة كميات المواد النووية الغير خاضعة لنظام الضمانــات والموجــودة في أي مكان في الدولة، ولم تستخدم بعد في الأغراض النووية مثل العجينة الصفــراء (Yellow Cake)، ومعرفة الخطط بشأن الأنشطة النووية المختلفة الهادفة إلى تطوير دورة الوقود النووية.
- المعاينة التكميلية: وبموجب هذا الإجــراء تكفل الدول المعنية حق دخول ومعاينة الأماكن، بغرض التفتيش والتحقق المادي والمعاينة التكميلية في أي موقع يحتوي على منشأة نووية، أو أي مكان خارج المنشأة يحتوي على مواد نووية، أو أي مكان ترى الوكالــة أنه يفيد الإعلان الموسع، كما تسمح الدول بموجب هذا الإجراء للوكالة بأخذ عينات بيئية.
- التفتيش والتحقق.
- التشغيل الأمثل لنظام الضمانات: وذلك بزيادة التعاون مع الدولة المعنية.
- الإخطار بالتفتيش: يتم التفتيش الروتيني المعتاد قبل وصول المفتشين بأربعة وعشرين ساعة على أقل تقدير وكذلك بالنسبة للتفتيش المؤقت، ويجري التفتيش خــلال ساعات العمل المعتادة في المنشأة النووية. أما التفتيش الفجائي، فيتم في أي موقع وأي وقــت بناءا على السلطة التكميلية القانونية الممنوحة للوكالة وبذلك فإنها تستطيع القيام بالمعاينة التكميلية، والتحقق دون تقديم إخطار مسبق إلى الدولة المعنية.

---

(1). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص ص 148، 149.

(2). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **الوثيقة Infcirc 540 (cor) والمتضمنة بروتوكول نموذجي إضافي الاتفاقات المعقودة بين الوكالة والدول من أجل تطبيق الضمانات** والصادر في فيينا بتاريخ 12 جوان 1988.

ب- وثائق المفتشين: وهي الوثائق المتضمنة أحكاماً خاصة بالتفتيش، تبين ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وتنظم عملهم، ولعل أهم هذه الوثائق هي وثيقة المفتشين التي وضعتها الوكالة الدولة للطاقـــة الذرية سنة 1961 بشكل مستقل، وتطبق على جميع أنواع الرقابة وصورها المختلفة، وتغطي أحكام هذه الوثيقة أربعة موضوعات مختلفة (1):

- تعيين مفتشي الوكالة في الدول الأعضاء: ويتم التعيين بواسطة المدير العام للوكالة، الذي يقترح هذا التعيين ويعرضه على مجلس المحافظين لينظر في المؤهلات العلمية للمفتش بالإضافة للجنسية لتحقيق التوازن الجغرافي والسياسي.
- الإخطار عند زيارات المفتشين: التفتيشات الروتينية يتم الإخطار عنها قبل أسبوع في الغالب، وأحيانا قبل بأربعة وعشرين ساعة على الأقل، وكذلك بالنسبة للتفتيشات ذات الأولوية، أما بالنسبة للتفتيشات الخاصة فيتم الإخطار قبل أربعة وعشرين ساعة على الأقل.
- إدارة التفتيش: يتم توزيع المفتشين في المنشأة النووية بحسب تخصصاهم، ثم يقوم المفتشون بمقارنة البيانات المختلفة لديهم بما وجـــدوه فعلا للتأكد من مدى التزام المنشـــأة بشروط الضمانـــات، والتحقـــق من أن الاستخدامات مطابقة للاستخدامات القائمة فعلا، ويرفعون أثناء علمية التفتيش معلومات إلى المسؤولين، أو بيانات إضافية لتساعدهم في التفتيش، وقد يطلبون العودة إلى المركز لتوضيح أي لبس أو تباين غير مفهوم، كما يلـــزم المفتشون بإطاعـــة القوانين المحلية للدولـــة التي يقومون بالتفتيش فيـــها، وعـــدم إفشـــاء أي ســـر من أسرارها*.

كما يلزم المفتشون بكتابة تقارير للدولة المعنية عن نتائج أي تفتيـــش، ويعد ذلك ضمانا ضد تعسف المفتشين حتى يتمكن المسؤولون عن المنشأة من الرد وتوضيـــح بعـــض الأمور الغامضة الواردة في تقارير المفتشين.

ج- امتيازات وحصانات المفتشين الدوليين: يتمتع المفتشون ببعض الامتيازات خلال قيامهم بعملهم، وقد أبرمت الوكالـــة الدولة للطاقة الذرية اتفاقية امتيازات وحصانات الوكالة في جويلية 1959، أصبحت سارية المفعول في جويليـــة 1960، وتضمنـــت امتيازات وحصانات إضافية لمفتشي الوكالة، علاوة على ما يتمتعون به بصفتـــهم موظفـــين فيها، وذلك بالقدر الضروري الذي يمكنهم من القيام بمسؤوليتهم بكفاءة وفاعلية (2).

(1). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 151.

* . نشرت الصحافة العالمية أنباء عن تسريب سكوت ريتر (وهو أحد المفتشين في اللجنة الدولية الخاصة لنزع أسلحة الدمار الشامل العراقية) أسرار البرنامج العراقي للمخابرات الأمريكية، وقد أكدها سكوت ريتر معلنا أنه فعل ذلك بناءا على تعليمات من رئيس اللجنة الدولية الخاصة ريتشارد بتلر، وهذا يفقد نظام الضمانات الدولية مصداقيته، باعتبار أن المفتشين أساؤا استعمال الحق الممنوح لهم.

(2). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **الاتفاق رقم Infcirc 9 (rev2) والمتضمنة اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة** والصادر في فيينا بتاريخ 26جويلية 1967

الفـــرع الثالث: الضمانات الإقليمية والثنائية

1- الضمانات الإقليمية: لم تختلف أهداف ضمانات الهيئات والوكالات وكـــذا المعاهدات الدولية الإقليمية عن أهداف الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أو أهداف معاهدة حظر الانتشار النووي. ومن أهم الضمانات الإقليمية هي ضمانات الوكالـــة الأوروبية للطاقة النووية، ومعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية.

أ. ضمانات الوكالة الأوروبية للطاقة الذرية :

نصت معاهدة الوكالة الأوروبية للطاقة النووية على أهداف رئيسية (1) هي:

- توحيد جهود الدول الأوروبية وتحقيق التجانس بين تشريعاتها.
- خلق الظروف المناسبة لتنمية الاستخدام السلمي للطاقة النووية بإقامـــة المشاريع المشتركـــة ومدها بالمواد النووية.
- ممارسة رقابة للأمن على جميع مشروعات ونشاطات الوكالـــة لضمان عدم تحويل المواد النووية للاستخدام العسكري.

ويتضح مما سبق أن الهدف الأخير انطوى على الضمانات، وفي سبيل تحويلها من هدف مرسوم إلى واقع فعلي ملموس من خلال خطوات عملية مدروسة، تم إبرام اتفاقية خاصة بالرقابة والتفتيش مستقلة عن معاهدة إنشاء الوكالة، هي اتفاقية إنشاء رقابة للأمن في حقل الطاقة النووية لسنة 1957، أصبحت سارية المفعول منذ 1959 والهدف الأساسي لهذه الاتفاقية هو (ضمان تشغيل المشاريع المشتركة، واستعمال المواد والخدمات والمعدات المتاحة عن طريق الوكالة، أو تحت رقابتها)، وفي سبيل تحقيق هذا الهدف، نصت المادة الثانية في فقرتها الثانية على منع نقل المواد الانشطارية الخاصة إلى خارج إقليم دولة ما من دول الوكالة الأوروبية إلا في حالة خضوع هذه المواد لنظام ضمانات يعادل النظام المقرر في الاتفاقية، ويعني هذا بطريقة غير مباشرة، تطبيق ضمانات اتفاقية الأمن الخاصة بدول الوكالة على أي دولة ليست عضو في الوكالة تتلقى مساعدة في المجال النووي من دولة عضو فيها (2).

ب. ضمانات معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي:

نصت المعاهدة على إنشاء منظمة دولية عرفت بوكالـــة تحريم الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي (OPANAL)، ومقرها المكسيك، واختصاصها هو التنـــظيم الدوري أو الطارئ بحسب الأحـــوال، لدراســـة الموضوعات المتعلقة بأهداف المعاهدة، كما تختص بتنفيذ الإجراءات والاحتياطات المقررة في المعاهدة وتراقب تنفيذ الالتزامات المتفرعة عنها (3).

وللقيام بدورها المطلوب منحت الوكالة صلاحيات وإمكانات تستطيع من خلالها مراقبة النشاط النووي للدول

---

(1). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 134.

(2). نفس المرجع، ص 135.

(3). وكالـــة تحريم الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي، **معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية الكاريبي** الموقع عليها في 14 فيفري 1967، المادة 07.

الأطراف في المعاهدة في نطـــاق نظام للمراقبة (1)، وبموجب هذا النظام تستطيع الوكالـــة التأكد من تنفيذ الدول الأطراف لالتزاماتها الواردة في المادة الأولى على وجه الخصوص، بالإضافة إلى تنفيذ بنود المعاهدة الأخرى.

2- الضمانات الثنائية: ظهرت الضمانات الثنائية قبل جميع الضمانات الدولية الأخرى (العالميـــة والإقليميـــة)، وبذلك فإنها قد مهدت الطريق أمام الضمانات الدولية الأخرى لتطوير الأساليب الفنية والقانونيـــة المختلفة، استناداً إلى خبرة الضمانات الثنائية في الفحص والتسجيل وتقديم التقارير والقيام بعمليات التفتيش في الموقـــع أو على الطبيعة، وبذلك احتلت الضمانات الثنائية مكانة هامة بين الضمانات الدولية الأخـــرى، بل إنه لا يمكن إنكار دورها في بلورة الضمانات الدولية التي لحقتها في النشأة. وتكاد تكون أهداف الضمانـــات الدولية الثنائية متناسقة مع أهداف المعاهدات التي تتضمنها، ولكن بعض المعاهدات لا يحتوي على أي بنود بشأن الضمانات*، كما أن هذه الأهـــداف متفقة مع أهداف الضمانات الدولية الأخرى، فإلى جانب تسـليطها الضـــوء على مجـــالات التعـــاون في تطوير وتسهيل الاستخدامات السلمية المختلفة للطاقـــة النووية، إلا أنها جميعاً تركز أكثر وفي بنـــود مستقلة و واضحة على عدم استغلال التعاون في الأغراض العسكرية (2).

فعلى سبيل المثال: تنصّ الاتفاقية الخاصة بالتعاون في استخدام الطاقة النووية في الإغراض السلمية بين حكومتي كندا وألمانيا الاتحادية، على عدم استخدام المـــواد والمعدات والمعلومات والتسهيلات المقدمة من أحد الطرفين إلى الطرف الآخر إلا طبقا للمعاهدة، وأن لا تستخدم المواد المقدمة للاستخدام السلمي أساسا إلا لهذا الغرض، وأن لا تبدل هذه المواد لا شكلاً ولا كماً بعد إشعاعها إلا وفقاً لما يسمح به الطرف الآخر (3)، كما نصت الاتفاقية على أنه إذا قدر أحد الطرفين المتعاقدين أن المواد المقدمـــة منه تستخدم لأغراض عسكرية، يكون له الحق في إيقاف أو إلغاء الإمداد بالمواد الخام والمواد النووية طبقاً للبرنامج المتفق عليه من قبل، بل وله الحق في استرداد كل المـــــواد المقدمة منه لطرف الآخر (4).

الفـــرع الرابع: ضمانات الأمـــن

بحظر صنع أو امتلاك الأسلحة النووية، كان بإمكان الدول غير نوويـــة أن تتوقع الحصول على ضمانات الأمن من قبل الدول المالكة للسلاح النـــووي كتعويض ضد هجوم محتمل بالأسلحة النوويـــة، وهنا نميز بين نوعين من ضمانات الأمن الإيجابية والسلبية، إلا أن معاهدة عدم الانتشار النووي لم تتطرق لأي نوع من ضمانات الأمـــن

(1). وكالـــة تحريم الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي، **معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية الكاريبي** الموقع عليها في 14 فيفري 1967، المادة 12.

*. بعض المعاهدات الثنائية لا تتضمن ضمانات بعدم تحويل الاستخدام السلمي للطاقة النووية إلى الأغراض العسكرية، وينطبق هذا على جميع معاهدات الإتحاد السوفيتي من دول عديدة فيما يخص التعاون في المجال النووي السلمي، ومنها الاتفاقية من مصر والمبرمة في 1956/09/18.

(2). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص137.

(3). **الاتفاقية الخاصة بالتعاون في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية بين حكومة كندا و حكومة ألمانيا الاتحادية**، مرجع سابق، المادة 03.

(4). نفس المرجع، الفقرة 03، المادة 04.

حيث أن الإتحـــاد السوفيتي و بريطانيا والولايات المتحدة لم ترد إعطاء مثل هذه الضمانات في المعاهدة واكتفت فقط بتقديم مشروع قرار إلى مجلـــس الأمـــن الذي صوت عليه في 19جوان 1968 قبل أسبوعان من التوقيع على معاهدة عدم الانتشار النووي تحت رقم 255 (1).

1- ضمانات الأمن الإيجابية: وهي وعود من الأعضاء الخمسة النوويـــة بأن تقدم بعض الحماية إلى أعضاء المعاهدة الآخرين في حالة تهديد بالهجوم، وذلك بمطالبة مجلس الأمن إصـــدار أوامر بتقديم العون الأمني لأي دولة عضو في معاهدة عدم الانتشار النووي إذا ما تعرضت للتهديد بهجـــوم من طرف دولة أخرى تملك السلاح النووي. وبالنسبة لحلفاء دولة ما من الدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، بمعنى الحلفاء غير المالكين للسلاح النووي، توجد تطمينات أقوى تتمثل في وعود بالعون العسكري إذا ما تعرض أي حليف للهجوم أو للتهـــديد بهجوم ما. وعلى سبيل المثال وعود من هذا القبيل للحلفاء في حلف شمال الأطلسي، ومع أن هذه التحالفات لا ينظر إليها غالبا كعناصر في نظام الانتشار النووي (2).

2- ضمانات الأمن السلبية: وهي وعود من الأعضاء الخمسة النووية للأعضاء الآخرين في معاهدة عدم الانتشار النووي، وما هذه الوعود إلا لطمأنة الأعضاء غير المالكين للسلاح النووي بأنهم ليسوا بحاجة لحيازة هذا السلاح ما دامت الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن لن تستخدم الأسلحة النووية ضدها، إلا أنها سجلت لنفسها بعض الاستثناءات لهذه الوعود، حيث أعلن الممثل البريطاني في الجمعية العامة في 28 جوان 1978 أن المملكة المتحدة أنها لن تلجأ للسلاح النووي ضد أي دولة غير نووية عضو في معاهدة عدم الانتشار النووي، إلا إذا تعرض إقليمها أو قواتهـــا العسكرية أو حلفائها إلى هجوم نووي من قبل دول متحالفة مع دول مالكة للسلاح النووي. نفس الإعلان أصدره الرئيس الأمريكي بالجمعية العامة في 17 نوفمبر 1978، إلا أنها أصرت بعد ذلك على أنه يمكن لها أن تستخدم السلاح النووي للرد على أي هجوم بيولوجي أو كيميائي. أما الصين وفي رسالة بعثت إلى الأمين العام للأمم المتحدة في 28 أفريل 1982 أكدت فيها أنها لن تكون السباقة في استعمال السلاح النووي، ولن تستعملها ضد أي دولة ليست مالكة لسلاح النـــووي أو في المناطق الخاليـــة.كما أن وزارة الخارجية الفرنسية أعلنت في11 جوان 1982 أمام الجمعية العامة أنها لن تستعمل السلاح النووي ضد دولة ليست نووية، وتلجأ إليه إذا تعرض إقليمها أو دولة مرتبطة معها باتفاقيات أمنية لهجوم من طرف متحالف مع دولة مالكة لسلاح النووي. وفي 17 أوت 1993 أعلنت روسيا أمام مؤتمر نزع السلاح أنها لن تلجأ للسلاح النووي ضد دولة غير نووية وعضو في معاهدة عدم الانتشار النووي إلا في حالة هجوم ضدها (إقليمها، قواتها العسكرية و حلفائها) من طرف دولة لها حلف مع دولة مالكة لسلاح النووي (3).

---

(1). Conseil de sécurité :**Résolution 255**,adoptée le 19 juin 1968 .

(2). جورج بون، (نظام عدم انتشار الأسلحة النووية في العالم في وقته المناسب)، **مجلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا، العدد (02)، المجلد(46)، مارس 2005، ص 9.

(3). Département de l'information de l'ONU, Op.cit, PP 20, 21.

المبحـــث الثالث: الجهود الدولية لمنع الانتشار النووي

المطلـــب الأول: أجواء انتشار الأسلحة النووية

لقد نشأت معظم أنظمة واتفاقيات منع انتشار الأسلحة النووية والصواريخ الباليستية في الحرب الباردة، ولسوء الحظ لم تعد هذه الأنظمة كما كانت عليه في السابق من حيث الكفـــاءة والفاعلية، وهناك أسباب عديدة لهـــذا الانخفاض والنقصان في الكفاءة والفاعلية أهمها (1):

- زيادة إمكانية الوصول إلى المعرفة والحصول عليها، فقد نجم عن نهاية الحرب الباردة حرية الناس في الانتقال والحراك(خاصة من لديهم المعرفة العلمية المتخصصة)، وانخفاض القيود المفروضة على مستويات التعليم العالي في الخارج، بالإضافة إلى تفجر المعلومات على شبكة الإنترنت وشيوع استخدامها، إلى جانب شيوع استخدام تقنيات انتقال البيانات عبر أجهزة الحاسوب، مما أدى إلى زيادة كبرى في السهولة التي تنتقل بها المعلومات العلمية والفنية حول العالم.
- تدويل القاعدة الصناعية وتأسيس مراكز تصنيعيـــة في العديد من الدول العالم، إذ يتطلب انتشـــار الأسلحة النووية توافر كل من المعرفة الفنية والعلمية لتصميم النظام، وقـــوة عمل قادرة على تطويع المعـــدن وتصنيع المكونات المتطورة والمعقدة المطلوبة لتجميع السلاح المطلوب.
- زيادة رغبة الناس والقطاعات الصناعية لنقل التقنيـــات الدقيقة والحساسة، فأثناء الحرب الباردة كان الخطر حقيقيا ويمكن فهمه بسهولة، أما اليوم فيبدو أن الخطر المحتمل لنقل مختلف التقنيات المتطورة إلى دول أخرى أصبح أقل وضوحا، وبالتالي قلت الدوافع الأخلاقية التي تمنع الناس من تحقيق أربـــاح كبيرة باسم الوطنية ونتيجة لذلك فإن نقل مستويات مختلفة من التقنية يحدث في السوق السوداء وعبر آلياتها.

قد يكون تصـــدير المعلومات أو المعدات أو المواد هو أهم عوامل الخطـــر في وقتنا الحاضر خاصة بعد تفكك الإتحاد السوفيتي، والمجالات الرئيسية التي تستحوذ على الاهتمام هي التكنولوجيات والمواد القابلة للانشطار الثنائية الاستخدام، فروسيا والجمهوريات السوفيتيـــة السابقة الأخرى تواجه عجزا في العملة الصعبة، وهي تحاول إنشاء نظم تسويقي، ولكن البنيـــة الأساسية والقانونية اللازمة لتنظيم هذه الأنشطـــة لم يتم تطويرها تماما بعد،فمثلا تفيد التقارير أن شركة أوكرانيا قد صدرت فعلا عشرات الأطنان من الهافنيوم والزركونيوم وهمـــا معدنان واردان في قائمة مجموعـــة الدول المورد للتكنولوجيـــا النووية التي تشمل الأصناف الثنائية الاستخدام الخاضعة للقيود (2).

وعلى الرغم من أن اتهام دول الإتحاد السوفيتي السابق والصين وكوريا الشمالية بأنها مصدر انتشار الأسلحـــة النووية ومكونات الصواريخ، فإن الحقيقة الأكيدة هي أن أوروبا وأمريكا الشمالية ومعظم الـــدول المتقدمة تساهم في تفاقم المشكلة، ومع أن حصة دول الإتحاد السوفيتي السابق والصين وكوريا الشمالية تشكل حصـــة

(1). جاكلين ديفس وآخرون، **الدفاع الجوي والصاروخي ومواجهة انتشار أسلحة الدمار الشامل وتخطيط السياسة الأمنية**، الطبعة الأولى، أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2000، ص 38.

(2). راندال فورسبرج و آخرون، مرجع سابق، ص 138 .

الأسد في نشر تقنيات الأسلحة النووية، فإن الحصول على المكونات والمعرفة من الولايات المتحدة والآلات المتخصصة من أوروبا ساهمت بشكل واضح في عملية انتشـــار الأسلحة النووية ومكونات الصواريخ هذه. وباختصار لانتشار مكونات الصواريخ وأسلحة الدمار الشامل بما فيها الأسلحة النـــووية العديد من المصادر، ولا توجد دولة واحدة تتوافر لديها التقنيات ذات العلاقة تستطيع الإدعاء ببراءتـــها المطلقة والتامة. والخلاصة، فإن الظروف الدولية التي كانت تشق طريقها وتتطور طيلة العقد الماضي تعد عوامل جوهرية مساهمة في الارتفاع المفاجئ في انتشار برامج الأسلحة النوويـــة والصواريخ الباليستية الذي لوحظ على مدى السنوات الماضية، وعلى الرغم من أن معدل انتشار تلك الأسلحة يمكن ضبطه إلى حـــدّ ما عبر التنسيق الدولي، فإنه من غير المحتمـــل ولا المرجح أن يتوقف ذلك التوجه أو أن يتم كبحه بصورة كلية.

المطلـــب الثاني: عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار النووي

عقدت اللجنة التحضيرية لمؤتمر عدم انتشار الأسلحة النووية لعام 2005، المنشأة عملا بقرار الجمعية العامـــة لأمم المتحدة 24/56 المؤرخ 29 نوفمبر2001، ثلاث دورات في الفترة الممتدة من أبريل 2002 إلى ماي2004. وكرست معظم جلساتها للتحضير للمسائل الجوهرية للمؤتمر ونظرت في المبادئ والأهداف والطرق الآيلة إلى تعزيز الدعم للمعاهدة، فضلاً عن شموليتها. وفي هذا السياق، أخذت المعاهدة في الاعتبار ما تم اتخاذه في عام 1995 من مقررات بشأن الشرق الأوسط. ومنذ المؤتمر الاستعراضي لعام 2000، انضمت دولتان إلى المعاهدة هما كوبا (2002) وتيمور الشرقية (2003). ورحب المجتمع الدولي بانضمام هاتـــين الدولتين بوصفه تطوراً هاماً في تعزيز نظام عدم الانتشار النووي. أما إسرائيل وباكستان والهند فاختارت عدم الانضمام للمعاهدة،كما أعلنت جمهورية كوريـــا الديمقراطية الشعبية انسحابها من المعاهدة في جانفي 2003. ومن بين المسائل التي نظر فيها بعمق خلال المؤتـــمر الاستعراضي في ضوء التطورات الأخيرة ما يلي: شمولية المعاهدة، وعدم انتشار الأسلحة ونزع السلاح الـــنووي، والضمانات النووية، والتحقق من الامتثال، والمناطق الخالية من الأسلحة النووية والضمانات الأمنية، والاستخدامات الطاقة النووية والانسحاب من المعاهدة. كما طال أمد التفاوض على جدول الأعمال الدولي للتوصل إلى معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية وغيرها من أجهزة التفجير النووي. بيد أن مؤتمر نزع السلاح الذي مقره فيينا لم يتمكن حتى الآن من الشروع في مثل هذه العملية التفاوضية إذ أن المؤتمر لم ينجح حتى الآن في الوصول إلى اتفاق بشأن برنامج عمله الجوهـــري الذي سيشمل مسائل أخرى متصلة بترع السلاح كذلك. وقد اجتمـــع أطراف المبادرة الثلاثية، وهي الاتحاد الروسي والولايات المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل استعراض مركز المبادرة، وخلصت إلى أن المهمة الموكلة إلى الفريق العمل المنبثق عن المبادرة الثلاثية قد تمت. وقد أُطلقـــت المبادرة في عام 1996 لاستحداث نظام جديد تابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية مـــن أجل التحقق من المواد ذات المنشأ التسلحي التي حددها كل من الولايـــات المتحدة والاتحـــاد الروسي وفقا لتوصيف برامجهما الدفاعية. إن إزالة المواد الانشطارية ذات المنشأ التسلحي من البرامج

الدفاعية للاتحاد الروسي والولايات المتحدة إنما يساهم في تعزيز الالتزام بنزع السلاح، وهو التزام أخذته كلتا الدولتين على عاتقهما عملا بالمادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار (1).

وكان دخول معاهدة الحظر الشامل للاختبارات النووية حيـــز النفاذ بصورة مبكرة إحدى الوسائل التي تطرق إليها مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام 2000، وكان قد بلغ عدد الدول التي وقعـــت عليها بحلول سبتمبر 2006 ما مجموعه 176 دولـــة، فيما صدقت 132 دولة عليها. وقد وقعت الـــدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية كافة على المعاهـــدة. وصدق عليها الاتحـــاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة. ومن بين الأطراف الـــ 44 المرهون دخول المعاهدة حيز النفاذ بشرط تصديقها، لم يقم بذلك حتى الآن سوى 34 دولة، أما بالنسبة للدول الأخرى وهي الصين وكولومبيا ومصر وإيران واندونيسيا وإسرائيل والولايات المتحدة، في حين لم توقع عليها كل من الهند و كوريا الشمالية و باكستان (2)، فقد وقعت على المعاهدة ولكنها لم تصادق عليها بعد. وفي المؤتمرين اللذين عُقدا للنظر في تدابير تيسير دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ واللذين عُقدا على التوالي في عام 2001 في نيويورك وعام 2003 في فيينا، أقرت الدول المصدقة والموقعة إعلانين ختاميين يطلبان من جميع الدول التي لم توقع أو تصدق بعد على المعاهدة القيام بذلك دون إبطاء. أما اللجنة التحضيريـــة لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التي أُنشئت في نوفمبر 1996، فهي عاكفة على العمل في فيينـــا على الأعمال التحضيرية اللازمة للتنفيذ الفعال للمعاهدة. وقد ركزت هذه اللجنة عملها منذ البداية على إنشاء نظام عالمي فعال للتحقق في صيغة نظام رصد دولي ومركز دولي للبيانات، وتنفيذ البرامج التدريبية الـــلازمة لنظام التحقق المتوخى في المعاهدة .

وبتاريخ فبراير 2005، صادقت 63 دولة طرف في معاهدة عدم الانتشار على البروتوكولات الإضافية لاتفاقاتها المتعلقة بضمانات الوكالـــة الدولية للطاقة الذرية لكي تتولى الوكالة تطبيق نظام الضمانات المعزز، المبين في نموذج البروتوكول الإضافي. ولدى 152 دولة حالياً اتفاقات ضمانات مع الوكالـــة، فيما يخضع ما مجموعه 908 مرفـــق لعمليات تفتيش روتينيـــة مرتبطة بضمانات. وقد ازداد عـــدد البروتوكولات الإضافية منذ مؤتمر الاستعراضي لعام 2000 زيادة كبرى، حيث وقعت 48 دولة إضافية على هذه البروتوكولات فيما بادرت 53 دولة إلى إنفاذها. إن أهمية المناطق الخالية من الأسلحة النووية لأغراض عدم الانتشار، وكذلك نزع السلاح وإنشاء منطقة من هـــذا القبيل في الشرق الأوسط قد أكد عليها القرار المتعلق بالشرق الأوسط والصادر عن مؤتمر عام 1995 الاستعراضي والذي تمت إعادة التأكيد عليه في عام 2000. وقد شكل الموضوع إحدى المسائـــل الرئيسية التي نُظر فيها خلال المؤتمر الاستعراض لعام 2005. ومنذ المؤتمر الاستعراضي لعام 2000، تم إحراز مزيد من التقدم باتجاه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيـــا. وفي فبراير 2005، أعلنت

(1). لجنة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة، ((عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار النووي))، **استعراض معاهدة عدم الانتشار النووي** ، نيويورك، ماي2005،

http://www.un.org/arabic/events/npt2005/background.html ، بتاريخ 1جانفي2007، 02سا 23د.

(2). أولا داهمان، ((فترة امتحان تمر بها معاهدة CTBT))، **مجلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا، العدد (01)، المجلد (48)، سبتمبر 2006، ص52.

دول آسيا الوسطى عن توصلها إلى اتفـــاق بشأن نص المعاهدة. كما أخفقت اللجنة التحضيرية في طرح توصيات على مؤتمر عـــام 2005 الاستعراضي فيما يتعلق بتقديم الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار ضمانات أمنية ملزمة قانونا. ووفقا للدول الأعضاء في الوكالـــة الدولية للطاقة الذرية، ينبغي أن تشاطر الدول كافـــة منافع الاستخدامات السلميـــة للتكنولوجيا النووية. وعن طريق برنامج التعاون التقني الذي تديره الوكالة، تعمل هذه الأخيرة للشراكة مع الدول الأعضاء المستخدمة للتكنولوجيا النووية من أجل مساعدتها على تحقيق أولوياتها الإنمائية المستدامة الرئيسية بصورة فعالة. وفي عام 2003، تم بموجب برنامج التعـــاون التقني صرف ما يزيد على 73.2 مليـــون دولار على المعدات والخدمات والتدريب. وتم التوصل إلى اتفاق من أجل تحديد رقم مستهدف لصندوق التعاون التقنـــي لعامي 2005 و 2006 بمبلغ 77.5 مليون دولار لكل سنة من السنتين.

وعلى غـــرار الماضي، سوف يتواصل إيلاء عناية فائقة لحق الأطراف في معاهدة عدم الانتشار غير القابل للتصرف في تطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية وإجراء الأبحاث في هذا المجال وإنتاج هذه الطاقة واستخدامها لتلك الأغراض دون تمييز. وفي هذا الصدد، تم طرح عدة مقترحات مؤخرا تهدف إلى إيجاد طرق لمنع تحويل وسائل استخدام التكنولوجيا والمواد النووية باتجاه برامج التسلح الســـرية وغير القانونية، مع الحرص على كفالة حق الدول الأطراف المشروع في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية (1).

المطلـــب الثالث: السياسات الدولية للحد من انتشار الأسلحة النووية

الفـــرع الأول: إستراتيجيات الحدّ من انتشار الأسلحة النووية

أولاً: إستراتيجيات المنع

تشتمل إستراتيجيات المنع الموضوعة للحد من انتشار الأسلحة النووية الأسلوب المباشر لتحسين ظروف الأمن بالإضافة للأسلوب الغير مباشر مثل: ضوابط التصدير، تقييـــد الحصول على المعلومات وتهديد الدول التي تنتـــج الأسلحة بالعقوبات الاقتصادية أو اتخاذ إجراء عسكري.

أ. تحسينات الأمن

قد لا تكون التدابير القسرية وحدها كافية لمنع الدول من الحصول على الأسلحة النووية، ويكمن أعظم أمل لمنع الانتشار على المدى الطويل في إيجاد اتفاق جماعي في رأي الدول التي يحتمل أن تنتج هذه الأسلحة، على أن تحجم مجتمعة عن حيازة الأسلحة النوويـــة، إلا أن هذا الاتفاق الجماعي سيكون صعب التحقيق، فالدول التي تسعى إلى أنتاج الأسلحة النووية قد تريدها لأغراض عسكرية (الـــردع والتخويف)، أو للنفوذ السياسي أو الفخر الوطني، أو للمكانة الدولية، وإن وجود قوى نووية قريبة هو حافـــز قوي ومتنامي لإنتاج الأسلحة النووية (كانت الولايات المتحدة والإتحاد السوفيتي هما السبب في امتلاك الصين للسلاح النووي، كانت الصين هي السبب في امتلاك الهند للسلاح النووي، والهند هي السبب في امتلاك باكستان للسلاح النووي) (2).

(1). لجنة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة، مرجع سابق.

(2). راندال فورسبرج و آخرون، مرجع سابق، ص 101 .

ب. ضوابط التصدير

إن المقصود بتطبيق ضوابط التصدير هو وضع العراقيل لإنتاج الأسلحة النووية، وزيادة التكلفة والزمن اللازمين لذلك،وتكمن هذه الضوابط أيضا الإمداد بمعلومات مفيدة في رصد البرامج المعدة لإنتاج الأسلحة النووية، وستظل ضوابط التصدير مكوناً مهما من مكونات سياسة منع الانتشار، ومع هذا يمكن التغلب على الضوابط إذا استطاعت الدول التي يستهدفها ابتكار بدائل عن التكنولوجيا أو المنتجات المقيدة، أو إذا لم يشمل نطاق تطبيق الضوابط جهات يمكن أن تقوم بالتوريد،أضف إلى ذلك أنه يصعب السيطرة على هجرة العلماء والمهندسين إلى دول لإنتاج السلاح النووي، ومن الأمور الهامة، إدراك المدى الذي تصل إليه التكنولوجيات الثنائية الاستخدام التي لها تطبيقات مدنية مشروعة بالإضافة إلى تطبيقاتها العسكرية. وتقرر ضـــوابط التصدير في الولايات المتحدة بالقوانين العامة واللوائح التنظيمية، ويتم أيضا التنسيق بينها وبين ضـــوابط الدول الأخرى بالأســـاليب الرسمية والغير رسمية، ولكن كانت ضوابط التصدير وسيلة من وسائل سياسة الولايات المتحدة لمنع انتشار السلاح النووي منذ صدور قانون الطاقـــة النووية. ويمكن للولايات المتحدة إعاقـــة برامج الأسلحة للدول الموردة عن طريق مساعدة الحكومات الأجنبية في عرقلة المعونة المقدمة للدول الموردة أو الدول التي لديها برامج تسلح نووية، أضف إلى ذلك أن قوانين الولايات المتحدة تسمح للإدارة الأمريكية بتوقيع عقوبات مباشرة على الأجانب والشركات الأجنبية الموردة،كما يمكن لها اتخاذ تدابير دبلوماسية ضد الدول الموردة أو الدول التي تسعى لامتلاك السلاح النووي، ومن هذه التدابير الحرمان من مزايـــا التجارة التفضيلية ووقـــف المساعدات الماليـــة، والغرض من ذلك هو عرقلة في المقام الأول الدول المهتمة بالتسلح،كما أن للدول الأخرى عقوبات قانونية مشابهة لما لدى الولايات المتحدة من قوانين (1).

ج. تقييد الحصول على المعلومات

توجد عدة طـــرق يمكن بها للدول الموردة (خاصة النووية الكبرى) التحكم في عمليات نقـــل الخبرة النووية فيمكنها إعمال قوانين حفظ السرية التي تجعل من لديهم معلومات محظور تداولها لدواعي الأمن الوطني بنقل هذه المعلومات عملا محظورا، ويمكن أيضا جعل مساعدة الدول التي تسعى للتسلح أمرا غير مشروع (2).

د. الحوافز الاقتصادية التي تنتج من الإمتاع عن إنتاج الأسلحة النووية

هي إستراتيجية تقوم على التراضي، أي تقديم المنافع والمساعدات مقابل التقيـــد الذاتي بعدم تطوير برامج تسلح نووية، وبدأ الربط بين المساعدة التقنية أو المالية ومنع انتشارا لأسلحة النووية بخطة الرئيس الأمريكي أيزنهاور (الذرات من أجل السلام) في سنة 1953، كما أن معاهدة حظر الانتشار النووي توافق الأطراف على رعاية التطبيقات السلمية خاصة في أراضي الدول الغير نووية من أطراف المعاهدة، مع إعطاء احتياجات المناطق النامية ما تستحقه من اعتبار، ويتعهد أطراف المعاهدة أيضا بضمان إتاحة فوائد كالإنفجارات النووية السلمية للدول غير

(1).راندال فورسبرج و آخرون، مرجع سابق، ص 105 .

(2).نفس المرجع، ص 107 .

المسموح لها بالأسلحة النووية. وقانون الولايات المتحدة بشأن منع انتشار الأسلحة النووية الصادر سنة 1988 يربط أيضا بين المساعدة ومنـــع الانتشار، مع الاعتراف في الوقت نفسه بعـــدم إمكان تحاشي ما يمكن أن تسهم به التطبيقات السلمـــية للتكنولوجيا النووية عند نشرها في التطبيقات العسكرية أيضا،ويقضي القانون بأن على الولايات المتحدة أن تسعى إلى التعاون مع الدول النامية ومساعدتها في تلبية حاجياتها من الطاقة عن طريق تطوير مصادر الطاقة غير النووية، وتطبيق التكنولوجيا غيرا لنووية، وعليها أن تحاول حث الدول الصناعية الأخرى على أن تفعل الشيء نفسه.

ولعل التدبير الأكثر شمولا لمنع انتشار الأسلحة النووية هو أن يربط جزء نسبي كبير من مساعدة التنمية الدولية بأهداف منع الانتشار، وإحدى الطرق لعمل ذلك أن تمنع المعونة عن الدول التي لا تشترك اشتراكا كاملا في نظم منع الانتشار الأسلحة النوويـــة، وهناك تدبير آخر هو تقديم مزيد من المعونة لإقناع الـــدول بإنهاء سباق التسلح الإقليمي (الذي يثير الرغبة في الأسلحة النووية) وتحويل الجهود العسكرية إلى برامج التنمية السلمية (1).

ر. العقوبات الاقتصادية والردود الدبلوماسية والعسكرية

- العقوبات الاقتصادية:توجد مجموعة من العقوبات الاقتصادية تهدف إلى إعاقة الدول الموردة أو التي يحتمل أن لها برامج تسلح نوويـــة، والمقصود من العقوبات الاقتصادية مثلها في ذلك مثل جميع العقبات،أي جعل حيـــازة الأسلحة النووية تبدو أقل من أن تكون جديرة بما تستلزمه من جهد ومال.
- الردود الدبلوماسية والعسكرية: بالإضافة إلى العقوبات الاقتصادية التي يمكن توقعها على الدول صاحبة برامج التسلح النووية والجهات الموردة أيضا، قد تشمل العقوبات مجموعة متنوعة من ردود الأفعال التي يهدد بها، ومن شأنها أن تجعل امتلاك السلاح النووي واستخدامه يبدوان أقل جاذبية، وتشتمل ردود الأفعال القشرية التي توجه إلى الدول صاحبة برامج التسلح النووية ما يلي :
  - قيام خصوم الدول صاحبة برامج التسلح بالتزود بأسلحة مماثلة أو بوسائل دفاعية فعالة ضدها.
  - التحالفات العسكرية المضادة.
  - العزلة الدبلوماسية.
  - الحظر التجاري.
  - الوعود الثنائية أو المتعددة الأطراف بالدفاع عن الدول المعتدى عليها ومساعدتهم.
  - المساعدات الدولية الجماعية للدول المعتدى عليها أو استخدام الأسلحة النووية.
  - رد الفعل العسكري لحيازة الأسلحة النووية أو استخدامها.

وتتوقف فعالية الكثير من هذه الأفعـــال التي يهدد بها على درجة التعاون الدولي الذي يساندها، مثلها في ذلك مثل تدابير منع الانتشار الأخرى، ووجود مبدأ سلوكي دولي قوي يناهض حيازة الأسلحة النووية أو استخدامها مهم بوجه خاص، لتحقيق التعاون الدولي في تنفيذ التدابير الأشد قسوة. ويمكن اعتبار الأعمال التحضيرية لتنفيذ

(1). راندال فورسبرج و آخرون، مرجع سابق، ص 110 .

هذه التدابير جهودا لا لإعاقة امتداد الانتشار فحسب، بل لمعالجة ما يترتب على الانتشار من نتائج عندما يحدث. وإن معظم وسائل تنفيذ إستراتيجيات المنـــع حتى الآن وثيقة الصلـــة بجمهوريات الإتحاد السوفيتي السابق، حيث تفكك الإتحاد السوفيتي أدى إلى أنواع جديدة من احتمالات خطر انتشار الأسلحة النووية، فالمدى الذي ستصل إليه الجمهوريات السوفيتية السابقة في نشر ما يلزم إنتاج الأسلحة النووية والصواريخ الباليستية من تكنولوجيا ومواد وخبرة لا تزال مشكوكا فيه إلى حد بعيد (1).

ثانياً: إستراتيجيات الرصد و ردّ الفعل

إن القدرة على القيام برد فعـــل للبرامج التي تهدف إلى تطوير الأسلحة النوويـــة تتوقف أولا على القدرة على اكتشاف تلك البرامج، ويتم ذلك بواسطة برامـــج الرصد التي ترتكز على الأقمار الصناعية، معدات الاستشعار والمعلومات السرية التي يدلي بها الأفراد العالمون بخبايا الأمور، والمراجعة الدقيقة للواردات عن المعدات ثنائية الاستخدام، وتفتيش مواقع الوحدات التي لديها إمكانية صنع الأسلحة، أو التي يشك في أنها تفعل ذلك.

أ. رصد برامج التسلح النووية

إن لجميع وحدات إنتاج المواد النووية من المرتبة التي تتطلبها الأسلحة النووية ملامح خاصة يمكن الكشف عنها بتفتيش للموقع، وللكثير منها علامات مميزة خاصة يمكن الكشف عنها عن بعد، ولو أن اكتشاف الوحدات المتخصصة لبعض أساليب إنتاج المواد القابلة للانشطار قد لا يكون سهلا، وإن الغالبية العظمى المواد القابلة للانشطار في الدول غير النووية خاضعة لتدابير وقائية، ينفذها نظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية وحيث أن أطراف معاهدة عدم الانتشار النووي غير مسموح لها بتشغيل منشآت يتم فيها تداول المواد النووية غير خاضعة للضمانات، فيحتمل أن يدل وجود أي من المنشآت على أن هناك برنامج للأسلحة النووية غير شرعي(2).

ب. ردود الفعل الممكنة

- العقوبات الاقتصادية والعسكرية: تشتمل التدابير التالية (3):
  - إحداث ارتباك بكشف عن الأنشطة الغير مشروعة.
  - تقديم المساعدة التقنية أو العسكرية إلى الدول المهددة بالأسلحة النووية.
  - تطوير ونشر وسائل الدفاع الجوية والصاروخية الفاعلة.
  - عزل الدول التي تكثر الأسلحة دبلوماسيا، أو تكوين تحالفات مضادة.

وفاعلية هذه التدابير تتوقف على درجة التعاون الدولي الذي تستند إليه، وعلى المستوى الدولي تقع المسؤولية إعمال اتفاقيات حظر انتشار الأسلحة النووية على عاتق مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الذي له سلطة ردّ التهديدات التي يتعرض لها الأمـــن والسلام الدوليين بفرض تدابير من العقوبات الاقتصادية والعسكرية، أو العزل

(1). راندال فورسبرج و آخرون، مرجع سابق، ص 112 .

(2). نفس المرجع ، ص 122.

(3). نفس المرجع ، ص 123.

الدبلوماسي أو حتى العمل العسكري وفقا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وإجراءات مجلس الأمن ملزمة لجميع أعضاء الأمم المتحدة، وقيام مجلس الأمن بإعمال اتفاقيات حظر انتشار الأسلحة النووية قد يحول دون الانتشار إلى مدى أبعد ويقوي الجهود الدولية لمنع الانتشار.

- العمل العسكري: إن ردود الفعل العسكرية للتسلح النووي هو محاولة تدمير وسائل إنتاجها، قبل إمكان صنعها ونشرها، والخطوة الثانية هي محاولة تدمير الأسلحة النووية التي صنعت فعلاً قبل إمكانية استخدامها، والخطوة الثالثـــة هي استخدام تدابير وقائيـــة لإبطال عملها، أما الأسلوب الرابع فوارد ضمن القـــرار687 والقرارات المتصلة به وهو استخدام القوة العسكرية أو التهديد بها لإجبار الدولة التي تسعى لتسليم الأسلحة النووية ووسائل إنتاجها*، وأخيراً يمكن الضغط لتغيير نظام الحكم إلى نظام يؤكد طواعية التخلي عن الأسلحة النووية ويمكن أن تشمل الأنواع الأخرى من التدخل بالقوة بالإضافة إلى الهجوم المباشر (1) هي:
    - o تخريب المعدات أو المواد قبل نقلها، إما داخل أراضي الجهة الموردة أو أثناء نقلها.
    - o تدمير المعدات أو المواد عسكرياً.
    - o تخريب المعدات أو المواد بعد الاستيراد.
- سياسة الموافقة على الأسلحة النووية: قد توافق الدول النووية الحالية ضمناً أو صراحة على قيام بعض الدول (الهند، باكستان وإسرائيل) بنشر الأسلحة النووية وبالتالي قد تعرض على أعضاء النادي النووي الجـــدد المساعدة في وضع مبادئ للاستقرار والحفاظ على قوة الردع، وقد تكون هذه المساعدة التقنية لتقليل تعرض قواهما النووية لضربة أولى مدمرة للأسلحة من دول أخرى، أو قد تتخذ المساعدة شكل تكنولوجيا لإحكام الرقابة المركزية على الأسلحة نفسها ولمنع الاستخدام غير المسموح به أو السرقة أو الحوادث. وقد لا تكون تعزيز نشر الأسلحة الدمار الشامل المحاط بمزيد من الأمان غير متوافق مع الهدف المعلن، وهو الخطر العالمي للامتلاك كما في حالتي الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، ولكن في حالة الأسلحة النووية قد ترعى معاهدة حظر الانتشار النووي نشر هذه الأسلحة بالنسبة للولايات المتحدة، روسيا، بريطانيا، فرنسا والصين.

أن سياسة الموافقة على الأسلحة النووية قد تخفف مخاطر ما بعد إكثار الأسلحة، ولكنها قد تؤدي إلى تشجيع زيادة الإكثار ببيان أن النجاح في تفادي العقبات التي تعترض الإكثار يمكن أن تؤدي في النهاية إلى شرعيـــة عضوية النادي النووي (الانتشار العمودي)، وقد تثـــني بشدة الدول النووية الحالية عن خفض ترساناتـــها (الانتشار الأفقي)، وقد تؤدي المساعدة التقنية في تدابير السلامة والأمـــن أيضا إلى أن تدمج القوى النووية الجديدة أسلحتها بإحكام في قواهما العسكرية، وتحافظ على ارتفاع مستويات الاحتراس والاستعداد، وتعتبرها وسائل قوة أكثر ملائمة للاستخدام (2).

* . أصدر مجلس الأمن في جانفي1992 **القرار687** والذي أعلن فيه أن برامج التسلح غير تقليدية (أسلحة الدمار الشامل) تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين، وبالتالي يوافق المجلس على استعمال القوة العسكرية لتدمير المنشآت التي تنتج أو تخزن أسلحة الدمار الشامل.

(1). راندال فورسبرج و آخرون، مرجع سابق، ص 122 .

(2). نفس المرجع، ص 126 .

الفـــرع الثاني: مقاربة الولايات المتحدة للحد من الانتشار النووي

ستسعى الولايات المتحدة (باعتبارها صاحبة الدور القيادي في العالم) إلى تحقيق إدراك أوسع من الدول الأعضاء في التزاماتها الخاصة بالحد من انتشار الأسلحة النووية المنصوص عليها في المواد الأولى، الثانية والثالثة ولعلاقتها بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية المنصوص عليها في المادة الرابعة.

وتعتقد الولايات المتحدة، على سبيل المثال، أن على الدول التي تملك أسلحة نووية أن تضع وتطبق ضوابط تصدير فعالة من أجل ضمان التقيـــد الصارم بالتزامها الوارد في المادة الأولى بعدم القيام "بأي شكل من الأشكـــال" بمساعدة دولة لا تملك أسلحة نووية في صنع أسلحة نوويـــة. ويتعين عليها أن تقطع مساعداتها النووية لأي دولة لا تملـــك أسلحة نووية وتنتهك التزامات الحد من الانتشار المنصوص عليها في المعاهدة وأن تسعى لوقف استخدام أي مواد نووية سبق لها وأن قدمتها لتلك الدولة. كما يجب على الدول المورّدة أن تحتفظ بحق اشتراط إعادة مثل هذه المواد أو إتلافها. ويجب أن تتوفر لدى الدول التي لا تملك أسلحة نووية قوانين وأنظمة لتنفيذ تعهداتها الواردة في المادة الثانية والتي تنص على عدم الحصول على أسلحة نووية، كما يجب أن تقر تلك الدول شفافية كافية لإظهار نواياها السلمية.

كما يتطلب التنفيذ الفعال للمادة الثانية فحصاً دقيقاً لما يشكل انتهاكاً للمعاهدة. وليس من المنطقي الانتظار إلى أن تقوم دولة لا تملك أسلحة نووية بتجميع سلاح نووي بصورة سرية قبل اتخاذ إجراء بهذا الشأن. والحقـــائق التي تشير إلى أن هدف نشاط معين هو الحصول على سلاح نووي تميل لأن تكون أيضاً مؤشراً على انتهاك المعاهدة. وتشتمل الأمثلة على مثل هذه الحقائق المنشآت أو صفقات الشراء السرية، والخرق المتعمد لضوابط الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ووجود برنامج نووي بدون تبرير مشروع للأغراض السلمية. ويتعين على أطراف معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية التقيد بدقة بالالتزامات المتعلقة بضوابط الوكالة الدولية للطاقة الذرية (المادة الثالثة) والتعاون تعاوناً تاماً وعلى الفـــور مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في حال إجراء تحقيقات في خرق محتمل. وتبذل حالياً جهود في المحافل الدولية وبين الدول ذات المواقف المتطابقة باتخاذ قرار استراتيجي للتخلص من برامـــج الأسلحة النووية. ويتعين على جميع أطراف معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية مواصلة تحميل هاتين الدولتين مسؤولية موقفيهما. وقد ردت الولايات المتحدة على هذه التهديدات الجديدة باتخاذ إجراءات ملموسة لتعزيز معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية والوكالة الدولية للطاقة الذرية ونظام منع انتشار الأسلحة النووية الأوسع نطاقا. وهي تحث مؤتمر المراجعة على إقرار إجراءات شبيهة بالإجراءات (1) التالية :

- تبني سياسات تردع الدول عن عدم الإذعان لشروط المعاهدة في المستقبل، بمـــا في ذلك وقف التعـــاون النووي .
- تطبيق ضوابط فعالة لضمان التقيد بالتزامات الحد من الانتشار المنصوص عليها في المعاهدة والمحافظة على خلو المناطق من النشاطات المحظورة، كشبكة خان .

(1). جاكي وولكوت ساندرز، ((كيف نعزز الحد من انتشار الأسلحة النووية))، **المجلة الأمريكية**، واشنطن، العدد (01)، المجلد (10)، 30مارس2005،
http://usinfo.state.gov/journals/itps/0305/ijpa/sanders.htm، بتاريخ: 24 أكتوبر 2006، 09 سا 30د.

- تنفيذ بنود قرار مجلس الأمن الدولي 1540 (الذي يفرض على الدول ســنّ وتنفيذ إجراءات قانونيـــة وتنظيمية لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وأنظمة إطلاقها والمواد المتعلقة به).
- تعزيز ضوابط التصدير على تكنولوجيا التخصيب وإعادة المعالجة .
- التعاون لحظر عمليات النقل غير القانونية للمواد والمعدات النووية بحيث يكون متوافقاً كلياً مع السلطات القانونية المحلية والقانون الــدولي وأطر العمل ذات الصلة، كالمبادرة الأمنية الخاصة بانتشار الأسلحـــة النووية .
- قبول عالمي لاتفاقيات ضوابط معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية الشاملة مع البروتوكول الإضافي (الذي يوسع قدرة الوكالة الدولية للطاقة الذرية على التفتيـــش وعلى مراقبة النشاطـــات ذات العلاقة بالشؤون النووية)، وتبنّي معيار الضوابط ذاك كشرط لإمداد الدول بالمواد النووية .

ولا تزال الولايات المتحدة ملتزمة بثبات بواجباتها المنصوص عليها في معاهدة الحدّ من انتشار الأسلحة النووية. ويثبت سجلها هذا الالتزام، بما في ذلك معاهدة موسكـــو التي تم إبرامها في العام 2002. وستواصل الولايـــات المتحدة القيام بدور قيادي في تعزيز نظام حظر الانتشار النووي. وقد اتخذت إجراءات ملموسة وقدّمت عدة اقتراحات لتعزيز معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ونظام حظر الانتشار الأوسع، بما في ذلك إطلاق المبادرة الأمنية الخاصة بالانتشار النـــووي. ومن الضروري في هذا الوقت الذي يواجـــه فيه الأمن الدولي تحديات كبيرة، خاصة عندما تسعى الدول والإرهاب إلى الحصول على أسلحة الدمار الشامل، أن يتعاون المجتمع الدولي لمواجهة مخاطر الانتشار النووي حيث قال الرئيس الأمريكي: "إنني أدعو جميع الدول الأعضاء في المعاهدة إلى العمل على الـــفور وبفعالية لمواجهة التحديات التي تواجه معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النـــووية وأمننا المشترك. وبالقيام بذلك، يمكننا أن نضمن بقاء المعاهدة أداة فعالة للأمن العالمي" (1).

أما فيما يتعلق بالانتشار الأفقي، تم تحقيق إنجازات كبيرة في مجال النووي (2) هي:

- إدخال الأسلحة النووية التكتيكيـــة قصـــيرة المدى الروسية في برنامج نان/لوغار (البرنامج التعاونـــي لتقليص التهديد)، فرغم كل النجاح الذي حققت الولايات المتحدة في إبطـــال مفعول الصواريخ العابرة للقارات والرؤوس الحربية الإستراتيجية الروسية، رفضت موسكو حتى الآن بحث الأسلحة التكتيكية التي قد تكون أكثر خطورة .
- التوصل إلى اتفاقيات نووية مع الهند وباكستان. ويتعين على الولايات المتحدة أن تكرس جهودا مستمرة لتشجيع إجراءات بناء الثقة ودعم الخطوات المشجعـــة التي اتخذها هذان الخصمان المسلحان بالأسلحـــة النووية، والاهتمام في نفس الوقت بالتقيد بالتزامات معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية.

---

(1). جورج بوش، ((الولايات المتحدة ملتزمة بثبات بمعاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية))، **المجلة الأمريكية**، واشنطن، العدد (01)، المجلد (10)، 30مارس 2005،
http://usinfo.state.gov/journals/itps/0305/ijpa/bush.htm، بتاريخ: 08 جويلية 2006، 09سا27د.

(2). رتشارد لوغار، ((استهداف تشريعي لأسلحة الدمار الشامل))، **المجلة الأمريكية**، واشنطن، العدد (01)، المجلد (10)، 30 مارس 2005، http://usinfo.state.gov/journals/itps/0305/ijpa/lugar.htm، بتاريخ: 08 جويلية 2006، 09سا 45د.

• التخلص من العقبات البيروقراطيـــة الأميركيـــة والروسيـــة للتعاون لتأمين مواقع مواد الانشطار النووي والرؤوس النووية المعرضة للخطر. وإذا كان للجانبين أن يحقـــقا التزاماهما في براتيسلافـــا، سيتعين على روسيا أن تتوقف عن منع الوصول إلى المواقع ورفض توفير أوضاع الإعفـــاء من الضرائب للتبرعات من الدول المشاركة في الجهد، ويتعين عليها توفير الحماية من المسؤولية القانونية للشركاء في مجموعة الثماني .

• إقناع المزيد من الشركات الأميركية والأوروبية بتوظيف علماء الأسلحة. ويعمل عشـــرات الآلاف من العلماء الذين قامت الولايات المتحدة بتوظيفهم في وظائف ترعاها الحكومات أو تحصل على إعانات من الحكومات. ويتعين على الولايات المتحدة نقل عدد أكبر بكثير من هؤلاء العلماء إلى وظائف دائمة في القطاع الخاص لكي لا يغريهم العمل في وظائف تساعد آخرين على الحصول على أسلحة خطرة .

• تحقيق إبرام روسيا لاتفاقية نان – لوغار الشاملـــة. وهذه الاتفاقية، التي تقوم على أساسها جميع أعمـــال تقليص التهديد الأميركية في الاتحاد السوفييتي السابق، بحاجة إلى تمديدها رسمياً، إلا أن الرئيس بوتين رفض حتى الآن رفعها إلى الدوما للتصويت عليها، ذلك أنه بدون الضمانات التي تشتمل عليها الاتفاقية، والتي تمنع فرض ضرائب من قبل السلطات الروسية على التبرعات لتطهير الأسلحة وتحمي المقاولين الأميركيين من المسؤولية القانونية أثناء قيامهم بهذا المجهود المحفوف بالمخاطر، قد يتوقف العمل في هذا المجال.

• استكمال اتفاقية تنظيم البلوتونيوم: ففي قمة براتيسلافا، استمرت قضايا المسؤولية القانونية في إحباط الجهود الرامية إلى تدميـــر 34 طناً متريـــاً من البلوتونيوم الروسي، وذلك رغم تجديد الضغط الأميركي لحل هذه المسألة .

• زيادة سرعة النشاطات بموجب شراكة مجموعة الثمـــاني العالمية وتفي الولايات المتحـــدة باتفاقها الخاص بتوفير 10 مليار دولار على مدى 10 سنوات للتخلص من الأسلحة .

إذا رغبت الولايات المتحدة ودول العالم في تجنب الوضع الأسوأ، فإن عليها العـــودة إلى الافتراض الأصـــلي لمعاهدة الحد من انتشار الأسلحة النوويـــة المناهض للانتشار غير الضروري للنشاطات والمواد النوويـــة غير القابلة للحماية. وبالتحديد، يجب على الدول قبل، وأثناء، وبعد، مؤتمر مراجعة معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية النظر في مقترحات تدعو إلى تطبيق المعاهدة بالنسبة للدول التي تقوم بالتزويـــد بالمواد النووية والدول التي تتلقـــى تلك المواد على حد سواء، وإلى أبعد حد ممكن، بالنسبة للدول غير الأعضاء في معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية أيضا

(1). هنري سوكولسكي، ((إبقاء الطاقة النووية سلمية))، **المجلة الأمريكية**، واشنطن، العدد (01)، المجلد (10)، 30مارس2005، http://usinfo.state.gov/journals/itps/0305/ijpa/sokolski.htm، بتاريخ: 08 جويلية 2006، 09 سا 35د.

الخلاصة والاستنتاجات:

لا شك أن مسالة الأمن كانت ولا تزال إحدى الدوافع التي تتحكم في سلوك الأفراد والدول، فبعد نهاية الحرب الباردة شهد العالم مجموعة من المتغيرات الدولية والتي أثرت على مفهوم الأمن القومي فنتج عن ذلك تحول في قضايا استخدام الأسلحة النووية.

وتعد أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية (التي تحتل فيه معاهدة منع الانتشار النووي حجر الزاوية والأساس فيه) مكسبا للمجتمع الدولي رغم فقدان الأمن في عالم متغير، يزداد فيه الطلب والحاجة على الطاقة، والتي هي السبب الرئيس لهذا الانتشار، هذه الازدواجية (الأمن والطاقة) تتطلب ضبط التسلح النووي وأمن جماعي وتعاون اقتصادي وعلمي.

والدول الحائزة على السلاح النووي تحفز الدول غير النووية الأطراف في معاهدة منع الانتشار النـــووي أو أي معاهدة لها نفس الأهداف على استغلال الطاقة النووية في الأغراض السلمية فقط، أما من جهتها فالدول غير النووية تطالب ضمانات أمن فعالة من الدول النووية ضد أي هجوم يمكن أن تتعرض له، والوقف التام للتجارب النووية والذي يمثل الأولوية في أهداف نزع السلاح والحد من الانتشار النووي.

وهنا يمكن القول أن معاهدة منع الانتشار النووي تطرح تساؤلات حول إلزامية التفتيش بصفة خاصة ونظام الضمانات التابع للوكالـــة الدولية للطاقة الذرية بصفة عامـــة (بصفتها جهاز التحقـــق والمراقبة الدولي المخول له حسب معاهدة منع الانتشار النووي).

إن أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية تكرس لوضع تكون فيه الدول مصنفة إلى الدول الحائزة على الســـلاح النووي (حسب معاهدة منع الانتشار النووي) ودول لا يحق لها امتلاك السلاح النووي.

إن أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية ربما لا تستمر في البقاء كضابط قانوني دولي ملائم يطبق عمليا إلا إذا ضم هذا النظام جميع الدول الأعضاء (النووية والغير نووية) الدول غير الأعضـــاء المتبقية بطريقة ما وبصفة ما تكون مقبولة بشكل عام، ويتمثل أحد أهم أهدافـــه: ضمان استمرارية هذا النظام في نيـــة الدول النووية تخفيف اعتمادها على الأسلحة النووية كعامل أساسي في أهداف وممارسات سياستها الخارجية. وإن الشرط الذي لابد منه هو مقاربة معتدلة ومتوازنة تضعها الدول الأطراف في معاهدة منع الانتشار النووي تستهدف إعادة النظر في تشغيل نظام حظر انتشار الأسلحة النووية بمجملها لكي تساعد في تحقيق الامتثال العالمي لها.

رغم النقد الموجه لنظام حظر انتشار الأسلحة النووية، لكن يمكن القول ترك معاهدة منع الانتشار النووي لزمن غير محدود يؤدي إلى الحد من انتشار الأفقي والعمودي للأسلحة النوويـــة، وهدف المعاهدة هو عالم بدون أسلحة نووية ويعيش في رفاهية وأمان.

الفصـــل الثانـــي:

تطـــــورات

البرنامـــج النـــووي الإيرانـــي

الفصـــل الثانـــي: تطورات البرنامج النووي الإيرانـــي

يحتدم الآن جدل حاد حول البرنامج النووي الإيراني وما يعنيه بالنسبة إلى المنطقة وكيفية التعامـــل معه، وفي شتاء 2002 أي في الوقت الذي كانت فيه قوات التحالف تعد العدة لشن هجوم علـــى العراق، أقرت إيران أمام العالم بأن برنامجها النووي إنما هو أكثر تطوراً مما كانت قد أعلنـــت عنـــه سابقاً، وأنها تستعمل بشكل سري تقنيات الوقود النووي الدورية بما فيها التركيز وإعادة المعالجة من دون أن تصرح عن أنشطتها هذه للوكالة الدولية للطاقة الذرية (1)، خلافاً لما هو منصوص عليـــة في اتفاقية الضمانات التي وقعتها في 13 ديسمبر 1974 (2)، وبعد أن وجدت نفسها مجبرة على ذلك في وجه التقارير التي نشرتها الصحافة العالمية استناداً إلى معلومات سربتها إلى مصادر غربيـــة حركـــة مجاهدي خلق المعارضة (NCR) (3)، وأثار ذلك قلق البعض بأن إيران قد تكون في طور تأســـيس المنشآت اللازمة لإنتاج مواد انشطارية ضمن إطار برنامج أسلحة نووية وذلك تحت غطاء برنـــامج مدني للطاقة النووية، غير أن المسؤولين الإيرانيين أكدوا أن البرنامج النووي الإيراني هدفه الوحيد هو إنتاج الكهرباء (4) وأن إيران يحق لها تطوير الطاقة النووية لأغراض سلمية وفقاً لأحكام معاهدة منع الانتشار النووي*.

وفي 09 فبراير 2003 أعلن الرئيس محمد خاتمي في التلفزيون الإيراني عن وجود منشآت نوويـــة في ناتانز (إثراء اليورانيوم) وأراك (إنتاج أكسيد الديوتريوم) ومدن أخرى عدة ودعا الوكالة الدولية للطاقة الذرية لزيارتها، و قام الدكتور محمد البرادعي المدير العام للوكالة وبرفقته عدد من المفتـــشين بزيارة إيران، ومنذ ذلك الحين زار خبراء ومفتشو الوكالة إيران أكثر من مرة (5) .

---

(1). معهد ستوكهولم، مرجع سابق، ص 846.

(2). Agence International de l'Energie Atomique, **The text of the Agreement between IRAN and the Agency for the Application of Safeguards INFCIRC 214**, Vienna, Agence International de l'Energie Atomique, 1974.

(3). جيفري كيمب وآخرون، **الخليج وتحديات المستقبل**، الطبعة1، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2005، ص 234.

(4). معهد ستوكهولم ، نفس المرجع، ص 847.

* . وقعت جمهورية إيران الإسلامية على منع الانتشار النووي في 01 جويلية 1968 وصادقت عليها في 1970.

(5). محمد ساحيمي، ((برنامج إيران النووي: تاريخه والحاجة إليه))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة ، العدد (40)، المجلـــد (04)، نـــوفمبر 2003، ص56.

المبحـــث الأول: البرنامج النووي الإيرانـــي

شهد البرنامج النووي الإيراني تطورات غير منتظمة ومتباينة خلال العقود الماضية، وتشير متابعة هذه التطورات إلى أن السياسة الإيرانية في هذا الصدد لم تكن محكومة منذ البداية بتوجهات واضحة ومحددة، وإنمـــا كانـــت في الأغلب الأعم نوعاً من التجاوب مع التطورات الظرفية التي شهدتها إيران، وتفاوتت قوة الدفع المحـــرك للبرنـــامج النووي الإيراني ما بين السرعة والتباطؤ حسب التحول في مواقف القوى الدولية الكبرى، وفي حركة التفـــاعلات التي تشهدها البيئة الإقليمية والدولية، ففي بادئ الأمر لم يكن لدى القادة الإيرانيين طموحات كـــبرى في المجـــال النووي، وهو ما شجع إيران على أن تكون في مقدمة الدول المعنية بقضايا منع الانتشار النووي (1) .

المطلـــب الأول: جذور البرنامج النووي الإيرانـــي

تعود بدايات البرنامج النووي الإيراني إلى نهاية الخمسينات مع البرنامج الأمريكي (الذرات من أجل الـــسلام) ففي1957 وقع شاه إيران على اتفاقية تعاون مع الولايات المتحدة من أجل الاستخدام السلمي للطاقة النوويـــة. وفي1959 أنشأ الشاه مركز الأبحاث النووية في جامعة طهران، أعقبه شراء من الولايات المتحدة مفاعـــل نـــووي للأبحاث الذي بدأ العمل بطاقة 5 ميغاوات سنة 1967 (2)، وبإمكانه إنتاج حتى 600 غرام من البلوتونيوم.

وقد وقعت إيران على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية في أول جويلية 1968 وبعد أن صدقت إيران على المعاهدة بدأ تفعيلها في 5مارس 1970. وأقرت مواد المعاهدة حق إيران في تطوير وإنتاج واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية دون تمييز والحصول على التجهيزات والمواد والمعلومات العلمية والتقنية. وكانت أحداث مطلع السبعينات سبباً في تعجيل بتطوير البرنامج النووي الإيراني، إذ أن اندلاع حرب 1973 بـــين الـــدول العربيـــة وإسرائيل، وما أعقبها من زيادة في أسعار النفط قد أمد حكومة الشاه بموارد مهمة لتنمية إيران (3).

ومن الثابت أن الولايات المتحدة والدول الغربية الأخرى شجعت شاه إيران على ارتياد المجال النووي، حيـــث سمحت إدارة الرئيس الأمريكي الأسبق ريتشارد نيكسون للشركات الأمريكية بالتفاوض مع نظام الشاه بشأن بيع التكنولوجيا النووية المتطورة إلى إيران، كما أن كل من فرنسا وألمانيا تنافستا على بيع وتركيب المفاعلات النووية الضخمة في إيران، وعلى هذا الأساس قام الشاه في 1974 بإنشاء المنظمة الإيرانية للطاقة النووية، كمـــا أنـــشاء مركز أمير أباد للبحوث النووية في طهران، علاوة على أن إيران كانت قد حصلت من جنوب إفريقيا في أواخـــر السبعينات على كميات من أكسيد اليورانيوم المشبع المعروف بالكعكة الصفراء من أجل استخدامه في المجـــالات النووية المختلفة (4)، كما وقع الشاه على اتفاقية تعاون نووي مع الحكومة الفرنسية بموجبها أصبحت إيران شريكة

---

(1). أحمد إبراهيم محمود، مرجع سابق، ص 312.

(2). إبراهيم محمد العناني وآخرون، **الخيار النووي في الشرق الأوسط**، الطبعة 1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص 460.

(3). محمد ساحيمي، ((برنامج إيران النووي: تاريخه والحاجة إليه))، مرجع سابق، ص 57.

(4). أحمد إبراهيم محمود، نفس المرجع والصفحة.

مع فرنسا في برنامج يتخصص في عمليات تركيز اليورانيوم (1). بالإضافة إلى ذلك تم تأسيس مركز التكنولوجيـــا النووية في أصفهان في منتصف السبعينات بمساعدة من فرنسا بهدف توفير التدريب للطـــاقم الـــذي ســـيعمل في مفاعلات بوشهر، ويشغل مركز أصفهان حالياً 04 مفاعلات بحثية قدمتها الصين. كما وقع معهد ماساشوستس للتكنولوجيا عقداً مع منظمة الطاقة النووية لتدريب الكادر الأول من المهندسين الإيرانيين في مجال طاقة النوويـــة أضف إلى ذلك توقيع معاهدة تعاون نووي مع الهند (2).

إلا أن الجانب الأكثر أهمية في جهود الشاه في المجال النووي يتمثل في بدأ برنامج طمـــوح لبنـــاء 23 مفاعـــل نووي، لذلك وقعت حكومته في 1974 مع كرافتورك يونيون وهي شركة تابعة لمؤسسة سيمتر الألمانيـــة لبنـــاء مفاعلين نوويين بطاقة 1200 ميغاوات ببوشهر التي تقع على مسافة 730 ميلا جنوب طهران، أما موقع المنـــشأة فيبعد حوالي 15 ميلا عن مدينة بوشهر (3)، وبدأت شركة سيمتر بالفعل عام 1976 في عملية الإنـــشاء، إلا أن العمل توقف بعد سقوط نظام الشاه، وتشير بعض الدراسات الغربية إلى أنه عند قيام الثورة الإســـلامية في إيـــران عـــام 1979 كان نظام الشاه قد استثمر حوالي 06 مليار دولار في هذه المنشآت، وكانت الشركة الألمانية قـــد انتهت من إنشاء الأبنية الأساسية ووعاء الاحتواء الفولاذي لأحد المفاعلات في بوشهر، أي بنـــسبة 85% مـــن العمل المطلوب قبل سقوط الشاه، كما كانت قد انتهت جزئياً من أعمال إنشاء المفاعل الآخر أيضا (4).

وفي 10جويلية 1978، تم التوقيع على الصيغة النهائية لاتفاق الطاقة النووية بين الولايات المتحـــدة وإيـــران، وكان من المفترض أن تُسير الاتفاقية التعاون في مجال الطاقة النووية وتنظيم تصدير ونقـــل التجهيـــزات والمـــواد للبرنامج النووي الإيراني، كما كانت ستتيح لإيران تلقي التكنولوجيا والمـــساعدة في عمليـــات التنقيـــب عـــن اليورانيوم. كما خططت حكومة الشاه لبناء مفاعلين نوويين ومختبر طاقة في دارخوفين على نهر قـــارون جنـــوب مدينة الأهواز ففي عام 1974 وقعت إيران عقدا مع الشركة الفرنسية فراماتوم لبناء مفاعلين بطاقة 950 ميغاوات في هذا المكان، وأجرت الشركة مسحاً للمنطقة وبدأت في تجهيز الموقع، لكن البناء لم يكد يبـــدأ حـــين ألغـــت حكومة رئيس الوزراء مهدي بازرجان العقد بعد الثورة الإسلامية عام 1979. وفي عام 1992، وقعـــت إيـــران اتفاقا مع الصين لبناء المفاعلات في دارخوفين لكن شروط الاتفاق لم تنفذ من قبل الصين، وطبقا للدكتور أكـــبر إعتماد الرئيس الأول لمنظمة الطاقة النووية الإيرانية في فترة من 1974 إلى 1978 فإن مركز طهـــران للأبحـــاث النووية أجرى تجارب يتم فيها استخلاص البلوتونيوم من الوقود المستنفذ، كما كتب أسد الله علم وزيـــر العـــدل والرجل المقرب من الشاه في مذكراته أن الأخير كان يخطط لامتلاك أسلحة نووية (5).

---

(1). تميم هاني خلاف، ((القدرات النووية الإيرانية: المنظور الدولي والإقليمي))، **مجلة السياسة الدولية**، القـــاهرة، العـــدد (142)، المجلـــد (36)، أكتوبر2000، ص150.

(2). محمد ساحيمي، ((برنامج إيران النووي: تاريخه والحاجة إليه))، مرجع سابق، ص 58.

(3). أنتوني كوردزمان، **القدرات العسكرية الإيرانية**، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، 2000، ص 128.

(4). أحمد إبراهيم محمود، ((برنامج إيران النووي: التطور والدوافع والدلالات الإستراتيجية))، مرجع سابق، ص 312.

(5). محمد ساحيمي، نفس المرجع والصفحة.

ومع بداية الثورة الإسلامية التي أطاحت بنظام الشاه في فيفري 1979، شهد المشروع النووي الإيراني انتكاسة استمرت إلى غاية منتصف الثمانينات، وذلك بعد أن جمدت القيادات الدينية العمل في كل ما يتعلــق بالأنــشطة النووية*، أضف إلى ذلك أن الولايات المتحدة والدول الغربية الأخرى رفضت مواصلة التعاون مع إيران في المجال النووي، وفرضت حظراً شاملاً ضد إيران في كافة مجالات التسلح، كما تعرضت المنشآت النووية الإيرانية للقصف الجوي والصاروخي العراقي أثناء الحرب**، وعلى الرغم من الانتكاسة التي شهدها البرنامج النووي الإيـــراني في بداية العهد الثوري، إلا أن إيران استمرت في تشغيل محطة بوشهر النووية، وظل يعيش في الموقع المنـــشأة مـــابين 300 إلى 400 إيراني، يتولون أعمال صيانتها، كما أن هناك مرافق تتسع لحوالي 2000 عامـــل، بالإضـــافة إلى إمكانية تقديم خدمات لــ 2000 عامل آخرين (1) .

وقد أدى تعرض المنشآت الإيرانية للقصف ووقوعها تحت التهديد العسكري العراقي، بالقيـــادة الإيرانيـــة إلى إعادة النظر في تفكيرها الإستراتيجي بشكل عام، وفي المجال النووي بشكل خاص، وما يبين ذلك إعـــادة البعـــث الجديدة التي عرفها النشاط النووي الإيراني بعد ذلك، غير أن توقيت إحياء هذا المشروع جاء في ظروف مختلفـــة، وأصبح يواجه صعوبات جمة، فما كان مسموحاً به لنظام الشاه، بات غير مسموح لنظام ثوري إســـلامي أعتـــبر الولايات المتحدة شيطاناً أكبر (2).

وكانت خطة إعادة البناء والتنمية الأولى التي اقترحتها ونفذها حكومة الرئيس هاشمي رافـــسنجاني، جنبـــاً إلى جنب مع حاجة إيران للطاقة الكهربائية التي تعود إلى بداية السبعينات، فضلاً عن النمو السكاني الكـــبير، بمثابـــة الأسباب الأساسية لدفع إيران نحو بدء برنامجها النووي للحصول على الكهرباء (3).

وفي هذا الإطار، نفذت إيران في منتصف الثمانينات كثيراً من الأنشطة المتعلقة بتصميم الأسلحة ودورة الوقود اللازمة لصنع الأسلحة النووية، كما قامت الحكومة الإيرانيـــة بتقوية منظمة الطاقة النووية وتقديم أمـــوال جديدة إلى مركز أمير أباد، بالإضافة إلى تأسيس مركز أبحاث نووية جديد في جامعة طهران عام 1984 بمساعدة فرنسا، وبدأت أيضا منذ أواخر الثمانينات في استغلال مخزونها من الكعكة الصفراء، واهتمت أيضا بالحصول على ثـــاني أكسيد اليورانيوم من الأرجنتين من خلال شرائه عن طريق الجـــزائر، علاوة على أن إيران بدأت تظهر اهتمامـــاً

---

* . حيث قررت حكومة مهدي بارزجان أن إيران لا تحتاج إلى الطاقة النووية، وبذلك توقف العمل في البرنامج النووي ومن ضمنه مشروع بوشـــهر حيث كانت الشركة الألمانية قد غادرت إيران، وبلغت نسبة اكتمال مفاعل بوشهر الأول نسبة 85 % وتم استقدام 60 % من تجهيزاته، بينمـــا الثاني اكتمل بنسبة 50 %، ولو لم تنجح الثورة لكانت الشركة الألمانية استأنفت العمل بالتعاون مع شركة أمريكية هي US Corporation Bechtel Power التي كانت شريكا في كثير من مشروعات المفاعلات النووية في العالم.

** . خلال حربها مع العراق، قصفت الطائرات العراقية موقع بوشهر 06 مرات (مارس 1984، فبرايـــر 1985، مـــارس 1985، يوليـــو 1986، وضربتين في نوفمبر 1987) الأمر الذي أدى إلى انهيار المنطقة المركزية لكلا المفاعلين.

(1). أحمد إبراهيم محمود، (برنامج إيران النووي: التطور والدوافع والدلالات الإستراتيجية)، مرجع سابق، ص 312.

(2). محمد عبد السلام، ((الأسئلة المعلقة حول البرنامج النووي الإيراني))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (154)، المجلد (38)، أكتوبر 2003، ص 344.

(3). محمد ساحيمي، ((برنامج إيران النووي: تاريخه والحاجة إليه))، مرجع سابق، ص 58.

بفصل النظائر بالليزر. وفي الوقت نفسه، بدأت تسعى إلى الحصول على الدعم الخارجي من عدة مصادر، ووقعت مع باكستان على اتفاقية لتدريب المتخصصين التابعين لمنظمة الطاقة النووية الإيرانية في باكستان، وجرى تبادل الزيارات بين المسؤولين والعلماء الإيرانيين والباكستانيين حيث زار العالم النووي والأب الروحي للقنبلة النووية الباكستانية الدكتور عبد القدير خان طهران وبوشهر في فيفري 1986 وجانفي 1987 (1).

وبالمثل قامت إيران بتقوية صلاتها مع الصين في مجال البحوث النووية، حيث وقعت سنة 1990 مع الصين اتفاقية تعاون رسمية في مجال البحوث النووية وتدريب المهندسين النوويين الإيرانيين ولمدة 10 سنوات (2)، كما وقعت إيران اتفاقية ثانية مع الهيئة الصينية للعلوم والتكنولوجيا وصناعات الدفاع الوطني في جانفي1991 لبناء مفاعل بحوث يعمل بالبلوتونيوم طاقته 27 كيلووات في منشأة البحوث النووية بأصفهان، وقد توصل الجانبان إلى اتفاق شراء إيران من الصين مفاعلين بطاقة 300 ميغاوات لكل منهما في سبتمبر 1992، وتم التوقيع على الاتفاقية في جويلية 1994*، واتفق الجانبان على التعاون التجاري حيث تبيع الصين جهاز لفصل النظائر المغناطيسية الكهربائية ومفاعل نووي أصغر حجماً لأغراض سلمية وتجارية، كما زودت الصين إيران بمعلومات عن الفصل الكيميائي وغيرها من تكنولوجيا التخصيب (3)، كما استلمت إيران من الصين عام 1991 كمية من اليورانيوم الطبيعي، وهي على شكل سادس فلوريد اليورانيوم (1000كجم) ورابع فلوريد اليورانيوم (400كجم) وثاني أكسيد اليورانيوم (400كجم)، هي مخزنة حالياً في مختبرات جابر بن حيان المتعددة الأغراض التي تقع في مركز طهران البحثي النووي، حيث قامت إيران في عام 2000 بتحويل معظم كمية رابع فلوريد اليورانيوم إلى معدن اليورانيوم وذلك في مختبرات جابر بن حيان (4).

إضافة إلى العلاقات التعاونية الإيرانية، فإن بعض التقارير ذكرت بأن إيران قد اتفقت مع جنوب إفريقيا على شراء مئات الأطنان من أكسيد اليورانيوم المشبع (الكعك الأصفر)، بالإضافة إلى كمية صغيرة من اليورانيوم قليل التخصيب، حيث زار رضا آمرالله الرئيس السابق للوكالة الإيرانية للطاقة الذرية جنوب إفريقيا عام 1996، وتفقد المنشآت النووية في منطقة بيلندابا الواقعة غرب العاصمة بريتوريا، وطبقا لهيئة الطاقة الذرية بجنوب إفريقيا أن آمرالله كان يحمل معه قائمة من الاحتياجات الجوهرية اللازمة للبرنامج النووي الإيراني، إلا أن جنوب إفريقيا كانت قد وقعت اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية عام 1991 كدولة غير نووية، كما دمرت ترسانتها النووية (5).

وقد طلبت إيران من شركة سيمنز الألمانية إعادة استئناف العمل في مجمع بوشهر وإصلاح ما دمرته الضربات

(1). أنتوني كورد زمان، مرجع سابق، ص 125.

(2). إبراهيم محمد العناني وآخرون، مرجع سابق، ص 461.

* . تقوم الصين بموجب الاتفاقية ببناء مفاعل نووي بطاقة 300 ميغاوات قرب طهران، وتهتم إيران بموجب هذه الاتفاقية بالحصول على مفاعلين نوويين يعملان بالماء المضغوط بطاقة 300 ميغاوات من الصين مشابه للمفاعل الصيني الموجود في كين شان بإقليم زيجيانج ودفعت إيران في منتصف ماي 1995 ما بين 800 إلى 900 مليون دولار كدفعة أولى ثمن الصفقة مع الصين .

(3). أحمد إبراهيم محمود، ((برنامج إيران النووي: التطور والدوافع والدلالات الإستراتيجية))، مرجع سابق، ص 314.

(4). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **ملحق تقرير المدير العام رقم Gov.2003.40**، فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 06 جوان 2003، ص02.

(5). أحمد إبراهيم محمود، نفس المرجع و الصفحة.

العسكرية العراقية خلال الحرب وإرسال تجهيزات المفاعل والوثائق الفنية التي دفعت إيران ثمنها، إلا أن هذا الطلب قوبل بالرفض من الشركة الألمانية، ونتيجة لهذا الموقف رفعت إيران المسألة في أوت 1996 أمام المفوضية الدولية للتجارة (ICC) مطالبة بـــ 4.5 مليار دولار كتعويض عن عدم وفاء ألمانيا بالتزاماتها. ونتيجة للضغوط الأمريكية أوقف المعهد الإسباني القومي للصناعة والتجهيزات النووية من استكمال مشروع بوشهر. كما أوقف في 1993 استيراد ثماني مكثفات بخارية من الشركة الإيطالية أنسالدو في ظل العقد مع كرا فتورك يونيون لكنها صودرت من قبل الحكومة الإيطالية. كذلك تفاوضت الشركة التشيكية سكودا بلزن حول إمداد إيران بمكونات المفاعل، لكن تحت الضغوط الأمريكية ألغيت المفاوضات حول هذه الصفقـــة عام 1994، و لم تنجح إيـــران أيضا في محاولتها شراء مفاعل نووي من مفاعل غير مكتمل في بولندا (1).

وبعد سنوات من البحث في الغرب عن مورد لاستكمال مفاعل بوشهر، اتجهت إيران إلى روسيا، حيث كانت بداية النقلـــة النوعية الأكثر أهمية للبرنامج النووي الإيراني منذ أواخر 1992، وهو التعـــاون الذي وفـــر لإيران احتياجاتها من المفاعلات النووية الأكبر حجماً، من دون الاقتصار على المفاعلات البحثية صغيرة الحجم. وقد بدأ الجانبان في مفاوضات تفصيلية بعد ذلك، ووصلت هذه المفاوضات إلى نتائج حقيقية بدءاً من نوفمبر 1994 عندما أعلنت إيران أن روسيا أقرت اتفاقية بمبلغ 780 مليون دولار لإكمال مفاعل بوشهر، وجرى التوقيع على هذه الاتفاقية في 08 جانفي 1995، وقد بدأت روسيا بالفعل في العام نفسه في تنفيذ اتفاقها مع إيران حيث أرسلت الحكومة الروسية شحنات ضخمة من المواد اللازمة إلى موقع بوشهر، كما أوفدت 150 فنيا إلى موقع مفاعل بوشهر، بالإضافة إلى إرسال 2000 عامل روسي وتدريب 500 فني إيراني ، إلا أن عملية البناء تعرضت إلى صعوبات بسبب مشكلات مالية من جهة وتصاعد الضغوط والمعارضة الأمريكية الشديدة على التعاون الروسي الإيراني من جهة ثانية، وبذلك توقفت عملية البناء تماماً سنة 1998، ومع ذلك فقد توصلت إيران في نفس السنة إلى توقيع بروتوكول جديد مع روسيا حول مراقبة روسيا للمواصفات الدولية للسلامة في مفاعل بوشهر النووي على الخليج، ويهدف هذا الاتفاق إلى فرض رقابة على كل مراحل إنجاز أعمال المشروع بغية ضمان احترام مواصفات السلامة المحلية والدولية في مفاعل بوشهر (2)، الذي يتم الانتهاء من المفاعل الأول في ماي 2003 وتأجيل المفاعل الثاني إلى عام 2007، إلا أنه مع استمرار الضغوط الأمريكية المطالبة بإلغاء الاتفاقيات أو تعديلها بالإضافة للمشكلات الفنية وعدم توفير الخبرات المحلية الكافية، ثم نشوب الأزمة النووية مع الغرب، كلها عوامل أدت إلى عرقلة بناء مفاعل بوشهر الذي هو ركيزة البرنامج النووي الإيراني، وحتى سنة 2003 لم يتم إقامة أي مفاعلات جديدة (3). وكانت الجهود الإيرانية تشير إلى أن البرنامج النووي الإيراني يركز أساساً على مجالات محددة هي: تخصيب اليورانيوم، نظام الفصل الليزري ووسائل الإيصال (4).

(1). محمد ساحيمي، ((برنامج إيران النووي: تاريخه والحاجة إليه))، مرجع سابق، ص 59.

(2). أحمد إبراهيم محمود، ((برنامج إيران النووي: التطور والدوافع والدلالات الإستراتيجية))، مرجع سابق، ص 313.

(3). محمد عبد السلام، ((الأسئلة المعلقة حول البرنامج النووي الإيراني))، مرجع سابق، ص 335.

(4). أحمد إبراهيم محمود، نفس المرجع، ص 314 .

المطلـــب الثاني: البنية الأساسية للبرنامج النووي الإيرانـــي

الفـــــرع الأول: المواقع والمنشآت النوويـــة الإيرانية:

شهدت البنية الأساسية النووية الإيرانية تطورات تدريجية على مدى العقود الماضية، وأصبحت إيران تمتلك في الوقت الراهن بنية أساسية كافية لإجراء الأبحاث النووية المتقدمة، إلا أنها مازالت عاجزة حتى الآن من دخول بعمق في مجال إنتاج الطاقة الكهربائية أو امتلاك القدرة على إنتاج الأسلحة النووية. والمواقع والمنشآت النوويـــة الإيرانية هي كالآتي:

بوشهر (Bushehr) : تمثل محطة بوشهر للقوى النووية عموما المعقل الرئيسي للبرنامج النووي الإيراني، وتتكون هذه المنشأة من مفاعلين نوويين من تصميم ألماني، وتستكمل روسيا حالياً بناء المفاعلين، وهو مزود بوقود نووي روسي من نوع (L.E.U) لا يتم إرجاعه إلى مصدره في روسيا بعد تحويله إشعاعياً في المفاعل ذاته، فإذا لم ترجع إيران الوقود المستهلك إلى روسيا فإنها بدلاً من ذلك تعالجه ثانية ويمكن على ذلك إنتاج كميات كبيرة من المواد المزودة للبلوتونيوم (1). ويعتبر الخبراء أن في حالة استكمال هذا المفاعل فيمكن لإيران بناء أربعة مفاعلات في نفس المكان وهو ما يعطي إيران خبرة هائلة في إمكانية تطوير برنامج عسكري نووي، كما أن تدريب العلماء في روسيا والخبرة التي سيكتسبها العاملون في هذه المنشاة سيعطيهم فهما أعمق للاستخدامات المدنية والعسكرية وهو ما يدعم قدرة إيران (2).

طهران (Tahran) : وبها (3):

1. **مركز طهران للبحوث النووية** (T.N.R.C) : ويضم مركز أمير آباد الذي تأسس في 1958 يقع في جامعة طهران للتكنولوجيا وهو مركز نووي مفتوح (يحتوي على وحدة تخصيب اليورانيوم والتخصيب بالليزر وتصميم الأسلحة، كما يوجد في هذا المركز مفاعل طهران البحثي وطاقته 5 ميغاوات الذي قدمته الولايات المتحدة سنة 1967 ويمكن أن ينتج حوالي 600 غرام من البلوتونيوم كل عام)، ومختبرات جابر ابن حيان المتعددة الأغراض، ومرفق مناولة النفايات، وهي منشآت عاملة بالإضافة إلى تشييد مرفق إنتاج نظائر الموليبدينوم واليود ولكنه لا يعمل.
2. **شركة قالاي الكهربائية** (Kalye Electric Company): وهي مرفق تجريبي للإثراء تم تفكيكه.
3. **مركز الأبحاث التطبيقية الإيرانية:** يتبع وزارة الصناعات الثقيلة وهيئة الأبحاث الدفاعية، ويعمل كمؤسسة رسمية للبحث والتطوير في مجال المعادن ومشتقاتها (4).

(1). مركز يافا لدراسات الإستراتيجية، **إسرائيل والمشروع النووي الإيراني**، ترجمة أحمد أبو هدية، الطبعة1، بيروت: مركز الدراسات الفلسطينية، 2006، ص 33.

(2). ميرفت دياب، ((إيران بين الطموح النووي والضغوط الأمريكي: سيناريوهات المواجهة))، **مجلة مختـــارات إيرانيـــة**، القـــاهرة، العـــدد (35)، المجلد(04)، جوان 2003، ص 25.

(3). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **ملحق1 لتقرير المدير العام رقم Gov.2003.75**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، 14 نوفمبر 2003، ص01.

(4). أصغر افتخاري، ((أسلحة الدمار الشامل والتوجه الأمريكي))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (30)، المجلد (04)، جانفي 2003، ص27.

4. **جامعة شريف للتكنولوجيا**: أو ما يعرف بمجمع شريف الصناعي. ويعتبر أهم مجمع للدراسة والتطوير النووي، ويحظى مركز الدراسات الفيزيائية التابع لهذا المجمع بمكانة علمية مرموقة، لدرجة أنه تم تصنيفه كأهم مركـــز بحثي إيراني في المجال النووي. وقد قاد هذا المركز بأنشطة فاعلة ومؤثرة في تطوير القدرة النظريـــة والعلميـــة الإيرانية في المجال النووي. ويمثل إنتاج اليورانيوم المخصب الهدف الأسمى لها المركز، وفي هذا الصدد قام المجمع بمساعي كثيرة لاستيراد الأجهزة والتقنية اللازمة لإنتاجه من خارج إيران. وكذلك يملـــك مجمـــع شـــريف الصناعي مختبرات فرعية تسهم في تخصيب اليورانيوم، ومن بين هذه المختبرات يمكن ذكـــر مختـــبر الأبحـــاث الإلكترونية الذي يحظى بأهمية قصوى في المركز (1).

أصفهان (Asfahan) وبها:

1. **مركز أصفهان للتكنولوجيا النووية (E.N.T.C)**: تم إنشاء هذا المركز في منتصف السبعينات بالتعاون مع فرنسا لتدريب الكوادر المتخصصة لمحطة بوشهر، ويقع هذا المركز في جامعة أصفهان ويضم أربعة مفاعلات بحثية صغيرة وهي المفاعل المصدري النيوتروني المصغر، مفاعل الماء الخفيف دون الحرج، مفاعل الماء الثقيل ذو القدرة الصفرية وهي مفاعلات تعمل بالإضافة إلى مفاعل الغرافيتي دون الحرج وقد أخرج من الخدمة. أما المختبرات فهو يحوي على مختبر صنع الوقود في حالة خدمة ومختبر كيمياء اليورانيوم المغلق ومرفق تحويل اليورانيوم الذي يجري تشييده وتشغيل أولى وحدات العمليات. ومن المؤكد أن الصين كانت تعد الخيار الأساسي أمام إيران في سبيل تطوير أنشطة هذا المركز. ولا يمثل هذا المركز بشكله الفعلي أي تهديد مباشر فهو خاضع للإشراف الدولي التام ولا يمتلك القدرة على إنتاج كميات جديرة للاهتمام من البلوتونيوم، ويستهلك كميات بسيطة من الماء الثقيل وهذا يعني عدم استخدامه للأغراض العسكرية (2).
2. **مصنع صهر الحديد القومي الإيراني**: يقوم المصنع بإنتاج المعادن التي تحتاجها الصناعات الدفاعية، ويمتلك إمكانيات نووية ويؤدي دوراً هاماً في تصنيع الصواريخ الباليستية، وقد تم إنشاء مصنع صهر الحديد في 20أوت 1996 وتصل طاقته الإنتاجية إلى 30.000 طن سنوياً (3).

ناتانز (Natanz): يبعد مركز ناتانز بحوالي 200 ميل جنوب طهران، وتم الكشف عنه من قبل منظمة مجاهدي خلق المعارضة في أوت 2002، وكانت أول زيارة لمفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية في فيفري 2003. ويحوي المركز على أبنية فوق وتحت الأرض ويشغل مساحة 100.000 متر مربع، ويتكون من (4):

1. **المحطة التجريبية للإثراء بالوقود**: ويتكون من ستة مباني، وبها 1000جهاز طرد مركزي من طراز (P-1) حيث شغلت لأول مرة سلسلة متكونة من 164 طاردة مركزية بغاز سادس فلوريد اليورانيوم في 2003.

---

(1). أصغر افتخاري، ((أسلحة الدمار الشامل والتوجه الأمريكي))، مرجع سابق، ص26.

(2). نفس المرجع والصفحة.

(3). نفس المرجع والصفحة.

(4). Revati Prasad and Jill Marie Parillo, **Iran's Programs to Produce Plutonium and Enriched Uranium,** Washington DC: Carnegie Fact Sheet, February 2006, P03.

ويمكن للمحطة عندما تكتمل أن تنتج ما بين 10 إلى 12 كلغ من اليورانيوم المخصب سنويا لسلاح نووي متوسط الحجم.

2. **محطة إثراء الوقود**: بدأت المحطة العمل في 2005، وتتكون من ثلاث مباني سرية هائلة، وبها قاعات يمكن لها أن تركب بها 50.000 طاردة مركزية، وبالتالي إنتاج مابين 400 إلى 500كلغ سنويا من اليورانيوم المخصب أي ما يعادل من 15 إلى 20 سلاح نووي. يذكر أنه في جوان 2004 اختبرت إيران جهاز طرد مركزي صنع في هذه المحطة.

أراك (Arak): وتضم:

1. **محطة إنتاج الماء الثقيل**: وقد كشفت عنها الجماعة الإيرانية المعارضة أيضا، وهي مصنع لإنتاج الماء الثقيل كمُكَوِن ضروري لمشروع المفاعل الذي يعمل بالماء الثقيل وكسلعة قد لا تكون إيران قادرة على الحصول عليها تجارياً (1).

2. **المفاعل الإيراني للبحوث النووية** (IR-40): في ماي 2003 أعلنت إيران خططاً لبناء مفاعل الحراري بطاقة 40 ميغاوات في أراك، وبدأ في عملية الإنشاء في 2004. وسيستعمل هذا المفاعل ثاني أكـــسيد اليورانيـــوم وأكسيد الديوتريوم لإنتاج البلوتونيوم لغايات بحث و تنمية والاستعمال الطبي والصناعي كما يمكن استعمال البلوتونيوم لصنع السلاح النووي (2).

3. كما تعتزم إيران إقامة **مرفق الخلايا الساخنة لإنتاج النظائر المشعة**.

لشقر آباد (Lashkar Ab'ad): أفتتح في عام 2000، وهو مركز الإثراء بالليزر، حيث أستخدم حـــوالي 22كلغ من معدن اليورانيوم الطبيعي لإنتاج يورانيوم مخصب بنسبة تتراوح من 3 إلى 4% في الفترة أكتوبر2002 و جانفي2003، والتي هي جزء من شحنة تزن 50كلغ قادمة من الإتحاد السوفييتي السابق ســـنة 1993. ولقـــد فككت إيران هذا المركز في ماي 2003، وأحالت مكوناته إلى مستودع كاراج (3).

أناراك(Anarak): وهو موقع تخزين النفايات، وستحول النفايات الموجودة به إلى مختبرات جابر بن حيان المتعددة الإغراض (4).

كاراج(Karaj): وبها مستودع لنفايات المشعة ذات العلاقة ببرنامج الإثراء بالليزر والمعدات المفككة من لشقر آباد، كما بها مركز الدراسات الزراعية والأدوية الكيميائية، أنشأته شركة بلغاريا وأفتتح في 11جانفي1991. وبه سد لإمداد المركز بالطاقة الكهربائية، وكذلك معدات ذات قدرات محدودة تم استيرادها من الصين (5).

---

(1). مركز يافا لدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص 34.

(2). Revati Prasad and Jill Marie Parillo, Op.cit, p 06.

(3). Ibid, p 05

(4). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **ملحق1 لتقرير المدير العام رقم Gov.2003.75**، مرجع سابق، ص 01.

(5). نفس المرجع والصفحة.

(6). ميرفت دياب، ((إيران بين الطموح النووي والضغوط الأمريكي: سيناريوهات المواجهة))، مرجع سابق، ص 26.

بوناب: تبعد بوناب حوالي 80 كلم جنوب مدينة تبريز، وبها مركز لدراسات الطاقة النووية بهدف استغلال هذه الطاقة في الأغراض الزراعية. ولا يعد هذا الموقع متوافقاً مع مواصفات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لكن هـــانز بليكس المدير العام للوكالة أنا ذاك أكد عند زيارته للمركز في عام 1997 عدم وجود مخالفات، لكن هناك تقارير أخرى تدعي وجود مبنى تحت الإنشاء لمفاعل نووي بمساعدة صينية (1).

معالم كلاية أو جازيف (Malam Kaleyah): تأسس سنة 1987، يقع هذا المركز في المناطق الجبلية شمال غرب طهران، وكانت الهند قد تعهدت بإنشاء مفاعل بحثي سنة 1991.وعلى الرغم أن هذا العمـــل لم يكتمـــل بسبب الضغط الأمريكي على الهند، إلا أن إيران تقوم بأنشطة في هذا المركز لحساب الحرس الثوري الإيراني. وهذا المركز مجهز بأجهزة ومعدات فرنسية وألمانيـــة وإيطالية، وقد أكد مفتشو الوكالة الدولية للطاقة الذريـــة ســـلامة هذه المعدات، وأن جزءاً طفيفاً جداً منها هو الذي يمكن أن يستخدم في بعض الأنشطة العسكرية (2).

دار خوين(Darkhowin): يقع هذا الموقع على نهر قارون جنوب مدينة الأهواز، وهو الموقع الـــذي كـــان مقترحا لإقامة محطة طاقة نووية يتم إنشاؤها بمساعدة فرنسية قبل قيام الثورة الإسلامية، وقد حاولت إيران التعاقد مع الصين لبناء هذا المفاعل، إلا أن الاتفاق قد توقف بسبب مصاعب تقنية من الجانب الصيني وفـــشل إيـــران في تقديم التمويل اللازم لهذه العملية والتي تبلغ تكلفتها ملياري دولار (3).

جور جان(Gorgan): حيث تعتبر موقعا لمخطط محطة طاقة نووية تضم مفاعلين قوة كل منهما 440ميغاوات، ويقيمهما الروس بموجب اتفاق مع الإتحاد السوفيتي السابق في 6 مارس 1990، إلا أن الأبحاث الجيولوجيا التي أثبتت عدم مناسبة الموقع والتي قام بها الروس أخرت المشروع، وبقي يعمل في المركز خبراء إيرانيون،أوكرانيون وروس (4).

شاجند (Saghand): هو منجم لليورانيوم يقع بإقليم يزد،وتشير التقارير إلى أنه يوجد بالمنجم ترسبات هامة من اليورانيوم تصل إلى حوالي 5000 طن على الأقل،كما تشير التقارير إلى أن الحكومة الإيرانية بدأت منذ عـــام 1989 في إنشاء مصنع لأكسيد اليورانيوم المشبع (الكعكة الصفراء) في هذا الإقليم (5).

بار شين (Parchin): يبعد مركب بار شين العسكري بـــ 30 كلم جنوب شرق طهران، ويختص بالبحث، التطوير وإنتاج المتفجرات والصواريخ ، ويتبع الصناعات العسكرية الإيرانية وبه مئات المباني ومواقع الاختبار وبالتالي يعتبر أوسع مجمع، وهو معزول ومنفصل من أجل ضمانته. وقد أقحم في تطوير البرنامج النووي (6).

---

(1). ميرفت دياب، ((إيران بين الطموح النووي والضغوط الأمريكي: سيناريوهات المواجهة))، مرجع سابق ، ص 25.

(2). أصغر افتخاري، ((أسلحة الدمار الشامل والتوجه الأمريكي))، مرجع سابق، ص 26.

(3). ميرفت دياب، نفس المرجع، ص 25.

(4). أحمد إبراهيم محمود، ((برنامج إيران النووي: التطور والدوافع والدلالات الإستراتيجية))، مرجع سابق، ص 317.

(5). أصغر افتخاري، نفس المرجع، ص 27.

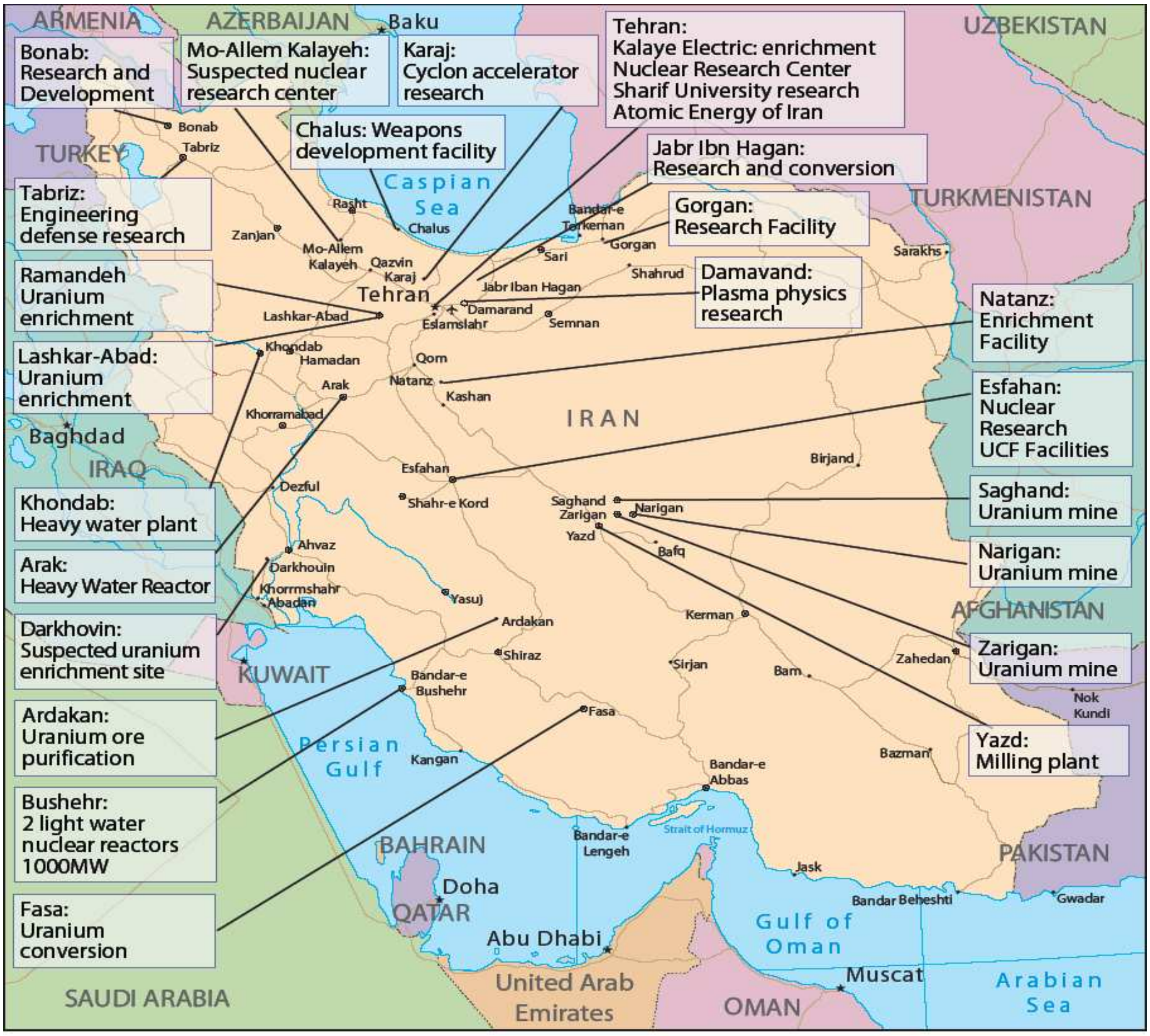
(6). Revati Prasad and Jill Marie Parillo, Op.cit, p 09.

خارطـــة جمهوريـــة إيـــران الإسلاميـــة



(1). المصدر: مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، مرجع سابق، الملحق أ.

مواقع المفاعلات والمراكز النووية الإيرانية



Iran Nuclear Sites http://www.nti.org

المصدر:

http://www.nti.org/e_research/profiles_pdfs/Iran/iran_nuclear_sites.pdf، 23 جانفي 2007، 23سا49د.

الفـــــرع الثاني: التقنيات النوويـــة الإيرانية:

أولاً: الإثــــراء بالليـــزر

في 1975 أنشأت إيران مختبر يحتوي على جهازين لدراسة سلوكيات القياس الطيفي لمعدن اليورانيوم واستخدم في الثمانينات لتحليل عينات المواد النووية التي يتم الحصول عليها من اختبارات الإثراء في شركة قالاي الكهربائية ومركز طهران للبحوث النووية. وفي 1991 أنشأ مختبر ليـــزر يتألف من مختبر الفصل بواسطة الليـــزر ومختبر الفصل الشامل، كما استوردت في عام 1993 معدن اليورانيوم الطبيعي لإثرائها إلى 03 % من اليورانيوم. وفي 1998 استوردت إيران بعض المعدات الخاصة بإثراء بالليزر إلى لشقر آباد (1).

ثانياً: تكنولوجيا أجهزة الطـــرد المركـــزي

في 1987 حصلت إيران من وسيط أجنبي* على وثائق تحتوي على رسومات تفصيلية لمكونات وعمليات تجميع الطاردة المركزية من طراز (P-1)، ومواصفات تقنية تدعم صنع المكونات وتجميع الطاردات المركزية، ووثائق تقنية تتعلق بالإداء التشغيلي للطاردات المركزية. وتضمنت بالإضافة إلى ذلك، رسومات تخطيطية لمختلف أحجام السلاسل التعاقبية الخاصة بالبحوث التطويرية، إلى جانب المعدات اللازمة لتشغيل السلاسل التعاقبية بما في ذلك دائرة التبريد المائية وخزائن أجهزة الصمامات الخاصة، وتضمنت الوثائق كذلك رسماً يبين الترتيب النسقي التعاقبي لست سلاسل تعاقبية تضم كل منها 168 آلة ومحطة صغيرة لألفي طاردة مركزية مرتبة في القاعة ذاتها. ومن بين الوثائق أيضا كانت ثمة وثيقة تتعلق بالمتطلبات الإجرائية لتقليص سادس فلوريد اليورانيوم إلى معدن بكميات صغيرة، وهي تتناول سبك وصنع آلات معدن اليورانيوم المثرى والطبيعي والمستنفذ في أشكال نصف كروية (2). وفي 1993 إقتنت إيران 500 طارد مركزية من طرازP-1 من الوسيط الأجنبي (3). أما الفترة الممتدة بين 2002 و2003، كانت شركة مقاولات قد أجرت بعض البحوث التطويرية المتعلقة بتعديل جهاز طرد مركزي من طراز (P-2) (4).

ثالثاً: فصل البلوتونيوم

أما أنشطة إيران المتعلقة بأبحاث فصل البلوتونيوم فقد بدأ بها سنة 1987حيث تمت محاكاة عملية الفصل باستخدام ثاني أكسيد اليورانيوم غير المشع المستورد، وتمت الإذابة والتقنية في مبنى شريعتي بمركز طهران للبحوث النووية، وصنعت كريات مكبوســـة وملبدة باستخدام ثاني أكسيد اليورانيـــوم المستورد في مختبر إنتاج الوقـــود. وفي 1988 تم تشعيع الكريات (07 كغم من ثاني أكسيد اليورانيوم) في مفاعل طهران البحثي. وفي 1991 تــم

(1). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **ملحق2 لتقرير المدير العام رقم Gov.2003.75**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 14 نوفمبر 2003، ص14.

* . يرجح أن يكون الوسيط الأجنبي: شبكة العالم الباكستاني عبد القدير خان.

(2). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2005.87**. فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، 21 نوفمبر 2005، ص 03.

(3). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2006.15**. فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، 28 فيفري 2006، ص 04.

(4). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2005.87**، نفس المرجع، ص 04.

فصل البلوتونيوم من بعض أهداف ثاني أكسيد اليورانيـــوم المشع وأنتجت محاليل البلوتونيوم، وجرت هذه الأنشطة في مبنى شريعتي ثم في مبنى شاماران بمركز طهران للبحوث النووية بعد نقل الأنشطة في نوفمبر 1992. وقد فُككت وحدات القياس المغلقة والمأخوذة من مبنى شاما ران وأرسلت إلى مركز أصفهان للتكنولوجيا النووية لخزنها في عام 2000 (1).

رابعًا: تخصيب اليورانيوم:

و في هذا الشأن قام مركز أصفهان للتكنولوجيا النووية بما يلي:

في 1983حول خام اليورانيوم إلى ثنائي يورانات الأمونيوم. ثم في 1985حول ثنائي يورانات الأمونيوم إلى أكسيد اليورانيوم. أما في 1986 حول خام اليورانيوم لإنتاج كربونات يورانيول الأمونيا.

أما مركز طهران للبحوث النووية فقام بما يلي:

في 1989 حوّل خام اليورانيوم لإنتاج كربونات يورانيول الأمونيا. وفي 1990 تم استخدام ثاني أكسيد اليورانيوم لإنتاج رابع فلوريد اليورانيوم بواسطة عملية رطبة، أما في 1991 تم إنتاج رابع فلوريد اليورانيوم ولكن بواسطة عملية جافة وتم التخلص من النفايات في منطقة قم. وبعد ذلك وفي منتصف1991 استخدم رابع فلوريد اليورانيوم لإنتاج سادس فلوريد اليورانيوم. وفي النصف الثاني من عام 1992 استخدم خام اليورانيوم لإنتاج ثالث أكسيد اليورانيوم. وفي 1995 إلى 2002 استخدم رابع فلوريد اليورانيوم لإنتاج فلز اليورانيوم 2002، كما قامت إيران بتجارب العمود النبضي في أوائل 1997 وحتى 2002 (2).

وفي مارس 2004 بدأت إيران في اختبار خطوط المعالجة المشاركة في تحويل خام اليورانيوم إلى ثاني أكسيد اليورانيوم و رابع فلوريد اليورانيوم ثم إلى سادس فلوريد اليورانيوم. وفي أوت 2004 شرعت إيران في إجراء اختبار أضخم انطوى على تحويل الكعكة الصفراء إلى رابع فلوريد اليورانيوم (3).

وقد إعلان الرئيس الإيراني أحمدي نجاد في مؤتمر بمدينة مشهد بشمال شرق إيران يوم11 أبريل 2006 عن نجاح بلاده في امتلاك دورة وقود نووي كاملة وأن بلاده انضمت إلى نادي الدول التي تمتلك التكنولوجيا النووية وأصبحت ثامن دولة في العالم تمتلك هذه التقنية ، وذلك عقب تمكنها من تخصيب اليورانيوم على المستوى البحثي بنسبة 3.5% بواسطة سلسلة متكونة من 164 جهاز طرد مركزي وأنها تنوي رفع عدد الأجهزة إلى 3000جهاز بنهاية عام 2006 وبداية عام 2007 (4).

---

(1). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2005.67**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 06 سبتمبر 2005، ص16.

(2). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **ملحق تقرير المدير العام رقم Gov.2004.60**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 30 سبتمبر 2004، ص02.

(3). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2004.83**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 17 نوفمبر 2004، ص03.

(4). حسام سويلم، ((ماذا بعد إعلان إيران نووية ؟))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (70)، المجلد (07)، ماي 2006، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN69.HTM، 01 جانفي 2007، 00سا07د.

المطلـــب الثالث: برنامج الصواريخ الباليستية الإيرانـــي

في الحرب الإيرانية العراقية وخاصة أثناء ما يعرف بحرب المدن، أطلقت إيران على بغداد ومدن عراقية أخرى صواريخ"سكاد بي"(Scud B) ذات المدى 300كلم. ومع ذلك ظلت إيران عاجزة عن التحكم والسيطرة على تكنولوجيا الصواريخ في تلك المرحلة (1). وينبغي أن نعي وندرك أن القادة الإيرانيين يدركون مدى الأهمية والاعتبار اللذين تضفيهما أنظمة الأسلحة تلك على إيران خلال سعيهما لترسيخ نفوذها وتأثيرها. وكما هي الحال مع باكستان، فإن البرامج الصاروخية الإيرانية تحيطها الشكوك، إذ إن الأسماء المتعددة غالبا ما تشير إلى الأنظمة نفسها، كما أن المرافق الإنتاجية وضعت تحت الأرض، غير أن ما يبدو واضحاً هو أن لدى إيران النظام الصاروخي"زلزال" وصواريخ الميدانية الصينية (CSS 8) وصواريخ (DF 11) الصينية، كما تنتج إيران النظام الصاروخي"سكـــود سي" الذي يبلغ مداه 550 كلم. وعلى أي حال، فإن ما يثير الاهتمام أكثر من غيره هو التوجه المستقبلي لعملية تطوير الصواريخ الإيرانية. ولقد كانت إيران تعمل بصراحة على تطوير قدرات إنتاج صاروخية وطنية تعمل بالوقود السائل وكذلك بالوقود الصلب. وعلى الأرجح فإن إيران تنظر إلى أنظمة الوقود السائل باعتبارها استثمارا أقل مخاطرة من برامج الوقود الصلب. وفي سعيها لتحقيق هذه البرامج، اجتذبت إيران الخبرات الأجنبية من روسيا وكوريا الشمالية والصين ودول أخرى. وبالنتيجة، فقد حققت إيران تقدماً كبيراً في مساعيها لتطوير صناعة إنتاج صاروخية (2).

ويتكون البرنامج الصاروخي الإيراني من الأنظمة التالية:

الصاروخ" CSS 8": صاروخ صيني الصنع، ويتم شراء هذا النوع في إطار برنامج تطوير التقنية والقدرات الصاروخية الإيرانية وبمقتضى هذا البرنامج الذي كان قد وضع في الأجندة الإيرانية بعد انتهاء الحرب، تم شراء 300 صاروخ من الصين، ويصل مداه إلى 150 كلم وهو قادر على حمل مواد انفجارية تزن 190كلغ. جدير بالذكر أن للصين باع طويل في إنتاج الصواريخ الخاصة بالهجوم على السفن، وقدمت مساعدة فعالة لإيران أثناء حرب ناقلات النفط مع العراق، وقد أعدت إيران وجهزت القواعد الخاصة بإطلاق هذه النوعية من الصواريخ (3).

الصاروخ"شهاب1" : هذا الصاروخ هو نسخة مطورة من الصاروخ السوفيتي"سكود بي –E17" والمصنوعة في كوريا الشمالية، وقد أمدت ليبيا إيران بهذه الصواريخ سنة 1985 لاستعمالها في الحرب مع العراق، ويعتمد هذا الصاروخ على الوقود السائل، أما مداه فيصل إلى 300كلم ويحمل رأساً حربياً تزن حوالي 1000كلغ، أما طوله فيبلغ 11 متر وقطره 0.88 متر ووزنه 5.860كلغ. وبدأ إنتاجه سنة 1995 وحتى سنة 2006 فإن إيران تملك مابين 250 إلى 300 من هذا الصاروخ (4).

الصاروخ "شهاب2" : هذا الصاروخ هو أيضا نسخة مطورة من الصاروخ السوفيتي"سكاد سي" والمستورد من

(1). Geoffrey Kemp, **Iran's Nuclear Weapons Options,** Washington DC: the Nixon Center, 2001, P57.

(2). جاكلين ديفس وآخرون، مرجع سابق، ص 60.

(3). أصغر افتخاري، (أسلحة الدمار الشامل والتوجه الأمريكي)، مرجع سابق، ص 20.

(4). Anthony H Cordesman and Khalil AlRodhan, **Iranian Nuclear Weapons,** Washington DC: Center for Strategic and International Studies, 2006, P6.

كوريا الشمالية سنة 1993. ويعتمد هذا الصاروخ على الوقود السائل، أما مداه فيصل إلى 500كلم ويحمل رأساً حربياً تزن مابين 750 و989 كلغ، أما طوله فيبلغ 11 متر وقطره 0.885 متر ووزنه 6.500كلغ. وبدأ إنتاجه سنة 1997 وحتى سنة 2006 فإن إيران تملك مابين 200 إلى 450 من هذا الصاروخ (1).

الصاروخ "شهاب 3" : أعلنت إيران في 07 جويلية 2003 أنها أجرت بنجاح تجربة السابعة على الصاروخ "شهاب3" وهو صاروخ باليستي متوسط المدى. ويعتمد هذا الصاروخ على الوقود السائل، فمداه فيصل إلى 1300كلم ويحمل رأسا حربيا تزن مابين 760 و1158 كلغ أما سرعته فتقارب 7000 كلم/ساعة كما يمكنه حمل رأسا نووية. ويعد هذا الصاروخ نسخة مشابهة للصاروخ الكوري الشمالي "نودونغ"، وقد قام الإيرانيون بتصنيعه بعد شراء التكنولوجيا الخاصة به من كوريا الشمالية حيث بدأت المفاوضات الشراء بين الطرفين سنة 1993 على أساس شراء 10 صواريخ بسعر50 مليون دولار للصاروخ قبل أفريل 1993، وبعد وصول هذه الصواريخ تدفع إيران 70 مليون دولار مقابل حصولها على التكنولوجيا الضرورية لإقامة صناعة هذا الصاروخ في مراكز أصفهان وسمنان، كما تم الاتفاق على أن تتم تجربة الصاروخ في الأراضي الإيرانية، وفي حالة حدوث مشاكل من الممكن إجراءها في ليبيا، حيث كان القذافي مهتما آنذاك بهذا المشروع ويقال أنه شارك في تمويله ووضع إمكاناته تحت تصرف إيران. وقد أجرت التجارب الأرضية الأولية في 1997 أما التجارب في الأفق فكانت في سبتمبر1998، ومنذ ذلك التاريخ أجرت إيران العديد من التجارب حوله. وبدأت مرحلة تصنيعه في 2001، وتقدر مصادر إستخباراتية غربية أن إيران قادر على إنتاج 20 صاروخ سنوياً (2).

الصاروخ "شهاب 4": هذا الصاروخ هو نسخة مطورة من الصاروخ الكوري الشمالي(Taepo Dong -1) والذي يعتمد على تكنولوجيا الصاروخ الروسي "أس أس 4". ويعتمد هذا الصاروخ على الوقود السائل، ويصل مداه من 2000 إلى 3000 كلم ويحمل رأسا حربيا تزن مابين 1040 و1500 كلغ. وقد أفادت تقارير المخبرات الألمانية أن إيران جربت هذا الصاروخ بنجاح في 17 جانفي 2006، وسيزود به الحرس الثورة الإسلامية (3).

الصاروخان "شهاب 5 و6": تحدثت عنهما المخابرات الإسرائيلية بوصفهما مشروعين لتطوير صواريخ عابرة للقارات ولما يخضعا كلا الصاروخان لتجربة. ولقد قدرت المعلومات أن "شهاب 5" هو نسخة مطورة من الصاروخ الكوري الشمالي(Taepo Dong -2). ويعتمد هذا الصاروخ على الوقود السائل، أما طوله فيبلغ 32متر وقطر 2.2 متر ووزنه حوالي 85000 كلغ كما يحمل رأسا حربية تزن مابين 700 و1000 كلغ ويصل مداه من 5000 إلى 5500 كلم (4)، وبناء على هذا فإن لندن التي تبعد عن أقرب نقطة من الحدود الإيرانية بمسافة 3700 كلم وكل المناطق المهمة في أوروبا الغربية ستقع في المدى الصاروخي الإيراني (5).

---

(1). Anthony H. Cordesman, Khalil AlRodhan, Op.cit, P 7.

(2). حسام سويلم، ((التطور المستقبلي لبرنامج الصواريخ الإيرانية))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (156)، المجلد (39)، أفريل 2004، ص240.

(3). Anthony H. Cordesman, Khalil AlRodhan, Ibid, P 14.

(4). Ibid, P 15.

(5). أصغر افتخاري، ((أسلحة الدمار الشامل والتوجه الأمريكي))، مرجع سابق، ص 22.

أما "شهاب6" فلم تتسرب حوله أي معلومات، ولكن يعتقد أنه قد يتضمن استخدام تقنية الـــصاروخ الروســـي "SS 20" (1).

الصاروخ "Kh-55": هو صاروخ أوكراني يعتمد على تكنولوجيا السوفيتية (AS-15 kent)، ويبلغ مـــداه 3000كلم، كما يمكنه حمل رؤوس نووية.وقد تحصلت إيران على 12 صاروخ من هذا النوع سنة2001 (2).

الصاروخ "IRIS" : هو نسخة طبق الأصل من الصاروخ الصيني (M-18)، يعتمد على الوقود الصلب.ويبلـغ مداه 3000 كلم كما يمكنه حمل رأس حربي تصل زنتها إلى 1158 كلغ، وتحصلت عليه إيران سنة 2005 (3).

الصاروخان "غدر101 و 110": ويعتمد فيهما على تكنولوجيا كوريا الشمالية بنسبة 70%، كمـــا أنهمـــا صورة طبق الأصل عن الصاروخ الباكستاني "شاهين 1 و2 "، أما مـــداهما فهـــو 2500 و3000 كلـــم علـــى التوالي(4). كما ساهمت كوريا الشمالية بالتعاون مع الصين في تطوير الصاروخ الإيراني **"فجـــر4"** الـــذي يـــصل مـــداه 45 كلم (5).

أما التعاون مع الصين فتركزت الجهود في نقل الخبرة لتصنيع الصواريخ قصيرة المـــدى وتطـــوير الـــصواريخ الإيرانية مثل **"عقاب"** و**"C80"**، وتوفير المنظومات التقنية والحواسب الخاصة بالأنظمة الصاروخية "**زلزال**" (6).

وفي مجال التخصيص المستقبلي، تسعي إيران لاقتحام الفضاء الخارجي بقمر صناعي يطلق عليه اسم "الزهـــراء" يستطيع أن يقوم بمهام التجسس لحساب الأمن القومي الإيراني ضد جميع دول الشرق الأوسط، كمـــا عرضـــت باكستان على إيران بيع تكنولوجيا تطوير الصواريخ الباكستانية "حتف" قصير المدى و"غوري" بعيد المدى (7).

ويشير ما سبق إلى أن جهود التطوير الصاروخي الإيراني تستحوذ على قدر عال من الاهتمام من جانب القيادة الإيرانية، تحت تأثير اعتبارات سياسية وإستراتيجية متنوعة بهدف زيادة مكانة إيران علـــى الـــساحتين الدوليـــة والإقليمية، بالإضافة إلى ما يمكن أن تلعبه هذه القدرات من أدوار فعلية من ناحيتي الدفاع والردع والهجوم (8).

---

(1). جاكلين ديفس وآخرون، مرجع سابق، ص 61.

(2). Anthony H. Cordesman, Khalil AlRodhan, Op.cit, P 17.
(3). Ibid, P 5.
(4). Ibid, P 16.

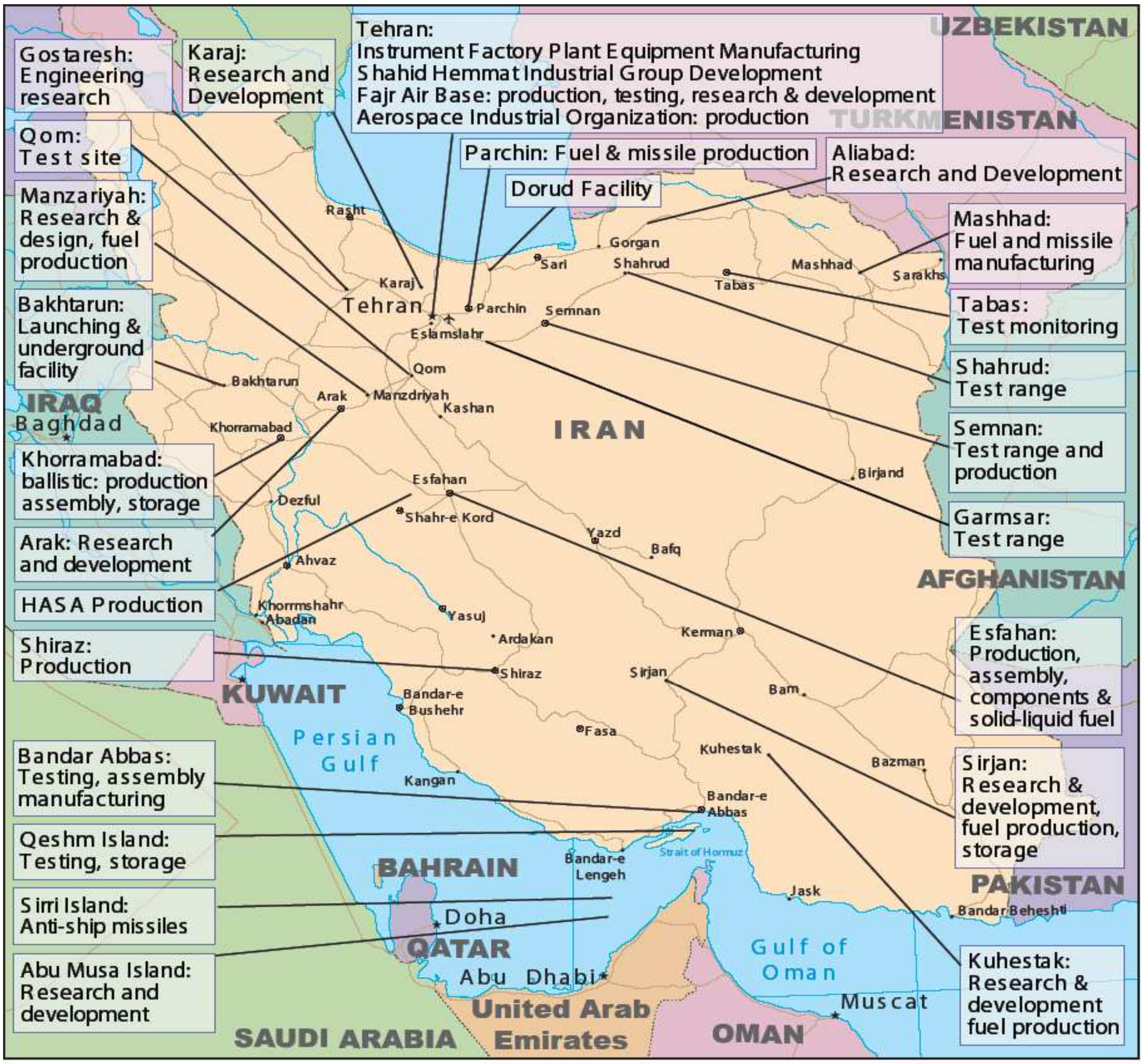
(5). عبد الرحمان الهواري، ((الصناعات العسكرية لكوريا الشمالية وعلاقتها بمنطقة الشرق الأوسط))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (140)، المجلد (36)، أفريل 2000، ص211.

(6). محمد نبيل محمد فؤاد، ((الصناعات العسكرية الصينية ومبيعاتها لدول الشرق الأوسط))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (140)، المجلد(36)، أفريل 2000، ص215.

(7). حسام سويلم، ((التطور المستقبلي لبرنامج الصواريخ الإيرانية))، مرجع سابق، ص242.

(8). أحمد إبراهيم محمود، ((إيران وجهود تطوير الصواريخ الباليستية))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (136)، المجلد (35)، أفريل 1999، ص298.

مراكـــز إنتـــاج وإطـــلاق الصواريـــخ الإيرانيـــة



Iran Missile Sites

http://www.nti.org

المصدر:

http://www.nti.org/e_research/profiles_pdfs/Iran/iran_missile_sites.pdf. ، **23 جانفي 2007، 23سا55د.**

المبحـــث الثانـــي: أهـــداف البرنامج النووي الإيرانـــي

تتحرك السياسة النووية الإيرانية في إطار مجموعة معقدة من الدوافع والنوايا، بعضها معلن والبعض الآخر منها غير معلن، إلا أن المسؤولين الإيرانيين يشددون دوماً على أن البرنامج النووي الإيراني يندرج فقط في إطار الرغبة في الاستفادة من الاستخدامات السلمية للطاقة النووية بالرغم من أن بعض القادة الإيرانيون أطلقوا في بعض الفترات تصريحات تعكس الاهتمام الواضح بإنتاج السلاح النووي (1)، وكان أول من أشار إلى هذا صراحة الرئيس هاشمي رافسنجاني سنة 1989 حيث صرح أن إيران لا تستطيع أن تتجاهل الحقيقة النووية في العالم المعاصر (2).

المطلـــب الأول: دوافـــع البرنامج النووي الإيرانـــي

1. **الدوافع الداخليـــة:** من الملامح الرئيسية التي أصبحت تميز الساحة السياسية الإيرانية من الوقـــت الـــراهن اختفاء الصراع المكشوف بين تياري المحافظين والإصلاحيين. فمن جهة أصبح تيار المحافظين، المختلف جذرياً عن تيار المحافظين المتشددين، يسيطر على السلطتين التشريعية والتنفيذية، وبالتالي لم يعد هناك ثنائية في السلطة الإيرانية، كما كانت تبدو من قبل ممثلة في سيطرة المحافظين على جزء من السلطة التشريعية والسلطة القضائية وسيطرة الإصلاحيين على الجزء المتبقي من السلطة التشريعية ومعظم مؤسسات السلطة التنفيذية وهو الأمـــر الذي أنتج ثنائية سلطوية شلت السياسة الإيرانية لعدة سنوات، الأمر الذي زاد من شلل العمليـــة الـــسياسية الإيرانية، وأبرز التوتر والصراع الداخليين، وبدا وكأن إيران على وشك الانفلات من جراء هـــذا الخـــلاف المحتدم بين الإصلاحيين والمحافظين إلا أن البرنامج النووي جاء ليوحد الجبهة الداخلية، فعقب وصول الـــرئيس محمد خاتمي إلى رئاسة الدولة الإيرانية في عام 1998، برزت تكهنات بأن البرنامج النووي الإيراني سوف يتم التعامل معه بمنهجية جديدة تماما وفق المنظور الإصلاحي الواقعي البراغماتي الذي يميز سياسات الرئيس خاتمي وكبار مساعديه، إلا أن الممارسة العملية تشير إلى أنه لم تكن هناك تحولات ملموسة في سياسة إيران النوويـــة في عهد خاتمي، بالمقارنة مع ما قبلها، بل على العكس فكان هذا العهد الذي شهد تكثيفا في الأنشطة النووية ثم جاء اندلاع الأزمة عقب الكشف عن قيام إيران بإقامة منشأتين لتخصيب اليورانيوم وإنتاج الماء الثقيل.

وتعود هذه الاستمرارية الملموسة في النشاط النووي إلى اعتبارات عديدة، لعل أبرزها أن المسألة النووية تعتبر مسألة إجماع وطني في إيران، ولم يكن متاحا الرئيس خاتمي ومساعديه إحداث أي تحول في سياسة إيران في هذا المجال، لاسيما أنه لم يكن هناك ما يشجع على إحداث هذا التحول، في ظل استمرار السياسة الأمريكية المعادية لنظام الثورة الإسلامية الحاكم في إيران، الذي أعطت له انتخاب الرئيس أحمدي نجاد القدرة والشرعية لكي يبدى قدراً كبيراً من التشدد إزاء العديد من الملفات خصوصا الملف النووي، وهو ما يعني أن الناخب الإيراني عندما أعطى صوته له، كان يصوت بصورة غير مباشرة على هذه الآراء والمواقف. وأحمدي نجاد عندما يبدى هذه الآراء في الوقت الراهن، يحظى بدعم داخلي وتأييد من الرأي العام، الأمر الذي يعني أمرين:

---

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((البرنامج النووي الإيراني: بين الدوافع العسكرية والتطبيقات السلمية))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (06)، المجلد (02)، جانفي 2001، http://www.ahram.org.eg/acpss/Ahram/2001/1/1/C1RN7.HTM، بتاريخ: 19فيفري2007، 15سا51د.

(2). أحمد إبراهيم محمود، ((برنامج إيران النووي: التطور والدوافع والدلالات الإستراتيجية))، مرجع سابق، ص 314.

الأول أن هناك قاعدة سياسية واجتماعية تؤيده، والثاني أن هذه الآراء ليست خارجة عن التيـــار الـــسائد في السياسة الإيرانية، وهذا الأمر يفسر بأن هناك علاقة جدلية بين طرح الآراء من قبله وزيـــادة التأييـــد لـــه في الداخل الإيراني، وبالتالي فهو يهمش تيارات أخرى وآراء كانت تطرح تصورات مخالفة لما يطرحه خاصة مـــا يتعلق بالعلاقة بين إيران والعالم الغربي، وعلاقتها بتطورات الساحة الإقليمية المجاورة له. وبالتالي فإن أحد أبرز ركائز التشدد الإيراني في مواجهة الغرب هو تماسك الجبهة الداخلية، وإيران مهما تكن التحفظات التي تطرح على نظامها السياسي وعلى مؤسساتها السياسية، لا يمكن القول أنها تفتقد بصورة كاملة للتطبيق الـــديمقراطي أو إلى المؤسسات السياسية (1).

2. **الدوافـــــع الإقليميـــة**: يشير بعض الباحثين المتخصصين في الشؤون الأمنية الإيرانية إلى أنه على الرغم من أن إيران لم تتخذ قراراً حاسماً يشأن الأسلحة النووية، ورغم أن قرار طهران في المجال يمكن التراجع عنه، إلا أنهم يذهبون إلى أن السلوك الإيراني في المجال النووي يمثل نتاجا للدروس التي استخلصتها إيران في الحرب مع العراق، حيث تعرضت إيران في تلك الحرب للقصف الكيميائي العراقي،كما عانت وقتذاك من العزلة الإقليمية والدولية، وخضعت لحظر دولي حاد في مجال مبيعات السلاح. وبالتالي فإن إيران استخلصت من تلك الحرب دروسا متعددة تمثلت في أن إيران لابد أن تستعد لأية مفاجآت تكنولوجية، مما دعا المسؤولين الإيرانيين إلى توقع إمكانية التعرض إلى ما هو أسوأ من القصف الكيميائي والبيولوجي في المستقبل. أضف إلى ذلك، أن إيران استنتجت أنها لا يجب أن تعتمد على القيود الذاتية التي قد يفرضها المنافسون المستقبليون على أنفسهم أو على تمسكهم بالالتزامات الدولية، كما لا يجب على إيران أن تعتمد على مساعدة المنظمات الدولية. مما يعني أن دروس هذه الحرب شكلت أساسا التفكير الإستراتيجي الإيراني في عقدي الثمانينات والتسعينات (2). وبالتالي فإن الدافع الأساسي لتطلع إيران إلى امتلاك أسلحة نووية هو سعيها لامتلاك قوة ردعية دفاعية في المستقبل. وفي مرحلة متأخرة، و بموازاة الضعف العراقي بعد حرب الخليج الثانية، فإن محاولات النظام الإيراني امتلاك أسلحة نووية أصبحت دوافعه تتجلى في الحاجة إلى امتلاك قوة ردعية في مواجهة الولايات المتحدة وإسرائيل، ومنعهما من استخدام أية قدرات إستراتيجية ضد إيران. أي أن إيران تعتبر هذه الأسلحة بمثابة الورقة الأخيرة التي ستستخدمها عندما تواجه مخاطر وتهديدات إستراتيجية وجودية خطيرة وفورية (3)، ومنه فإن السير على طريق إنتاج الأسلحة النووية يمكن أن يوفر لإيران ضمانا ضد أية تهديدات في المستقبل. بالإضافة إلى أن التفكير السياسي الإيراني القائم على الوقوع ضحية للمؤامرة الخارجية ربما يمثل القوة المحركة وراء محاولتها المفترضة للحصول على أسلحة نووية (4).

ومن ناحية أخرى، إن الطموح الإقليمي وتعزيز المكانة من الأهداف المرجوة من برنامج إيران النووي.

(1). خالد السرجاني، ((مصادر التشدد الإيراني في الأزمة مع الغرب حول البرنامج النووي))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (64)، المجلد(06)، نوفمبر2005، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C2RN126.HTM ، 12 جانفي 2007، 12سا 23د.

(2). أحمد إبراهيم محمود، ((برنامج إيران النووي: التطور والدوافع والدلالات الإستراتيجية))، مرجع سابق، ص 316.

(3). مركز يافا لدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص 105.

(4). أحمد إبراهيم محمود، نفس المرجع والصفحة.

فإيران تتمتع بثقل إقليمي ملحوظ على الصعيد السياسي، ويرى بعض المحللين الإيرانيين أنه لكي تعزز إيران مكانتها الإقليمية لابد وأن يواكبها تعزيز في القدرات الدفاعية الإيرانية لاسيما في الجانب الاستراتيجي النووي، حيث أن القدرات العسكرية هي التي تعزز مكانة الدول بمنطقتها الجغرافية وتكسبها احترام الآخرين، وبالتالي ترى فئات معينة في الوسط السياسي والاستراتيجي الإيراني أن تعزيز البرنامج النووي الإيراني من شأنه أن يرفع المكانة الإقليمية ويضعها على خريطة الدول الرئيسية بمنطقة الشرق الأوسط (1). وخاصة أن إيران محاطة بخمس قوى نووية هي باكستان، الهنـــد، إسرائيل، روسيا والصين، وفي وقت سابـــق العراق الذي كان له برنامج نووي قبل حرب الخليج الثانية (2)، وبالتالي هذه الوضعية تحرج إيران وتضعف موقفها وثقلها السياسي. كما أن إيران تعتبر إحدى الدول الكبرى الثلاث في المنطقة إلى جانب مصر وتركيا وتستمد هذه المكانة من قوة بشرية تصل إلى 65 مليون نسمة، وتاريخ عريق، وثروات طبيعية كما تقع بين أغنى منطقتين في العالم هما الخليـــج وبحر قزوين. ويعزز هذا الدور امتدادات عرقية لها في بعض الدول المجاورة كأفغانستان وطاجيكستان التي تتحدث الفارسية، وامتدادات مذهبية في باكستان وأفغانستان وأذربيجان والخليج والعراق ولبنان، كما تجمعها ببعض الدول المجاورة عرقيات تعيش على جانبي الحدود كالبلوش مع باكستان، والتركمان مع تركمانستان، والأذر مع أذربيجان، مع مساحة ضخمة تقترب من مليوني كم مربع وحدود طويلة مع جيرانه: أفغانستان، أرمينيا، أذربيجان، العراق، باكستان، تركيا وتركمانستان، أضف إليها ساحل ومياه إقليمية تبلغ مساحتها 12 ألف كم مربع، وهذه الحدود تكتنفها الاضطرابات بشكل مستمر سواء مع أفغانستان والعراق وبلدان آسيا الوسطى بسبب الوجود العسكري الأمريكي المكثف، أو تركيا بسبب المشكلة الكردية والنفوذ الأمريكي أو باكستان بسبب تبنيها حركة طالبان في الماضي وامتدادات قبائل البشتون. ووسط هذه البيئة الجغرافية المضطربة، ومع اتساع نطاق المصالح الإيرانية خارج حدودها، اتجهت إيران إلى تأمين نفسها وحماية مصالحها وأهدافها القومية عسكريًا في كل الاتجاهات وبكافة الوسائل العسكرية التقليدية والغير تقليدية (نووية وكيميائية وبيولوجية) مع وسائل إيصالها الجوية والصاروخية على امتداد دائرة مجالها الحيوي الذي يشمل كل الدول السابق ذكرها بما في ذلك منطقة الشرق الأوسط. وبالتالي سياسة الهيمنة الإيرانية والتأثير في المنطقة المحيطة بها التي تتعدد فيها مصالحها الحيوية، لاسيما في مجال بسط السيطرة على مياه الخليج ومنافذه البحرية، حيث تعتبره إيران بحيرة فارسية، وما سيطرتها على الجزر الإماراتية الثلاث إلا دليلاً واضحًا على هذا البعد وأهميته في الإستراتيجية الإيرانية، لذلك لم تتخل إيران عن دور شرطي الخليج الذي لعبه الشاه في الماضي (3). وإذا كان الوجود الأمريكي في الخليج حاليًا يمنعها من تحقيق ذلك، فإن الصراع العربي الإسرائيلي تدخل فيه إيران كعنصر فاعل وأساسي بتحالفها الاستراتيجي مع سوريا وحركة حماس الفلسطينية وحزب الله اللبناني

(1). تميم هاني خلاف، ((القدرات النووية الإيرانية المنظور الدولي والإقليمي))، مرجع سابق، ص 152.

(2). Christoph Wirz, **L'Iran est-il train de mettre au point une bombe atomique ,** Suisse : Laboratoire Spiez, Janvier 2004, P 07.

(3). حسام سويلم، ((هل يفلت البرنامج النووي الإيراني من الفخ الأمريكي الإسرائيلي))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (47)، المجلد (05)، جوان 2004، http://www.albainah.net/index.aspx?function=Item&id=1912&lang=، 12جانفي2007، 12سا35د.

الذي يعتبر رأس سهم إيراني في هذا الصراع وترعاه منذ أوائل الثمانينات وتمده بالمال والسلاح (1). كما تلعب إيران دورا أساسيا في معادلة التوازن السياسي داخل العراق بوساطة شيعته بعد سقوط نظام صدام حسين دون أن يعني ذلك بالطبع محاولة زعزعة الاستقرار في العراق، وقد نجحت إيران حتى الآن، في توظيف الورقة العراقية في إدارة شؤونها الإقليمية والدولية، مما حدا بالكثير من القوي الإقليمية للتعبير عن قلقها إزاء تزايد النفوذ الإيراني في العراق. ولم يكن غريبا أن تضطر الولايات المتحدة إلي القبول بالحوار مع إيران، عدوها التقليدي في المنطقة (2). وفي الشمال تحاول طهران إقناع الدول المحيطة ببحر قزوين لتصدير ثرواتها من النفط والغاز بواسطة أنابيب تصل إلى الخليج عبر أراضيها بدلاً من التصدير عبر البحر الأسود لتربط بعض المصـــالح الحيوية لهذه الدول بطهران. وفي وسط هذا المناخ الإقليمي المتأزم لا شك أن امتلاك إيران سلاحًا نوويًا يدعم السياسة الخارجية الإيرانية على امتداد الساحة الشرق أوسطية، ويزيد من ثقلها في الميزان الاستراتيجي العام. كما أن امتلاك إيران للسلاح النووي سيدعم تعاونها مع القوى النووية الأخرى في القارة الآسيوية، مثل الصين التي تمثل قوة صاعدة في النظام الدولي، والهند بالإضافة لروسيا، وهذه الدول الثلاث تربطها بإيران علاقات قوية، ناهيك عن باكستان التي تعد دولة محورية نووية في منطقة جنوب آسيا، وقد بدأت علاقاتها مع إيران صفحة جديدة بعد الإطاحة بحركة طالبان، وهي علاقات قابلة للمزيد من النمو (3).

3. **الدوافع الأمنيـــة**: على الرغم من أن إيران تخلصت من عدوين هما: نظام حركة طالبان السنية المعادي لإيران بسبب خلافات مذهبية (بعد أحداث 11سبتمبر2001 والحرب الأمريكية على أفغانستان) والنظـــام العراقـــي السابق بقيادة صدام حسين (بعد احتلال الأمريكي للعراق)، إلا أن حجم المخاوف الأمنيـــة لـــدى القـــادة الإيرانيين ازداد، بسبب إدراكهم تماما لخطورة التهديدات الأمريكية بعزل النظام الإيراني والإطاحة بـــه. فقـــد نشـــرت الولايات المتحـــدة حـــول إيران حلقة محكمة من القواعد العسكرية توزعت كما يلي(4):

دول الخليج العربية: أبرز القواعد الأمريكية في الخليج فهي في الكويت: قاعدة علي السالم الجوية، قـــاعدة أحمد الجـــابر الجوية، معسكر الدوحـــة ومعسكر عريفجـــان. وفي البـــحـــرين: توجد قاعدة الشيخ عيسى البحرية، حيث قـــادة الأسطول الخامس الأمريكي. وفي قطر: توجد قاعدة العديد الجـــوية. وفي عمان توجد قـــاعدة مسناحة الجـــوية، قـــاعدة سيب الجوية، قادة مصيرة البحرية وقاعدة تومريت الجوية.

أفغانستان: أنشأت القوات الأمريكية قاعدة عـــسكرية ضـــخمة في منطقـــة هولانج في الإقليم الشرقي مـــن حـــيرات على مسافـــة 45كم فقط من الحدود الشرقية لإيران، ويوجد بها حـــوالي عـــشرة آلاف جنـــدي أمريكي ووحـــدات حـــرب إلكتـــرونيـــة واستطلاع وإعاقة إدارية ولاسلكية.

(1). أشرف كشك، ((التحالفات الإقليمية الإيرانية السياسة تتجاوز الأيديولوجيا))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (165)، المجلد (41)، جويلية 2006، ص116.

(2). خليل العناني، ((النفوذ الإيراني في العراق))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (165)، المجلد (41)، جويلية 2006، ص 106.

(3). حسام سويلم، ((هل يفلت البرنامج النووي الإيراني من الفخ الأمريكي الإسرائيلي))، مرجع سابق.

(4). حسام سويلم، ((هل تؤدي الأزمة النووية الإيرانية إلى خريف ساخن))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (62)، المجلد (6)، سبتمبر 2005، http://www.albainah.net/index.aspx?function=Item&id=8647&lang=، 12جانفي2007، 12 سا 30د.

في العراق: تقوم القوات الأمـــريكية في العراق بتجهيز أربع قـــواعد عسكرية ضخمة تسع حوالي 60 ألـــف جندي وسربين من طائرات القتال في المناطق الآتية: قاعدة الطليل الجوية بجنوب العراق، قـــرب مطار بغـــداد بوسط العراق، قاعدة الباشور في شمال العراق وقاعدة (H-1) الجوية غرب العراق.

تركيا: توجد قاعدة أنجرليك الجـــوية في جنوب تركيا.

أذربيجان: وبها قـــاعـــدة جـــوية بالقـــرب من العاصمة باكو. وقد قام رامـــسفيلد بزيـــارة أذربيجـــان في إبريل2005 وعقد اتفاقية جديدة لنشر قوات أمريكية هناك، بالإضافة لنشر 300 جندي أمريكـــي لحراســـة شواطئ أذربيجان على بحر قزوين على الحـــدود مع إيران، كما ترغب واشنطن في إرسال عـــدة آلاف مـــن الجنود إلى ثلاثة قـــواعد جوية، بالإضافـــة لقوات تدخل سريع في شبه جزيرة أبشرون بالقرب من باكو. هذا إلى جانب تشغيل محطات الرادار الأمريكية التي ترصد الأنشطة الجوية والبرية الإيرانية.

أوزبكستان: تقيم الولايات المتحدة قاعدة عسكرية في خان أباد وتدفع واشنطن في مقابـــل اســـتئجارها 120 مليون دولار سنويا، إضافة إلى مساعدات عسكرية تقدم لقوات الجـــيش والشـــرطة الأزبكية.

قرغيزيا: تم تحويل مطار ماناس قرب العاصمة بكشيك إلى قاعدة جوية تسع 300 جندي.

كازاخستان: أعطت كازاخستان الولايات المتحدة الحق في استخدام مطاراتها لأغراض عسكرية، مـــع حـــق التحليق في أجوائها.

باكستان: طلبت الولايات المتـــحـــدة من باكســـتـــان باستخدام قاعدة جوية باكستانية تقع على مقربة من إقليم خوزدار في إقليم بلوشستان، بالإضافة لما قدمته باكستان من تسهيلات للقوات الخاصة الأمريكية للقيـــام بعمليات تدريب في بيئة مماثلة للبيئة في إيران، وذلك في مقابل امتناع الولايات المتحدة عن ممارسة ضغوط على باكستان فيما يتعلق بالعالم النووي الباكستاني عبد القدير خان.

ديغوغارسيا في المحيط الهندي: وتعتبر قاعدة جوية وبحرية رئيسية للقوات لأمريكية للعمل في آسيا، حيث تنطلق منها القاذفات والمقاتلات الإستراتيجية(B52)، (B1) و(B2)، كـــمـــا توجـــد بها حـــامـــلات الطائرات وسفن الحاملة لصواريخ كروز.

بالإضافة إلى ذلك فإن إيران ترى في إسرائيل خطراً يهدد نظامها، كونها إسرائيل الدولة الوحيدة المنفـــردة باحتكارها للسلاح النووي في منطقة الشرق الأوسط، حيث تمتلك ترسانة نووية ضخمة تقدر مابين 150 إلى 200 رأس نووي، وبالتالي تتمتع إسرائيل بتفوق استراتيجي ومعنوي في الساحة الإقليمية (1)، ويجعل من دولاً أعلنت صراحة عدائها لإسرائيل كإيران تفكر جدياً في الحصول على أسلحة نووية موازية للترسانة الإسرائيلية ويؤدي إلى التقليل من احتمالات نشوب الحرب بينهما، ويعزز فرص التسوية أكثر من اللجـــوء إلى التـــدمير المتبادل (2). كما أن امتلاك إيران لأسلحة نووية يحمل دلالات على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة لإسرائيل: أهمها إمكانية تشكل وضع جديد للمرة الأولى منذ إقامة إسرائيل تمتلك فيه دولة عدوة قدرة كبيرة على إلحاق

(1). تميم هاني خلاف، ((القدرات النووية الإيرانية المنظور الدولي والإقليمي))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد(142)، المجلد (36)، أكتوبر2000، ص151.

(2). نيفين مسعد، ((خيارات إيران))، **مجلة شؤون الأوسط**، بيروت، العدد (117)، شتاء 2005، ص10.

القواعد العسكرية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط والخليج العربي



Map of the Middle East showing US military locations in the region and the sites of Iranian nuclear facilities

For our full range of publications see **www.oxfordresearchgroup.org.uk**
Many ORG publications can be purchased from **www.orgshop.org.uk**

المصدر:

http://www.oxfordresearchgroup.org.uk/publications/briefings/IranConsequences.pdf، **23** جانفي**2007**، **23**سا**49**د.

الأذى الكبير بها. إلا أن الردع الأمريكي من شأنه التخفيف من وطأة هذا التهديد، فإيران حذرة ومتيقنة من ضعفها العسكري إزاء الولايات المتحدة. وكذلك علاقات الإستراتيجية بين الولايات المتحدة وإسرائيل ومعرفة إيران بالتزامات الإدارة الأمريكية بأمن إسرائيل. وتدرك إيران في المحصلة بأن أي هجوم نووي على إسرائيل قد يترتب عليه ردة فعل أمريكية قوية وخطيرة، لاسيما وأن الإدارة الأمريكية قد أوضحت ذلك بشكل صريح مسبقاً. علاوة على ذلك، فإن إيران ترى في إسرائيل قوة إقليمية قوية تمتلك ترسانة كبيرة من الأسلحة النووية وبالتالي لديها قدرتها الردعية الحقيقية حيال إيران. فقدرة إسرائيل على إطلاق صواريخ ذات رؤوس نووية من طراز "أرو" وقدرتها على إنزال الضربة الثانية كردة فعل على أي هجوم نووي إيراني محتمل يأخذها الإيرانيون على محمل الجد. وإن مثل هذا الاعتبارات من شأنها أن تؤدي إلى وضع حدّ لتوازن الرعب أو الردع النووي المشترك بين إيران وإسرائيل (1).

وبهذا يتضح موقع إيران في هذه التحركات، فهي أحد الدول المارقة والتي تمثل محور الشر. وفي ظل حـــرب العراق بدأ بشكل واضح تصعيد التشكيك حول برنامجها النووي، كما أنها تمثـــل رأي مخـــالف للتوجهـــات الأمريكية في آسيا الوسطى والخليج. وبهذا أصبحت إيران تتقاطع بحكم الموقع والتوجهات السياسية مع محاور السياسة الخارجية الأمريكية سواء النفط أو الأمن (2)، وبذلك أصبح الوجود العسكري الأمريكي في المنطقـــة يمثل عنصر عدم استقرار وتهديدا للأمن القومي الإيراني وبالتالي قد تسعى إيران إلى تطوير برنامجها النووي مـــن أجل تعزيز مكانتها وتأمين مصالحها القومية وأمنها بمنطقة الخليج من خلال سلاح ردع نووي (3).

4. **الدوافـــع الاقتصاديـــــة**: لدى إيران مخزون من النفط مقداره 126 مليار برميل يشكل ما نسبته 10% من الاحتياطي العالمي، ومع الاكتشافات النفطية الحديثة في الأهواز ارتفع الاحتياطي إلى 133 مليار برميل وهو ما يعني وصول إيران إلى مكانة الدولة الثانية في الاحتياطي العالمي بعد السعودية. و ستجني إيران في السنة المالية نحو 44 مليار دولار حتى لو انخفض سعر البرميل إلى 50 دولارا، لكن ذلك لا يخفي القلق المتزايد في إيران من خطورة الاعتماد على النفط، وينبع القلق من تعرض أهم حقول النفط الإيرانية الستين للنضوب بمعدل 08 إلى 13% كل عام، وهو ما يعني أن أغلب حقول النفط الإيرانية ستنضب خلال عقدين من الزمان.

وعلى الرغم من أن إيران تنتج أربعة ملايين برميل يوميا وتستهلك منها 1.4 مليون برميل، مما يعني أن لديها القدرة على التصدير لمدة 65 سنة بناء على كميات الاحتياطي المشار إليها من قبل، فإن الفرق بين التقدير الحسابي والتقدير الفعلي يكشف مشكلة مستقبلية في قطاع النفط الإيراني. فالتقدير الحسابي لا يأخذ في اعتباره النمو المتسارع للسكان وارتفاع معدلات استهلاكهم، كما لا يضع في حسبانه الخطط الاقتصادية الهادفة إلى دعم القطاع الصناعي الذي يعمل فيه 40% من السكان. كما أن ذلك التقدير لا يتصور إمكانية

(1). مركز يافا لدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص ص 105، 106.

(2). عبير ياسين، ((انعكاسات الوجود الأمريكي في آسيا الوسطى على إيران))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (37)، المجلد (4)، أوت2003، ص 102.

(3). تميم هاني خلاف، ((القدرات النووية الإيرانية المنظور الدولي والإقليمي))، مرجع سابق، ص 152.

حدوث أزمات نفطية كبرى تطيح بأسعار النفط إلى 25% مما هي عليه اليوم، وهو مـا سـيدفع الحكومـة الإيرانية (كغيرها من الدول النفطية) إلى ضخ المزيد من النفط لتعويض العجز في الأسعار، ومن ثم اسـتتراف أكبر للحقول وعرقلة الاستثمارات وتحجيم الاستكشافات النفطية وتباطؤ معدلات الصيانة. وفيما يخص الغاز الطبيعي فإن لدى إيران احتياطيا مؤكدا مقداره 27 تريليون متر مكعب يعادل 16% من الاحتياطي العـالمي ويمثل ثاني أكبر احتياطي في العالم بعد الاحتياطي الروسي، وتنتج إيران سنوياً 79 مليار متر مكعب في وقـت يبلغ فيه إجمالي ما تستهلكه 73 مليار متر مكعب. ورغم وجود فائض حسابي من الغاز مقداره 6 مليار متـر مكعب سنوياً يوجه إلى الأسواق الآسيوية، فإن إيران تستورد سنويا نحو 5 مليار متر مكعب مـن أذربيجـان وتركمانستان في حوض بحر القزوين وذلك لقرب هاتين الدولتين من المناطق الشمالية من إيران التي تقع بعيدة للغاية عن حقول الغاز في جنوب غرب البلاد. وقد وقعت تركمانستان وإيران عام 1997 عقدا مدته ربع قرن تورد بموجبه تركمانستان لإيران الغاز الطبيعي عبر خط من الأنابيب.كما اتفقت إيران وأرمينيا على تـصدير إيران نسبة من الغاز المستورد من بحر القزوين إلى أرمينيا في مقابل تصدير أرمينيا الكهرباء لإيران. ويمكننـا أن نرى في الاتفاقيات التي وقعتها الصين وتركمانستان مع إيران والسارية لمدة تتراوح بين 20 و25 سنة، مؤشرا حقيقيا على قدرة النفط الإيراني على الاستمرار بتحمل عبء الميزانية لعقدين أو ثلاثة وليس لسبعة عقود كما تقدر الحسابات النظرية. وعلى الرغم من أن إيران ذات موقع جغرافي حيوي لا يقل أهمية عن موقع تركيا التي تستفيد كثيرا من عائدات الأنابيب التي تمر بأراضيها، فإن مشكلات إيران الخارجية تحول بينها وبين الحـصول على تلك المكانة وبصفة خاصة في نقل نفط القزوين إلى السوق الخارجي، لتفضيل الولايـات المتحـدة دولا أخرى عليها مثل تركيا وجورجيا. وللمقارنة فإن باكستان ستحصل سنويا علـى نحـو 350 مليـون دولار كرسوم مرور للغاز الإيراني عبر أراضيها إلى الهند. كما تجابه الميزانية الإيرانية التي تعتمد على 45% من مصادر دخلها على النفط مشكلات متزايدة، أهمها تفاقم التضخم، وتزايد عبء القطـاع العـام علـى الميزانيـة، والاستمرار في تكبد خسائر كبيرة بسبب دعم أسعار الوقود طمعا في الولاء وضمان الالتفاف حول القيـادة. هذا فضلا عن خطورة تذبذب الأسعار النفطية، وضعف القطاع الخاص أمام التـدخل الحكـومي، وتآكـل الاستثمارات، وهروب رؤوس الأموال الوطنية إلى الخارج، وارتفاع نسبة السكان دون خط الفقر. لهذا يمكننا أن ندرك قلق النظام الإيراني من الأوضاع الاقتصادية (1). وبذلك فأن البرنامج النـووي الإيـراني يرمـي إلى تأمين20% من طاقتها الكهربائية بواسطة المولدات النووية، وذلك لتخفيض استهلاكها من الغـاز والـنفط، ولاسيما أن الزيادة السكانية العالية وخطط التنمية الاقتصادية سوف تزيد من معدلات اسـتهلاك الطاقـة في إيران، وتشير الحكومة الإيرانية إلى أنها لا تسعى إلى الحد من نسب الزيادة في استهلاك الطاقة، ولكنها تـسعى أيضا إلى تخفيض النسب الحالية من أجل توفير ثروتها القومية من النفط والغاز الطبيعي، بهدف توجيههـا نحـو التصدير من أجل الحصول على عائدات مالية، ولاسيما في ظل التآكل القدرات التصديرية الإيرانية من النفط،

(1). عاكف عبد الحميد، ((الحجج النفطية في برنامج إيران النووي))، **قناة الجزيرة**، http://www.aljazeera.net/NR/exeres/CFCA35B4-9BE1-42BB-9588-646CBA442237.htm، 12جانفي2007، 12سا 26د.

وكذلك بسبب العقوبات الأمريكية أحادية الجانب التي أدت إلى منع إيران من زيادة قـــدرتها الإســـتخراجية والإنتاجية والتصديرية في مجال النفط والغاز الطبيعي.أضف إلى ذلك، أن بعض المحللين الـــسياسيين الإيـــرانيين يشددون على أن خطط إيران لإنتاج الطاقة النووية تنبع من أن الدولة أنفقت قدرا كبيرا من ثرواتها القوميـــة خلال فترة حكم الشاه لشراء هذه المعدات،كما أن إيران تعتبر أن لها الحق في العمل في إطـــار مبـــادئ منـــع الانتشار النووي (1).

5. **الدوافـــع الدينيـــة والثقافيـــة:** صرح نائب رئيس الجمهورية الإيراني آية الله مهرجاني في أكتوبر 1991 أنه يجب العمل مع الدول الإسلامية لصنع قنبلة نووية إسلامية (2)، ومن هنا يتضح دور الدافع الديني في الحـــصول على السلاح النووي حيث أن لإيران نظام يدمج سياساته بين الدين والقومية، فـــالميراث التـــاريخي القـــومي الإيراني يلعب دورا مهما في تشكيل المفهوم الأمني الإيراني، ويجب أن لا ننسى أن إيران ليست دولة إســـلامية فقط، فهي دولة وريثة لحضارة قديمة جدا، فالنظام الإيراني ينطلق من الدافع الديني الإسلامي ومـــن الخلفيـــة القومية الفارسية، وعلى خلفية هذين العاملين تحولت إيران من دولة الأمر الواقع إلى دولة ثورية (3). ورغم أنه يندر أن تستخدم السمات الثقافية (الفارسية) في التحليل الاستراتيجي. فإن هناك من الأدلة ما يكفي للزعم بأن كثير من التصرفات التي قام بها القادة الإيرانيون قد حثتها الرغبة للتأثير في الأمم الأخرى أو في أنفسهم. ومـــن ذلك مفاعل بوشهر للطاقة النووية الذي بدأه الشاه في السبعينات، حيث أنه لم يكـــن يـــستهدف تـــوفير أي احتياجات كهربائية آنذاك بل كان ينظر إليه كعنصر رئيسي في محاولة خلق صورة حديثة لإيران داخل الدولة وخارجها. والخلاصة هنا أن الإيرانيين يهتمون بالصورة المتخيلة عنهم، والفكرة الأساسية الموجودة في الـــوعي القومي تدور حول أن إيران لو طورت قدرات نووية فسوف تنال احترام سائر جيرانها(4).

وعلى هذا الأساس، يمكن القول أن إيران تسعى إلى امتلاك السلاح النووي، سواء لأسباب سياسية عامـــة أو رداً على تهديدات محددة. ورغم أن القدرات النووية الإيرانية ما زالت أولية، إلا أن الأهداف والنوايـــا الإيرانيـــة تدرج البعد العسكري كمحرك بالغ الأهمية في البرنامج النووي. والخلاصة من ذلك، أن الجهود الإيرانية في المجال النووي تبدو مدفوعة برؤية إيران للعالم وإدراكها لدورها وقيمها ومصالحها والدروس المـــستمدة مـــن تاريخهـــا، خاصة خبرتها على مدى السنوات الماضية. بالإضافة إلى إدراكها لطبيعة التهديدات الفعلية والمحتملة التي تجابهها في الفترة الحالية والمستقبلية، إلا أنه يظل من الضروري التأكيد أيضا على أنه ليست هناك دوافع عاجلة أو ملحة تحرك الجهود الإيرانية في المجال النووي، فإيران لا تواجه تهديداً لوجودها ، وإنما تسعى أساساً إلى التحسب لتهديـــدات محتملة في ظل التحرش الأمريكي المتزايد بها، ولاسيما أن إسرائيل بدورها بدأت تـــضع إيـــران في المرتبـــة الأولى كمصدر تهديد بعد أن تلاشى الخطر العراقي (5).

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((برنامج إيران النووي: التطور والدوافع والدلالات الإستراتيجية))، مرجع سابق، ص315.

(2). نفس المرجع، ص 314.

(3). مركز يافا لدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص 105.

(4). علي مستشاري، ((إيران والشراك النووية))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (39)، المجلد (04)، أكتوبر 2003، ص 52.

(5). أحمد إبراهيم محمود، نفس المرجع، ص 316.

المطلـــب الثانـــي: إدركات الأمن الإيرانية ومنطقة الخليج

تعتبر إيران إحدى الدول الكبرى الثلاثة في المنطقة إلى جانب مصر وتركيا، وتستمد هذه المكانة من جغرافيتها البشرية وتاريخها العريق وامتلاكها ثروات طبيعية هائلة (صاحبة رابع احتياطي نفطي وثاني مخزون من الغاز الطبيعي)، كما تتميز بموقع جغرافي استراتيجي يضعها في قلب العالم الإسلامي وبين أغنى منطقتين في العالم بمخزون الطاقة وهما الخليج العربي وبحر قزوين. كل هذا يجعل من إيران رقماً صعباً في معادلة أمن الخليج (1).

والجدير بالذكر، فإن إيران تضع مجموعة من المسائل متعلقة بأمن الخليج على رأس اهتماماتها وهي (2):

1. دور الدول الخارجية، حيث عانى الإيرانيون من جراء تدخل قوى خارج المنطقة والموقف الغربي الغير ودي من الثورة الإيرانية ودعمه للعراق في حربها معه.
2. التواجد العسكري الكثيف للقوى الخارجية حول إيران، بالإضافة إلى الاتفاقيات الأمنية بين دول خليجية والولايات المتحدة.
3. القلق إزاء النزاعات العرقية والطائفية في الدول المجاورة لإيران.
4. سياسة التمييز والازدواجية التي تتبعها الدول النووية اتجاه سياسة الانتشار.

ولدى إجراء أي تقييم لتأثير البرنامج النووي الإيراني في أمن منطقة الخليج، يجب أن يؤخذ في الاعتبار ما يلي (3):

- انهيار النظام الإقليمي العربي.
- العقوبات الأمريكية التي تفرضها على إيران من جانب واحد.
- التزام الولايات المتحدة بضمان أمن الخليج.
- عملية السلام العربية الإسرائيلية.

ولأجل ذلك، لم يعد القادة الإيرانيون يدعون صراحة إلى امتلاك السلاح النووي، وتحاط تصريحاتهم حول هذه المسألة بضلال من الغموض خاصة بشأن الهدف النهائي. فهي تنكر أغراضها غير السلمية، وفي بعض المناسبات، يستشهد الإيرانيون بالتزامهم بمعاهدة عدم الانتشار النووي والاقتراح الذي تقدموا به لإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط كبرهان على نوايا بلدهم السلمية. وفي مناسبات أخرى، يؤكدون على حق إيران في امتلاك الأسلحة النووية ما دامت إسرائيل تمتلكها (4).

وفي هذا الإطار، يجب التفريق بين الآثار المباشرة وغير المباشرة، فالآثار غير المباشرة هي تلك التي تتصل بالقوى المحركة الدولية والإقليمية الفاعلة التي يمكن أن تتأثر بحيازة إيران للأسلحة النووية، وكيف يمكن لهذه القوى أن

---

(1). وهبي قاطيشا، ((السلاح النووي في الإستراتيجية الإيرانية))، **صحيفة الحياة اللندنية**، لندن، 05 أوت 2003، http://www.albainah.net/index.aspx?function=Item&id=1420&lang=، بتاريخ 24 أكتوبر 2006، 14سا 05د.

(2). عبد المنعم سعيد وآخرون، مرجع سابق ، ص 98.

(3). جمال سند السويدي وآخرون، **أمن الخليج في القرن الحادي والعشرين**، الطبعة1، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 1998، ص 468.

(4). أفنركوهين، مرجع سابق، ص 15.

تؤثر بدورها في المنطقة. أما الآثار المباشرة فترتبط بعلاقة الطموحات النووية الإيرانية بردات الفعل المحتملة من جانب دول الخليج وغيرها، بما في ذلك الولايات المتحدة وإسرائيل، فيما يتعلق بالاستراتيجيات الأمنية سواء كانت متعددة الأطراف أو ثنائية أو حتى أحادية الجانب. وينبغي ثانياً، التأمل في الخلافات التي يمكن أن تنشأ تبعاً لحجم البرنامج النووي الإيراني وطبيعته (1).

ولعل المتغير الأشد هو طبيعة النظام الإيراني نفسه والظروف والأوضاع التي ستجتاز إيران في ظلها العتبة النووية. ووفقا لكل الاحتمالات، فإن طوقا من العزلة النسبية سيفرض على إيران متى ما تحولت إلى قوة نووية وامتلاكها لسلاح النووي، وهو ما سيعزز لدى إيران مشاعر الشك والارتياب بالآخرين، وبالتالي الاعتقاد أن على إيران امتلاك السلاح النووي من أجل قوة الردع للحيلولة دون تعرضها إلى هجوم بهدف الإطاحة النظام الإيراني، أو ضمان لنفسها مترلة متكافئة قصد الوصول إلى اتفاق أمني إقليمي (2) مع دول الخليج تلعب فيه دورا محورياً وبعيداً عن النفوذ الأمريكي.

المبحـــث الثالـــث: أزمـــة النوويـــة الإيرانيـــة

على الرغم من أن المسألة النووية الإيرانية ظلت سبباً للتوتر والتأزم في التفاعلات بين إيران من ناحية والولايات المتحدة والعديد من الدول الغربية من ناحية أخرى، منذ منتصف التسعينيات، فإن هناك تحولات نوعيـــة هامـــة شهدتها هذه المسألة، بحيث يمكن التمييز بين مرحلتين رئيسيتين شهدتهما المسألة النووية الإيرانية، هما (3):

مرحلة الشك في النوايا النووية الإيرانية (2002/1995)، ومرحلة الاتهام الصريح لإيران بالعمل على امتلاك السلاح النووي وانتهاك معاهدة منع الانتشار النووي منذ أواخر عام 2002. ولكل مرحلة من هاتين المـــرحلتين مقولاتها وأدواتها في إدارة الأزمة من جانب الأطراف المعنية.

المطلـــب الأول: مرحلة الشك في النوايا الإيرانية

وتبدأ مرحلة الشك في النوايا الإيرانية مع التوقيع على اتفاق التعاون النووي الإيراني الروسي في 8جانفي1995 والذي نص على قيام روسيا ببناء محطة للطاقة النووية في بوشهر بجنوب إيران، تقدر طاقتها بحوالي ألف ميجاوات على أن يجرى زيادة طاقتها لاحقاً بقوة ألف ميجاوات أخرى، وذلك في إطار صفقة قـــدرت قيمتـــها وقتـــذاك بحوالي800 مليون دولار. وقد أثارت هذه الصفقة شكوكاً قوية لدى العديد من الأطراف الدولية والإقليمية بشأن الدوافع الحقيقية للبرنامج النووي الإيراني.

وبينما أصرت إيران منذ ذلك الحين على أن برنامجها النووي يندرج بالكامل في إطار الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، وفى الحدود المسموح بها بموجب اتفاقية الضمانات النووية، بغرض توليد الطاقة الكهربائية، ودعم

(1). جيفري كيمب وآخرون، مرجع سابق، ص 240.

(2). نفس المرجع، ص 241.

(3). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، **مجلة كراسات إستراتيجية**، القاهرة، العدد (149)، المجلد 15، 2005، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/SB2K31.HTM، 13 ديسمبر 2006، 18سا53د.

الجهود التنموية في جنوب البلاد، وتحقيق الوفرة في الاستهلاك المحلى من النفط والغاز الطبيعي، فإن أطرافاً دوليـــة وإقليمية عديدة وفي مقدمتها الولايات المتحدة، طرحت شكوكاً عديدة بشأن حقيقة الدوافع النوويـــة الإيرانيـــة، استناداً إلى أنه ليس هناك ما يبرر أن تقوم دولة غنية بالنفط والغاز الطبيعي بضخ استثمارات هائلة في مجال الطاقـــة النووية، وخلصوا إلى توجيه الاتهام صراحة إلى إيران بأنها تقوم بتطوير برنامج نووي عسكري سرى تحت مظلـــة الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية. واستندت هذه الاتهامات على ما تردد بشأن وجود بنود ســـرية في اتفـــاق التعاون النووي الإيراني الروسي ينص على قيام روسيا بتزويد إيران بمحطة للطرد المركزي لتخصيب اليورانيـــوم. وعبّر عن هذا المعنى وزير الخارجية الأمريكي الأسبق وارين كريستوفر صراحة في عام 1995، أي عقب التوقيـــع على اتفاق التعاون النووي الإيراني الروسي مباشرة، حيث أشار وقتذاك إلى أن إيران تتبع الطريق الكلاســـيكي في امتلاك الأسلحة النووية الذي سارت عليه جميع الدول التي سعت للحصول على السلاح النووي، ولاسيما مـــن حيث تنظيم النشاط النووي والمشتريات والأنشطة المختلفة الجارية في إطار البرنامج النـــووي. وكـــان الجانبـــان الأمريكي والإسرائيلي يتخوفان من أن مجرد حصول إيـــران على المفاعلات النوويـــة سوف يؤمن لها قاعـــــدة تكنولوجية نووية، علاوة على أن بعض التقارير الغربية ظلت تتخوف من إمكانية أن تتجه إيـــران نحـــو رفـــض الخضوع لقواعد الرقابة التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية حالما يتم إكمال المفاعلات التي تبنيهـــا حاليـــاً، وتستطيع وقتذاك استخدام مفاعلاتها لتخصيب اليورانيوم.

وقد اعتمدت الولايات المتحدة وبعض الدول الأخرى المعنية، وبالذات إسرائيل، خلال هذه المرحلة، على عدد من الآليات (1)، يأتي في مقدمتها العمل على إيقاف مصادر التوريد الخارجية التي يعتمد عليها البرنـــامج النـــووي الإيراني، وبالذات من روسيا الاتحادية والصين. وارتكزت هذه الآلية على أن البرنامج النـــووي الإيـــراني يعتمـــد بطبيعة الحال على استيراد المكونات الرئيسية من الخارج، ويمكن بالتالي تقييد فرص تطور هذا البرنامج عبر إقنـــاع الدول الموردة لهذه المكونات بالترغيب أو الترهيب، بوقف تعاونها النووي مع إيران عموماً، أو بشأن المكونـــات الحساسة المتعلقة بتخصيب اليورانيوم خصوصاً. وقد حققت الضغوط الأمريكية على الدول المتعاونة نوويـــاً مـــع إيران نتائج متباينة، حيث توصلت الولايات المتحدة وروسيا في عام 1995 إلى اتفاق لم يعلن في حينه، وقع عليـــه نائب الرئيس الأمريكي السابق آل غور ورئيس الوزراء الروسي السابق فيكتور تشيرنوميردين، ينص على امتنـــاع روسيا عن البيع لإيران أي مكونات نووية يمكن أن تستخدم في صنع السلاح النووي، وبالذات تكنولوجيا الطرد المركزي، وذلك في إطار اتفاق أشمل يقوم على أن تستكمل روسيا تنفيذ صفقات السلاح المبرمة مع إيران حـــتى عام 1999، على أن تمتنع عن بيع أي أسلحة جديدة لإيران، بدءاً من ذلك التاريخ. ولضمان امتثال روسيا لهـــذا الاتفاق، وافق الكونجرس الأمريكي على مشروع قانون في يوليو 1997 يربط بين وقف التعاون النووي الروســـي الإيراني وبين صرف المساعدات المالية المقدمة من الولايات المتحدة إلى روسيا لعام 1998. وفي ظـــل التحـــولات التي طرأت على الساحة السياسية الداخلية في روسيا، والتي تمثلت في وصول فلاديمير بوتين إلى سدة السلطـــة في

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، مرجع سابق.

روسيا في مارس 2000، قامت الحكومة الروسية بمراجعة تعهداتها للولايات المتحدة بشأن وقف التعاون النـــووي والعسكري مع إيران، وأعلنت أنها لم تعد ملتزمة باتفاقها المذكور مع الولايات المتحدة. وجرى الاتفاق لاحقاً بين روسيا الاتحادية على تطوير التعاون النووي بين الجانبين بحيث جرى الاتفاق على إنشاء مفاعل نووي ثان روســي الصنع فور استكمال المفاعل النووي الأول في بوشهر (1).

أما الآلية الثانية التي اعتمدت عليها الولايات المتحدة والدول المعنية الأخرى، فهي تتمثل في التأكيد على محوريـــة خضوع المنشآت النووية الإيرانية للرقابة والتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والتي يـــتم إجراؤهـــا بصورة دورية، إلا أن المسؤولين الأمريكيين دأبوا منذ فترة طويلة نسبياً على التشكيك في فاعلية عمليات التفتيش التي تقوم بها الوكالة الدولية في إيران، وذلك بعد أن كان مسئولو الوكالة يؤكدون خلال هذه المرحلة علـــى أن عمليات التفتيش لم تثبت قط قيام إيران بانتهاك التزاماتها بموجب معاهدة منع الانتشار النووي، ولم يـــتم العثـــور على أي آثار لأنشطة تتعلق بالأسلحة النووية في المواقع التي يجرى تفتيشها. وكانت هذه الشكوك الأمريكية تستند على أن الوكالة الدولية ليست لديها الإمكانات أو التنظيم الكافي لاكتشاف الأنشطة السرية الجارية في المنـــشآت النووية الإيرانية.ولذلك، فإن جوهر الأزمة خلال الفترة ما بين 1995 و2002 ظل يدور حول شـــكوك يتعـــذر إثباتها من جانب الولايات المتحدة وبعض الدول الأخرى بشأن وجود برنامج نووي عسكري سرى تقـــوم بـــه إيران، يسير بصورة موازية للبرنامج النووي السلمي الذي يتركز بالأساس في محطة بوشهر في جنوب إيـــران. وفى المقابل، ظل المسئولون الإيرانيون يؤكدون دوماً طيلة هذه الفترة على أن البرنامج النووي الإيراني يندرج بالكامـــل في إطار الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، وفى ظل التفتيش الدقيق من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذريـــة، وأنه ليست لإيران سياسة سرية في مجال التكنولوجيا النووية، وأن الخطط والمشروعات التي يجرى العمل فيها ضمن البرنامج النووي الإيراني قد عرضت مرارا على الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي أقرتها ووافقـــت عليهـــا، بـــل وشارك خبراء الوكالة بالمشورة العلمية والفنية فيما يتعلق بعوامل الأمان والسلامة في محطة بوشهر.

المطلب الثاني: مرحلة الإتهام الصريح

المرحلة الثانية في الأزمة النووية الإيرانية بدأت في أواخر عام 2002، أي بعد الاتهامات الموجهة بإيران بانتهاك التزاماتها المفروضة عليها بموجب معاهدة منع الانتشار النووي واتفاقية الضمانات النووية. والجدل الحـــاد حـــول البرنامج النووي الإيراني ، وما يعنيه بالنسبة إلى المنطقة. حيث في شتاء 2002 (في الوقت الذي كانت فيه قـــوات التحالف تعد لشن هجوم على العراق)، أقرت إيران أمام العالم بأن برنامجها النووي أكثر تطوراً، بعد أن وجـــدت نفسها مجبرة على ذلك في وجه التقارير التي نشرتها الصحافة العالمية استناداً إلى معلومات سربتها إلى مصادر غربية حركة مجاهدي خلق الإيرانية المعارضة، والتي كشفت عن أن إيران قد أقامت بعيداً عن رقابة الوكالـــة الدوليـــة، مركزا لمعالجة المياه الثقيلة في أراك، وأخراً كبيراً لتخصيب اليورانيوم في منطقة ناتانز (2)، وقد استحوذ موقع ناتانز

(1). خضر الدهراوي، ((روسيا الاتحادية وإيران))، **مجلة الدفاع العربي**، بيروت، العدد (02)، نوفمبر 2004، ص 22.

(2). جيفري كيمب وآخرون، مرجع سابق، ص 234.

على اهتمام مركزي في هذه الأزمة، إذ أتضح أن هذا الموقع يضم شبكة صغيرة من مئات مـــن معـــدات الطـــرد المركزي لتخصيب اليورانيوم، فيما كان دليلاً على أن إيران لديها المكونات اللازمة التي تتيح لها إنتاج وتركيـــب أجهزة الطرد المركزي، وهو ما أدى إلى شيوع الاعتقاد لدى المسؤولين الأمريكيين ولدى بعض مسؤولي الوكالـــة الدولية للطاقة الذرية بأن قيام إيران بإنشاء هذه الشبكة من أجهزة الطرد المركزي اللازمة لتخـــصيب اليورانيـــوم يشير إلى أن إيران تعتزم التمهيد لخطوة لاحقة في تطوير برنامجها النووي، سعيا إلى امتلاك السلاح النووي.

هذا التطور كان تطوراً حاسماً وبالغ الأهمية لكونه أول دليل من نوعه، وقد جرى استخدام هذا الاكتـــشاف من جانب الولايات المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية بوصفه دليلاً عملياً على وجود مكون سرى في البرنامج النووي الإيراني، ولكونه يمثل انتهاكاً لالتزامات إيران بموجب اتفاقية الضمانات النووية، والتي تفـــرض ضـــرورة خضوع كافة الأنشطة النووية للدول الأعضاء لرقابة وتفتيش الوكالة الدولية الذرية، وضـــرورة الحـــصول علـــى موافقتها على إنشاء معامل لتخصيب اليورانيوم، وإشرافها الكامل على أنشطة التخصيب في الـــدول الأعـــضاء. ونظراً لمحورية هذا التطور، فقد تلقفت الإدارة الأمريكية هذا الاكتشاف المثير، وجعلته موضوعاً لحملتها السياسية العارمة ضد إيران. كما تزامن ذلك مع ظهور عنصر جديد في الأزمة النووية الإيرانية وهـــو اكتـــشاف مفتـــشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية في أوت 2003 آثار مشعة بدرجة عالية في عينات مأخوذة من البيئة في إيران، ممـــا اعُتبر دليلاً على أن إيران تقوم بتنقية اليورانيوم دون إبلاغ الوكالة، حيث أظهر تحليـــل هـــذه العينـــات وجـــود مستويات عالية لتخصيب اليورانيوم، بصورة تتطابق مع المستويات الموجودة في المواد المستخدمة في إنتاج السلاح النووي، وكانت مستويات التخصيب مرتفعة بدرجة تثير قلق الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهو ما زاد الشكوك الأمريكية والدولية من أن الطموحات النووية الإيرانية تتجاوز مجرد الاستخدامات السلمية لـــها.

لقد شكل هذان التطوران نقلة نوعية هامة في الأزمة النووية الإيرانية، لأنها انتقلت من مرحلة الـــشكوك غـــير القابلة للإثبات إلى مرحلة الاتهامات الصريحة المستندة إلى ما يعتبر أدلة عملية على وجود أنشطة ســـرية تجـــرى في إطار البرنامج النووي الإيراني. وأعطت هذه الاكتشافات قوة دفع إضافية للشكوك التي تثيرها الولايات المتحـــدة والعديد من الدول الأخرى بشأن قيام إيران بإخفاء بعض مكونات برنامجها النووية، وإبقائها بعيدة عـــن الرقابـــة الدولية، وهو سلوك كان التفسير الوحيد له من جانب هذه الأطراف يتمثل في أن إيران تسعى إلى امتلاك القـــدرة على صنع السلاح النووي.

وبينما حرصت إيران طيلة مراحل الأزمة على نفى وجود مكون سرّي في برنامجها النووي، وعلـــى التزامهـــا الكامل بمعاهدة منع الإنتشار النووي، وعلى أن أنشطتها تندرج بالكامل في إطار الاستخدامات السلمية للطاقـــة الذرية، فإن الولايات المتحدة والعديد من القوى الغربية اعتبرت في المقابل أن هذه التطورات تمثل دليلا على وجود أنشطة سرية تجرى في إطار البرنامج النووي الإيراني. وتحولت هذه الأدلة إلى المحور الرئيسي للأزمة النوويـــة بـــين إيران وكافة الأطراف الأخرى في طورها الثاني. وأعطت هذه الاكتشافات قوة دفع إضافية للشكوك التي تثيرهـــا الولايات المتحدة والعديد من الدول الأخرى بشأن قيام إيران بإخفاء بعض مكونات برنامجها النوويـــة، وإبقائهـــا

بعيدة عن الرقابة الدولية، وهو سلوك كان التفسير الوحيد له من جانب هذه الأطراف يتمثل في أن إيران تــسعى إلى امتلاك القدرة على صنع السلاح النووي (1).

وقد تركز جوهر الأزمة النووية الإيرانية طيلة النصف الثاني من عام 2003 على مطالبـــة الوكالـــة الدوليـــة والعديد من القوى الدولية المعنية إيران بالتوقيع على البروتوكول الإضافي الذي يتيح لمفتشي الوكالة القيام بعمليات تفتيش مفاجئة واقتحامية للمواقع النووية الإيرانية المشتبه فيها، باعتبار ذلك مسألة محورية للتأكد مـــن صحـــــة البيانات التي تقدمها إيران للوكالة. وأصبحت التفاعلات الخاصة بالمسألة النووية الإيرانية تتمحور حول ممارســـة الضغوط على إيران للتوقيع على هذا البروتوكول باعتباره المفتاح الرئيسي للخروج من الأزمة.

حدث ذلك عقب المهلة الأولى التي وجهها مجلس أمناء الوكالة في 12 سبتمبر 2003 لإيران حتى آخر شهر أكتوبر 2003. والتي دفعت إيران نحو إعلان موافقتها على الانضمام للبروتوكول الإضافي لمعاهدة منع الانتـــشار النووي. ومع أن إيران كانت قد رفضت هذه المهلة في بادئ الأمر، واعتبرتها موقفاً وقحاً وغير مسؤول، ويهدف إلى تدمير التعاون بينها وبين الوكالة، فإنها لم تكن ترفض من حيث المبدأ التوقيع على البروتوكول، ولكنها كانت تطرح عدداً من المخاوف، أبرزها يتعلق بالخوف مما يمكن أن يؤدى إليه التوقيع على البروتوكول مـــن المـــساس بسيادة إيران على أراضيها، أو الخشية من أن تستغل عمليات التفتيش المفاجئ على المنشآت النوويـــة الإيرانيـــة كستار للتجسس على إيران، وبالذات التجسس على برنامج الصواريخ الباليستية الإيرانية. وكانت إيران تطالـــب أيضاً بالحصول على مقابل للتوقيع على البروتوكول يتمثل في ضمان حقها في الحصول على التكنولوجيا النوويـــة المتطورة الخاصة بالاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، وإسقاط الولايات المتحدة للعقوبات المفروضة عليها (2).

ونتيجة لذلك وفي غياب اتصالات أمريكية فقد بادرت كل من فرنسا وألمانيا وبريطانيا وهي الدول الثلاث في الاتحاد الأوروبي في أواسط 2003 إلى إطلاق محادثات رسمية تهدف إلى إقناع طهران بالتخلي عن التخـــصيب في برنامجها النووي وتوقيع البروتوكول الإضافي لاتفاقيتها الوقائية (3).

وقد وافقت إيران في نهاية المطاف على التوقيع على البروتوكول، واختارت سيناريو محدداً للإعلان عن هـــذه الموافقة، أثناء زيارة وزراء خارجية ألمانيا وفرنسا وبريطانيا لطهران، وحصولها على تعهدات منهم بـــأن عمليـــات التفتيش التي سوف تتم بموجب هذا البروتوكول لن تتضمن مساساً بالسيادة الوطنية لإيران أو أمنها القومي. وقام مندوب إيران لدى الوكالة في 10نوفمبر 2003 بتسليم رسالة إلى المدير العام تفيـــد بموافقـــة حكومتـــه علـــى البروتوكول، وموافقتها على وقف جميع عمليات تخصيب اليورانيوم، مما أتاح لإيران الإفلات من التعرض لعقوبات في اجتماع نوفمبر 2003 لمجلس الأمناء. ثم وقعت إيران رسمياً في 18 ديسمبر 2003 على البروتوكول في مقـــر

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((السياسة الإيرانية والملف النووي في عهد أحمدي نجاد))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (61)، المجلد (06)، أوت2005، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C2RN111.HTM، بتاريخ 04 أفريل 2007، 10سا14د.

(2). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، مرجع سابق.

(3). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **قرار مجلس المحافظين رقم Gov.2003.81** الذي يتعلق بتنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار النووي في جمهورية إيران الإسلامية والصادر في فيينا بتاريخ 26 نوفمبر 2003، ص 01.

الوكالة بالعاصمة النمساوية. وكانت الحكومة الإيرانية قد أشارت في الإعلان المشترك أنها ستتصرف وفقا لأحكام البروتوكول لدى سريان مفعوله رسمياً، غير أنه يجب إحالة البرتوكول إلى البرلمان للمصادقة عليه (1).

وقد اعتبر المسؤولون الإيرانيون التوقيع على البروتوكول بمثابة انتصار دبلوماسي، إذ أكـــد المرشـــد الأعلـــى للجمهورية الإيرانية علي خامنئي دعمه لهذا الاتفاق بوصفه انتصاراً لبلاده على المؤامرة الأمريكيـــة الـــصهيونية، مؤكداً في الوقت نفسه أن التوقيع على هذا الاتفاق لا يعنى أن إيران تستسلم أمام الضغوط الدولية، وإنمـــا يعتـــبر ذلك محصلة لعملية تفاوضية جيدة. وفى الوقت نفسه، أكدت إيران أن التوقيع على البروتوكول الإضافي لا يعـــني بالضرورة موافقة إيـــران على وقف عمليات تخصيب اليورانيوم، بل على العكس ترفض إيـــران وقـــف هـــذه العمليات بشكـــل نهائي، وإنما الاكتفاء بتعليق مؤقت وطوعي للتخصيب من أجل بناء الثقة (2).

وقد تم التوصل إلى إعلان مبدئي مشترك في 21 أكتوبر 2003 وافقت طهران بموجبه على ما يلي:

- الدخول في اتفاق كامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لمعالجة وحل جميع المتطلبات والقضايا العالقة للوكالـــة بشفافية كاملة وإيضاح وتصحيح أي إخفاقات أو نواقص محتملة.
- توقيع البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية وبدء إجراءات التصديق عليه.
- مواصلة التعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية طبقا للبروتوكول الإضافي ريثما تتم المصادقة عليه.
- تعليق جميع عمليات تخصيب اليورانيوم ونشاطات إعادة المعالجة بصورة اختيارية ووفقا لتعريف الوكالة.

وبناءاً على إصرار طهران أضفت الدول الأوروبية الثلاثة (EU3) تعليق التخصيب بأنه طوعي ومؤقت رغـــم أنها كانت لا زالت تأمل في إقناع إيران بالتخلي عن مطالبها بإنتاج دورة وقود محلية مقابل تعـــويض اقتـــصادي وسياسي. وأعلنت الدول الأوروبية الثلاثة أن الالتزامات الإيرانية ستفتح الباب لحوار يستند إلى تعاون طويل الأمد وأن بوسع إيران بشكل خاص، وحال التوصل إلى حل تام لدواعي القلق الدولي، أن تتوقع سبلا أسهل للوصـــول إلى التكنولوجيا والمعدات الحديثة في طائفة من المجالات (3).

بعد ذلك، حدد اجتماع مجلس محافظي الوكالة في سبتمبر 2004 لإيران مهلة ثانية حتى نوفمبر 2004 لتوضيح موقفها بشأن الغموض المحيط بمسألتي التلوث الإشعاعي وأجهزة الطرد المركزي. ووفرت هذه المهلة قـــوة الـــدفع لإبرام الاتفاق الإيراني الأوروبي في أكتوبر من العام نفسه، وكان هناك ما يشبه السباق في المحادثات بين الإيرانيين والأوروبيين للوصول إلى هذا الاتفاق قبل انعقاد اجتماع مجلس الأمناء في نوفمبر من نفس العام. ووضـــع هـــذا الاتفاق إطاراً للتعاون الشامل في المجالات النووية والاقتصادية والسياسية بين إيـــران والاتحـــاد الأوروبي، حيـــث في15نوفمبر2004 أمكن الوصول إلى اتفاقية متكاملة لتسوية الأزمة النووية من خـــلال المفاوضـــات الإيرانيـــة الأوروبية، والتي عرفت باسم اتفاقية باريس، وتضمنت صفقة متكاملة، تقوم من ناحية على التزام إيران بالوقـــف

(1). معهد ستوكهولم ، مرجع سابق، ص 854.

(2). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، مرجع سابق.

(3). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، (التقرير رقم 51 حول الشرق الأوسط)، بروكسل: مجموعة الأزمات الدولية، 23 فيفري 2006، ص 01.

الكامل والشامل والنهائي لأنشطة تخصيب اليورانيوم، بينما تتضمن من ناحية أخرى التزام الدول الأوروبية الثلاث بتقديم مكاسب محددة لإيران، مثل بيع مفاعل نووي متطور يعمل بالمياه الخفيفة لتوليد الكهرباء لإيران، وتـــسهيل والالتزام بتزويدها بالوقود النووي، وانضمام إيران إلى منظمة التجارة العالمية وهى العضوية التي تقـــف الولايـــات المتحدة حائلاً دونها منذ عام 2001، وتعزيز علاقات التبادل التجاري بين إيران ودول الاتحاد الأوروبي (1).

وبموجب اتفاق باريس، جرت مفاوضات إيرانية أوروبية منذ يناير 2005 للوصول إلى اتفاقات تفصيلية تنفيذاً لاتفاق باريس، ألا أن هذه المفاوضات اتسمت ببعض النقاط، شكلت عوائق وقفت في طريق المفاوضات، ويمكن القول أنها كانت سبباً رئيسياً في عدم التوصل إلى اتفاق في النصف الأول من 2005، وأبرز هذه النقاط:

- حرصت إيران على التأكيد بشكل دائم، بأن تعليق عمليات تخصيب اليورانيوم هو تعليق مؤقـــت، وأن قـــرار التعليق ساري فقط خلال فترة المفاوضات لتعزيز الثقة، وأنه ستتم معاودة التخصيب الذي هو حقها الـــشرعي والقانوني، في الوقت الذي تراه إيران مناسباً، طالما أنه يتم تحت إشراف الوكالة الدولية للطاقـــة الذريـــة، مـــع التأكيد بأن المفاوضات مرتبطة بجدول زمني.
- بدت الترويكا الأوروبية في هذه المرحلة، أكثر تشدداً في معالجتها للملف الإيراني، ووجه التـــشدد يكمـــن في إعلان الترويكا الأوروبية بصراحة، طيلة فترة المفاوضات، أنها على استعداد وبشكل جاد إحالة الملف النـــووي الإيراني إلى مجلس الأمن الدولي.
- دخول الولايات المتحدة على خط المفاوضات ، وإن كان ذلك بشكل غير مباشر، حيث أعلنت كاتبة الدولـــة للخارجية الأمريكية: أن الولايات المتحدة مستعدة للسماح لإيران بالانـــضمام إلى منظمـــة التجـــارة العالميـــة والحصول على قطع غيار للطائرات الإيرانية القديمة، وذلك إذا تخلت إيران عن برنامجها النووي. ويهدف هـــذا العرض إلى دعم الجانب الأوروبي في المفاوضات. ذلك أن الولايات المتحدة تدرك جيدا أن إيران لم ولن تتخلى عن برنامجها النووي، مقابل بعض الإغراءات البسيطة، كما تعلم أيضا حجم المصالح التي تربط أوروبا بإيران.

اتفاقية باريس التي كان المقصود منها أن تكون مقدمة للمفاوضات حول اتفاقية بعيدة المدى ومقبولة بـــصورة متبادلة تجنب جوهر النزاع وهو حق إيران المؤكد في التخصيب. وفيما كانت المفاوضات تتواصـــل في بـــاريس ولندن وجنيف في أواسط 2005 كانت إيران ترفض باستمرار أي عرض لا يتناول هذا الموضوع، وقد رفـــضت الدول الأوروبية الثلاثة الاقتراح الإيراني حول حلّ ذو أربعة مراحل يدعو إلى:

- المصادقة على البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية في البرلمان الإيراني.
- تجميع وتركيب واختبار 3000 جهاز طرد مركزي في ناتانز بمراقبة دولية دائمة على مدار 24 ساعة.
- طلب إيران السماح لها باستئناف بعض أنشطة تخصيب اليورانيوم لتزويد مفاعلاتها النووية.
- دعوة الاتحاد الأوروبي إلى إبرام اتفاقية تجارية مع إيران.

(1) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **الوثيقة رقم Infcirc 637 والمتضمنة اتفاق باريس** والصادرة في فيينا بتاريخ 15 نوفمبر 2004.

والجدير بالذكر، أن إيران طلبت في بداية المفاوضات استثناء 20 جهاز طرد مركزي من التعليق والاحتفاظ بها لأغراض البحث العلمي، ولكن قوبل هذا الطلب بالرفض من الجانب الأوروبي.

واختار الأوروبيون من ناحيتهم التأخير والتباطؤ في تقديم مقترحات تفصيلية بشأن تنفيذ اتفــاق بــاريس (1). وبدلاً من التفكير في مسألة التخصيب، الانتظار حتى موعد الانتخابات الرئاسية الإيرانية في جوان 2005 مراهنــة على فوز الرئيس السابق هاشمي رافسنجاني، الذي تعتبره أكثر مرونة ورغبة في التوصل إلى اتفاق. وقد فشلت هذه الآمال واختار الإيرانيون بدلاً من رافسنجاني محمود أحمدي نجاد، الذي كان من المنطق أن يميــل إلى الخيــارات الحازمة والمتشددة في الموضوع النووي على ضوء خلفية أحمدي نجاد وتركيبته الشخصية، وطريقــه إلى مقعــد الرئيس (2).

إلا أن القيادة الإيرانية، وفي مسعى لتهدئة المواقف الغربية، أكدت للمسؤولين الأوروبيين أن سياستها النوويــة ستبقى دون تغيير، كما حث كبير المفاوضين حسن روحاني في رسالة خاصة، المسؤولين في الــدول الأوروبيــة الثلاث على المحافظة على استمرارية المحادثات بقبول المرحلة الأولى من المقترحات الإيرانية، واستئناف نــشاطات تحويل اليورانيوم، تحت مراقبة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في أصفهان (3).

توقفت المفاوضات في أوائل أوت 2005، وتعبيراً عن إحباطها من الرفض الأوروبي الاستجابة لمبادرتها، والتي ترى أنها تحوي تحديدات أكثر تأثيرا بكثير من نشاطاتها في دورة الوقود النووي، قامت إيران بإبلاغ الوكالة الدولية بموقفها استناداً إلى مقترحات سابقة في مارس 2005، وأجرت عليها تعديلات وتعرض فيها إلى (4):

- التخلي لمدة غير محددة عن المعالجة الكيميائية للوقود المنضب لاستعادة اليورانيوم والبلوتونيوم غير المــستخدمين. وإذا تم تطبيق ذلك بدقة وإذا تخلت إيران عن خططها لبناء مفاعل ماء ثقيل فإن هذا الالتزام سيكون من شــأنه فعليا قطع طريق استخدام البلوتونيوم لإنتاج أسلحة نووية.
- تحديد نشاطات تخصيب اليورانيوم في المرحلة الأولى لتقتصر فقط على تلك التي تلــزم المتطلبات الطارئــة لمفاعلات إنتاج الطاقة، وهذا في حالة عدم وصول الإمدادات الدولية.
- الخضوع لمراقبة مستمرة في الموقع من قبل مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية في منشآت التحويل والتخصيب لتوفير ضمانات إضافية غير مسبوقة.

في 8 أوت 2005 نفذت إيران تهديداتها السابقة بالبدء في نشاطات تحويل اليورانيوم في أصفهان، وقــد بــرر روحاني هذا القرار بما يبديه الأوروبيون من عدم مرونة. وحقيقة الأمر أن الأوروبيون كانوا قد اعترفوا بحق إيران في تطوير برنامج مدني للطاقة النووية وأبدت رغبتها في دعم هذا البرنامج. إلا أنها رفضت مساعي إيران لامتلاك

---

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، مرجع سابق.

(2). سامح راشد، ((سياسة الخارجية الإيرانية: نصف عام تحت رئاسة أحمدي نجاد))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (67)، المجلد (07)، فيفري2006، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN57.HTM، بتاريخ 04 أفريل 2007، 20سا04د.

(3). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، مرجع سابق، ص 03.

(4). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 648**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 01 نوفمبر 2005.

الماء الخفيف ومفاعلات لأغراض البحث. كما أن الإتحاد الأوروبي أكد أيضا احتمالات قيام مزيد مـــن التعـــاون الاقتصادي والسياسي بما في ذلك حوافز تجارية واستثمارية وتأييد انضمام إيران إلى منظمة التجارة العالمية (1).

رفضت القيادة الإيرانية الاقتراحات الأوروبية على الفور واعتبرتها إهانة بحق الشعب الإيراني توجـــب علـــى الدول الأوروبية الثلاثة تقديم الاعتذار له. واعتبر الرئيس الإيراني أحمدي نجاد أنه ليس هناك جدوى من اســـتمرار المفاوضات فأعلن بعد فترة قصيرة من توليه مهام منصبه بأنه سيقدم اقتراحاً جديداً خلال زيارته للأمم المتحـــدة. وقد أصر في كلمته أمام الجمعية العامة يوم 17 سبتمبر 2005 على حق إيران الثابت في إنتاج دورة وقود كاملـــة وأدان التفرقة النووية العنصرية للغرب في سعيه لحرمان إيران والدول النامية الأخرى من التمتع بالحقوق التي يتمتع بها الغرب. وقد رفض المسؤولون في الإتحاد الأوروبي على الفور العرض الذي قدمه الرئيس نجاد والذي يـــنص في جوهره على دعوة شركات أجنبية لمشاركة إيران في تطوير قدراتها التخصيبية، وعززت النبرة الهجومية للـــرئيس نجاد من صلابة موقف أميركي أوروبي موحد في اجتماع مجلس الوكالة الدولية للطاقة الذريـــة الـــذي انعقـــد في 24سبتمبر 2005 (2).

وفي نهاية ذلك الاجتماع أصدر مجلس المحافظين قراراً يعبر عن القلق الشديد من أن إخفاقات إيران العديـــدة وانتهاكها لالتزاماتها بالامتثال لاتفاق الضمانات المعقود معها في إطار معاهدة عـــدم الانتـــشار النـــووي حـــتى 01أكتوبر2003 قد أدت إلى حدوث حالة عدم امتثال في سياق معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية، ويعـــبر القرار عن مخاوف أعم من سلوك إيران ونواياها، وما نتج عن ذلك من انعدام الثقة في برنـــامج إيـــران النـــووي مخصص حصراً للأغراض السلمية، قد أثار تساؤلات تندرج في نطاق إجراءات واختصاصات مجلس الأمن الدولي باعتباره المسؤول عن حفظ الأمن والسلم الدوليين، إلا أن القرار لم يحدد إطاراً زمنياً لأي من هذه الإجراءات (3).

وقد صادقت 23 من أصل 35 من البلدان الأعضاء على قرار وامتنعت 11 دولة من التصويت على القرار بما في ذلك روسيا والصين وعارضته دولة واحدة هي فنزويلا. ولعل الصوت الإيجابي الأشد مفاجأة كـــان صـــوت الهنـــد والتي كانت قد وقعت مؤخراً صفقة لتمديد أنابيب غاز طبيعي مع إيران بقيمـــة ملايير الدولارات، والتي كانت حتى ذلك الحين تؤيد موقف إيران سراً وعلناً على السواء. وهزّ هذا الموقف المعاكس غير المتوقع بـــصورة مؤقتة ثقة إيران في إمكانية الاعتماد على الحلفاء في حركة عدم الانحياز (4).

وفي 18 نوفمبر 2005 رفع المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية تقريراً إلى مجلس المحافظين استشهد فيـــه بوثائق تعود إلى مابين أواخر السبعينات وأواخر الثمانينات من القرن الماضي، وقد تضمنت إشارات إلى رسومات لعناصر وتركيبات عملية الطرد المركزي، ورسومات لمخططات سلاسل مكائن، ومعلومات حـــول طرح وتصنيع

(1). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 651**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 08 أوت 2005.

(2). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، مرجع سابق، ص ص 04، 06.

(3). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **قرار مجلس المحافظين رقم Gov.2005.77** الذي يتعلق بتنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار النووي في جمهورية إيران الإسلامية والصادر في فيينا بتاريخ 24سبتمبر 2005.

(4). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، نفس المرجع، ص 07.

معدن يورانيوم مخصب وطبيعي ومستترف ضمن أشكال نصف كروية (1)، كما أكد مجلس المحافظين دعوتـــه إلى التصديق العاجل على البروتوكول الإضافي والمزيد من التوثيق والشفافية (2).

إلا أن صبر الوكالة الدولية للطاقة الذرية نفذ أخيراً في اجتماع مجلس المحافظين في فيفري 2006 كرد على قرار إيران في 10جانفي2006 استئناف نشاطات البحث والتطوير بما في ذلك عمليات التخصيب في ناتانز. وقد قللت طهران من أهمية قراراها مؤكدة بأن العملية التي استأنفتها هي فقط لأغراض البحث، أما إنتاج الوقـــود النـــووي فمازال معلقاً. بيد أنها بانخراطها في نشاطات ذات علاقة بالتخصيب تكون قد اجتازت خطـــا أحمـــر للولايـــات المتحدة والاتحاد الأوروبي ويجعلهما يوحدان صفوفهما لقناعتهما أنه لا يمكن السكوت على تحد كهذا ويـــدفعهما إلى بذل جهود مشتركة مكثفة لحشد وقوف روسيا والصين إلى جانبهما (3).

وفي 04فيفري 2006 طلب مجلس المحافظين من المدير العام أن يخطر مجلس الأمن الدولي بأن هناك سلسلة من الخطوات يطالب مجلس المحافظين إيران القيام بها وأن يخطر مجلس الأمن بجميع تقارير وقرارات الوكالـــة الدوليـــة للطاقة الذرية بصيغتها المعتمدة والمتعلقة بهذه القضية (4).

أبدى مجلس المحافظين قلقاً جدياً من طموحات إيران النووية مستشهداً بإخفاق إيران المتكرر في تنفيذ التزاماتها وانتهاكها لهذه الالتزامات إضافة إلى انعدام الثقة بأن برنامج إيران النووي مقتصر فقط على الأغراض الـــسلمية. وفي محاولة لكسب الوقت لفرصة أخيرة لاستخدام الدبلوماسية ولضمان تأييد روسيا والصين فقد أجل القرار النظر في القضية من مجلس الأمن الدولي لمدة شهر إلى ما بعد قيام مجلس المحافظين ببحـــث المـــسألة مجـــدداً في أوائـــل مارس2006. كما أنه ليس هناك أي ضمان بأن موسكو وبكين ستوافقان على اتخاذ إجراء ذو معنى عندما تحـــال القضية إلى مجلس الأمن الدولي. بيد أنه لا يبدو أن هناك تأثير مباشر لهذه الفروقات على إيران، وفي ردها الفوري على التصويت بأنها ستستأنف النشاطات التخصيبية وتوقف تطبيق البروتوكول الإضافي وبذلك لا تسمح بـــإجراء تفتيشات مفاجئة من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو تفتيش المواقع غير المعلن عنها أيضا.

وفي 03 جانفي 2006 أبلغت إيران الوكالة الدولية بأنها قررت أن تستأنف اعتباراً مـــن 09 جـــانفي 2006 أنشطة البحوث التطويرية (التخصيب على نطاق محدود) الخاصة ببرنامجها النووي، كما طلبت إيران من الوكالـــة في07جانفي 2006 بإزالة الأختام في منشآتها النووية.وقد تم ذلك في 10جانفي 2006 بحضور مفتشي الوكالة (5).

عقب ذلك وفي 04 فيفري 2006 أصدر مجلس المحافظين للوكالة الدولية للطاقة الذرية، يرى في هذا الـــسياق أنه من الضروري أن تقوم إيران بما يلي (6):

(1). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2005.87**، مرجع سابق، ص 03.

(2). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **قرار مجلس المحافظين رقم Gov.2005.77**، مرجع سابق، ص 05.

(3). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، مرجع سابق، ص07.

(4). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **قرار مجلس المحافظين رقم Gov.2006.14** الذي يتعلق بتنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار النووي في جمهورية إيران الإسلامية والصادر في فيينا بتاريخ 04 فيفري 2006، ص 03.

(5). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2006.15**، مرجع سابق، ص 10.

(6). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **قرار مجلس المحافظين رقم Gov.2006.14**، نفس المرجع، ص 02.

- أعادة استئناف التعليق التام والمستدام لجميع الأنشطة المتعلقة بالتخصيب وإعادة المعالجة.
- إعادة النظر في بناء مفاعل بحثي مهدئ بالماء الثقيل.
- التصديق على البروتوكول الإضافي.
- الاستمرار إلى حين الانتهاء من التصديق، في التصرف وفقاً لأحكام البروتوكول الإضافي الذي وقعته إيران في 18 ديسمبر 2003.
- تنفيذ تدابير الشفافية حسب ما يطلبه المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

كما يطلب القرار من المدير العام إخطار مجلس الأمن الدولي بهذه الخطوات وكذا كل قرارات الوكالة بصيغتها المعتمدة والمتعلقة بالملف الإيراني. وفي 05 فيفري 2006، وعقب هذا القرار، توقفت إيران عن تنفيـــذ أحكـــام البروتوكول الإضافي (1).

في 29 مارس 2006 تسلم مجلس الأمن بياناً من رئيسه يدعو فيه إيران إلى تعليق أنشطة تخـــصيب اليورانيـــوم وتنفيذ البروتوكول الإضافي (2).

بعد ذلك، وفي 06 جوان 2006 قدمت الدول الخمس الدائمة العضوية زائد ألمانيا لإيران ما يعـــرف بـــسلة الحوافز من أجل إيقاف أنشطة التخصيب (3). إلا أنه وفي نفس التوقيت بدأت إيران بجولة اختبـــارات لسلـــسلة تعاقبية مكونة من 164 جهاز طرد مركزي باستخدام سادس فلوريد اليورانيوم. وقد أعلنت إيران بأنها حققـــت مستويات تخصيب بلغت 5 % من اليورانيوم أثناء جولة الاختبارات (4). وجاء الإعلان الإيراني على لسان كل من الرئيس محمود أحمدي نجاد ورئيس مجمع تشخيص مصلحة النظام هاشمي رافسنجاني بأن إيران قد نجحت في إتمـــام دورة تخصيب اليورانيوم معملياً ليشكل حادثاً مفصلياً في مسيرة البرنامج النووي الإيراني، فبهذا الإعلان انـــضمت إيران رسمياً إلى النادي النووي وأصبحت ثامن دولة في العالم تمتلك هذه التقنية، فقد أعلن أحمدي نجاد في خطاب تليفزيوني من مدينة مشهـــد بشمال شرقي إيـــران، حيث قال: إنني أعلن رسمياً انضمام إيـــران إلى تلك المجموعة من البلدان التي تمتلك التكنولوجيا النووية، وهذه نتيجة مقاومة الأمة الإيرانية (5). مما أدى بمجلس الأمن أن يصدر القرار 1696 بتاريخ 31 جويلية 2006 يطالب فيه إيران وحسب الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة بتعليق جميع أنشطتها المتعلقة بتخصيب اليورانيوم بما في ذلك البحث والتطوير، كما يؤيد سلة الحوافز المقدمـــة مـــن طـــرف الخمسة زائد واحد لإيران، بشأن التوصل إلى ترتيب شامل طويل الأمد يتيح تطوير العلاقات والتعاون مع إيران

(1). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2006.27**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 28 أفريل 2006، ص 06.

(2). Sharon Squassoni, **Iran's Nuclear Program Recent Developments, (**CRS Report for Congress), Washington: Congressional Research Service, September 6th 2006, P 05.

(3). Daniel Mockli, ((Ambitions nucléaires de l'Iran)), **Politique de Sécurité**, Zurich, 1er année, N(01),Novembre 2006, P 2.

(4). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2006.53**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 31 أوت 2006، ص 02.

(5). سمير زكي البسيوني، ((كيف سيتعامل العرب مع إيران النووية))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (71)، المجلد (07)، جوان 2006، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN88.HTM، بتاريخ04 أفريل 2007، 15سا09د.

على أساس الاحترام المتبادل وبناء الثقة الدولية في الطبيعة السلمية لبرنامج إيران النووي (1).

وفي 22 أوت 2006 ردت إيران أخيراً على سلة الحوافز التي قدمتها لها مجموعة الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن زائد ألمانيا، وقد جاء الرد مطولاً وتفصيلياً في 21 صفحة ، طرحت خلاله طهران أكثر من100سؤال تمحورت حول الموضوعات الرئيسية التالية (2):

- المساعدة على تحقيق تسوية سلمية للتراع النووي في إطار الوكالة الدولية وأحكام معاهدة عدم الانتشار النووي.
- وضع المبادئ والأسس اللازمة لبناء الثقة والتعاون المتبادل في المجال النووي.
- تحسين نطاق التعاون بين إيران والأطراف الأخرى في جميع المجالات على أساس الاحترام والثقة المتبادلة.
- تعزيز السلم والأمن في المنطقة والتقدم العلمي والتكنولوجي والاقتصادي في إيران.

ومن البديهي أن كل مجموعة من هذه الأسئلة تحتاج إلى شهور للتفاوض حولها وبحثهـــا، وهـــو مـــا دفـــع المسؤولون الإيرانيون إلى الإلحاح على طلب التفاوض مع مجموعة الدول التي قدمت هذه الحوافز. ولذلك يتـــسم الرد الإيراني بما أطلق عليه المراقبون الغموض البناء، والرفض المرن، وهو ما يرهق الخصوم ويـــربكهم، ويعيـــد في نفس الوقت الكرة إلى الملعب الأوروبي مرة أخرى. وضعت إيران نصب أعينها أنه إذا كانت الولايات المتحدة قد حددت موقفها في هذه الأزمة في معادلة محددة مفادها إما وقف تخصيب اليورانيوم أو فرض العقوبات الدولية على إيران بموجب قرارات من مجلس الأمن تفرض عليها طبقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، فإن الرد الإيراني على ذلك هو إما التفاوض غير المشروط، أو الدخول في مواجهة مفتوحة بدءاً من المواجهة الدبلوماســـية داخـــل أروقة مجلس الأمن وحتى المواجهة العسكرية. هذا في حين أن أول الشروط التي أرفقتها مجموعـــة الـــدول (5+1) بسلة الحوافز هو إيقاف التخصيب، ومن هنا يأتي تصادم المواقف بين الطرفين (3).

بعد شهر من القرار 1696، أصدر المدير العام للوكالة تقرير، أكد فيه أن إيران لم توفر القدر الضروري مـــن الشفافية لإزالة الالتباسات المرتبطة بأنشطتها، كما أنها لم تعلق أنشطتها المتعلقة بالتخصيب و لم تتـــصرف وفقـــا لأحكام البروتوكول الإضافي (4).

إلا أنه وكنتيجة للتقرير السابق المدير العام الذي أكد فيه عدم تعليق إيران التخصيب، اتفقت الدول الخمـــسة الدائمة العضوية زائد ألمانيـــا في 06 أكتوبر 2006 على إحالة الملف النـــووي الإيـــراني إلى مجلـــس الأمـــــن، ليتصرف فيه حسب المادة41 من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة (5). وهذا ما كان، حيث أصدر المجلـــس

(1). الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1696**، الذي يتعلق بالبرنامج النووي الإيراني والصادر في نيويورك بتاريخ 31 جويلية 2006، ص02.

(2). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 685**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 10 نوفمبر 2006، ص 07.

(3). حسام سويلم، ((ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز وما هي الخيارات المتاحة))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (67)، المجلد (07)، فيفري2006، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN88.HTM، بتاريخ 04أفريل2007، 20سا20د.

(4). الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2006.53**، مرجع سابق، ص06.

(5). UK Foreign Secretary, **behalf of the Foreign Ministers of China, France, Germany, the Russian Federation, the United Kingdom, the United States of America and the High Representative of the European Union**, London: UK Foreign Secretary, 06 October 2006.

القرار1737 بتاريخ 23 ديسمبر 2006 ثم القرار 1747 بتاريخ 24 مارس 2007 وهما جملة من العقوبات التي يفرضها مجلس الأمن الدولي على إيران،كما طلب القرار الأخير من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذريـــة أن يقدم في غضون 60 يوماً تقريراً آخراً عما إذا كانت إيران قد أوقفت جميع نشاطات التخصيب إيقافـــا كـــاملاً ومستداماً (1).

يذكر أنه في 09 أفريل 2007، أعلن الرئيس الإيراني أحمدي نجاد ومن موقع منشأة ناتـــانز، أن إيـــران قـــد دخلت مرحلة الإنتاج الصناعي لتكنولوجيا الوقود النووي، التي تعنى بإنتاج اليورانيوم المخـــصب علـــى نطـــاق صناعي، بواسطة تشغيل 3000 جهاز طرد مركزي مبتدئة بنصب شبكتين في فيفري 2007، تحتوي كل منـــهما على 164 جهازاً للطرد المركزي في مركز ناتانز النووي، وأنها تخطط لزيادة العدد إلى 54000 جهـــاز. ويعـــني إعلان هذا النجاح أن إيران تمكنت من الحصول على الخبرات اللازمة لإنتاج اليورانيوم المخـــصب علـــى نطـــاق صناعي، أسرع مما كان متوقعا لها، إذ حذر محمد البرادعي المدير العام للوكالة الطاقة الذرية في تصريح له لصحيفة الفايننشال تايمز البريطانية في فبراير 2007، من أن :(إيران قد نجحت في امتلاك التكنولوجيا النووية، وأنها قـــادرة على تخصيب اليورانيوم على نطاق صناعي) وحدد المدة بستة أشهر، ورغم أنهـــا أصـــبحت تمتلـــك الخـــبرات التكنولوجية المهمة لإدارة برنامجها النووي لوحدها، إلا أنها لن تتمكن من إنتـــاج قنبلـــة نوويـــة إلا بعـــد 5 إلى 10سنوات، كما قال (2).

.

(1). أنظر كل من:

. الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1737**، الذي يتعلق بفرض عقوبات على جمهورية إيران الإسلامية بسبب برنامجها النووي والصادر في نيويورك بتاريخ 23 ديسمبر 2006، ص 02.

. الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1747** الذي يتعلق بتشديد العقوبات على جمهورية إيران الإسلامية والصادر في نيويورك بتاريخ 24 مارس 2007، ص 02.

(2). أسامة نعمان، ((الإنتاج الصناعي لليورانيوم المخصب يقود إلى توفير وقود قد يكفي لقنبلة نووية))، **جريدة الشرق الأوسط**، العدد (10360)، 10أفريل2007،

http://www.asharqalawsat.com/details.asp?section=4&issue=10360&article=414405&search=إيران&state=true، بتاريخ 25 أفريل 2007، 23سا09د.

الخلاصة والاستنتاجات:

ظهرت البوادر الأولى للطموح النووي الإيراني منذ خمسينات القرن الماضي، وما يلفت الانتباه هو أن هذه البدايات كانت بمساعدة غربية. ويمكن تقسيم تطور البرنامج النووي الإيراني إلى:

- مرحلة الشاه (1954-1978): وفيه تم إحداث بنية أساسية للبرنامج، وانضمام إيران لمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية. إلا أن الهدف الرئيس من هذا البرنامج ذلك الوقت هو جعل إيران قـــوة إقليمية من خلال امتلاك السلاح النووي، وإعلان هذا الهدف صراحة.
- مرحلة ما بعد سقوط الشاه (1979-1987): وتميزت هذه بإهمال النظام الإســـلامي الجديـــد للبرنامج لاقتناعه بعدم الفائدة منه، بالإضافة إلى تكلفته الباهظة.
- مرحلة ما بعد الحرب مع العراق (1988-2002): وظهرت فيها إعادة بعث البرنامج النـــووي، وكانت نتائج الحرب الإيرانية العراقية سبباً مباشراً لهذه الانطلاقة.
- المرحلة الحالية (2003 إلى 2007): وظهر فيها البرنامج النووي الإيراني أكثر تطوراً، وأحـــرزت إيران في هذه المرحلة تقدماً في امتلاك التكنولوجية الحساسة والقدرة على تخصيب اليورانيوم بنسبة 3%.

تهدف إيران من خلال تنفيذ برنامجها النووي إلى تحقيق مجموعـــة مـــن الأهـــداف الـــسياسية والإستراتيجية إضافة إلى الهدف الاقتصادي، رغم أن هذا الأخير ليس مخالفاً للمنطق، إلا أنـــه لـــيس مقنعا تماماً.

تحصلت إيران وتحكمت جيداً في وسائل إيصال الرؤوس النووي من خلال إنتـــاج جملـــة مـــن الصواريخ الباليستية المتوسطة والبعيدة المدى.

بدأت الأزمة النووية الإيرانية الحالية سنة 2003 مع تسرب وظهور معلومات عن مواقع نوويـــة إيرانية سرية كان من المفترض أن تقوم بالإبلاغ عنها للوكالة الدولية للطاقة الذرية حـــسب اتفاقيـــة الضمانات التي وقعتها إيران سنة 1974. إلا أن جذور هذه الأزمة تعود في الحقيقة إلى ما قبل هـــذا التاريخ، ولكن انعدام الأدلة والبراهين أبقاها في مرحلة الشكوك والتخمينات.

استطاعت إيران التحكم في دورة الوقود كاملة، كما أنها أصبحت تنتج اليورانيوم المخصب على نطاق صناعي، وهنا يكمن جوهر الأزمة النووية. لأنه سواء كان موجه إلى الإغـــراض الـــسلمية أو العسكرية فالتقنية نفسها تستعمل، والاختلاف البسيط هو فقط في نسبة التخصيب.

ويترافق القلق من قدرة إيران النووية بالقلق حول النوايا الإيرانية. ورغم أن أي مـــن الأنـــشطة النووية الإيرانية لا تشكل بالضرورة انتهاكاً للالتزامات الإيرانية، وجميعها قد تنسجم مع مشروع ذي طابع سلمي بالكامل، إلا أن نمط السلوك الإيراني يشكل مدعاة لعدم الارتياح وانعدام الثقة المتبادلة.

بالتالي، ومن خلال الأزمة النووية، ظهرت مجموعة من الأطراف المهتمة بالبرنامج، وهدفها هـــو إبقاء هذا البرنامج موجها بالأساس إلى الأغراض السلمية. وهنا يلعب أسلوب التفاوض الإيراني دوراً كبيراً في تطور الأزمة.

الفصـــل الثالـــث:

تحديــــــــات

البرنامـــج النـــووي الإيرانـــي

الفصـــل الثالـــث: تحديـــات البرنامـــج النـــووي الإيرانـــي

كانت الأزمة النووية الإيرانية واحدة من أبرز الأزمات على الساحة الدولية منــذ أواخــر عــام 2002، وهى أزمة بالمعنى الحرفي للكلمة، إذ خلقت أجواء حرجة وحاسمة بالنسبة لمعظم الأطــراف المعنية، وأثارت صراعاً حاداً بين إرادات مختلف الأطراف، وتضمنت قدراً عالياً من التعقيد والتشابك في الأسباب والدوافع المؤدية إليها، إذ كانت نتاجاً لتراكم مجموعة من المتغيرات السابقة التي لا ترتبط فقط بتفاعلات العلاقات الإيرانية الأمريكية، وإنما ترتبط أيضاً بقضايا منع الانتشار النـــووي علـــى الساحة الدولية، ولاسيما في فترة ما بعد هجمات 11 سبتمبر في الولايات المتحـــدة. واســـتحوذت المسألة النووية الإيرانية على قدر كبير من الاهتمام الدولي والإقليمي، وأثارت مخاوف من نشوء حالة من التصعيد العسكري، واحتاجت إلى قدر كبير من الجهد والتفاعلات السياسية من أجل محاصـــرة تداعياتها السلبية. وكان السلوك الصادر عن معظم أطراف الأزمـــة يهـــدف إلى حمايـــة مـــصالحها والأوضاع القائمة بأقل تكلفة مادية وبشرية، جنباً إلى جنب مع العمل قدر المستطاع علـــى تجنـــب الدخول في غمار المواجهة العسكرية.

وفى الوقت نفسه، تعاملت معظم الأطراف مع المسألة النووية الإيرانية من منظور إدارة الأزمـــة، والذي يهدف إلى تجنب حدوث مواجهة مسلحة، مع محاولة التحكم في مسار التفـــاعلات المحيطـــة بالأزمة، سعياً من كل طرف إلى صيانة مصالحه. فطرفا الأزمة الرئيسيان (إيران، والولايات المتحدة) حرصا على تفادى الوصول بالأزمة إلى مستوى المواجهة المسلحة، إذ لم يكن من مـــصلحة إيـــران بالطبع أن تتعرض منشآتها النووية وقدراتها العسكرية لضربة أمريكية مدمرة، كما لم يكن من مصلحة الولايات المتحدة اللجوء إلى الخيار العسكري في وقت ما تزال فيه منغمسة بالكامل في العراق، علاوة على ما يتطلبه الخيار العسكري من تكاليف سياسية وبشرية ومادية، ولكن ذلك لا ينفـــي أن كـــلاً منهما ظل يؤكد ـــ على مستوى الخطاب السياسي ـــ استعداده الكامل لمواجهة احتمالات التصعيد العسكري.

المبحــث الأول: الدور الإيرانــي في الأزمة النوويــة

يعتبر الدور الإيراني دور مهم في الأزمة النووية الحالية بينهم وبين المجتمع الدولي، وهـــذا يرجـــع إلى الـــسلوك التفاوضي للإيرانيين وكذا الاستراتيجيات الكبرى التي انتهجتها إيران في سياساتها الخارجية منذ دخول هذه الأزمة مرحلة الاتهام الصريح لإيران بالعمل على برنامج عسكري موازي للبرنامج المدني المعلن. وانعكس ذلـــك علـــى أسلوب الإيرانيين لإدارة الأزمة النووية.

المطلــب الأول: السلوك التفاوضي الإيرانــي:

يعتمد سلوك إيران في مفاوضاتها مع الترويكا الأوروبية على ركيزتين أساسيتين هما: تصميمها القـــوي علـــى استكمال دورة الوقود النووي، ورغبتها الظاهرة في التعاون. فعلى الرغم من أن الاتفاقات ترتبط بتعليق أنـــشطة التخصيب، فإن إيران أكدت أن هذا إجراء مؤقت لإظهار حسن النية. فهي ثابتة بشأن هذه النقطة حتى وهي تأيد استمرار المفاوضات. ولأجل مواصلة العمل في برنامجها النووي، فقد استنتجت إيران منذ 2002 مجموعـــة مـــن الاستراتيجيات التفاوضية والمتمثلة في (1):

1. القيام بأعمالهم تحت ستار التعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، في الوقت الذي تبذل فيه جهوداً لإبقـــاء المفاوضات حية مع الترويكا الأوروبية.
2. تجنب الأزمة بطرق عديدة منها: اجتهدت إيران في عرض أعمالها (التي نظرت إليها الترويكا الأوروبية على أنها خرق لالتزامات إيران اتجاهها) على أنها رد فعل على عدم التزام أوروبا بجانبها من الاتفاقات.
3. تبرير إيران أعمالها على أساس أنها مقبولة وفق تفسيرها لما تم إقراره، ومن هنا كان إصرار إيران على معـــاودة الأنشطة في منشأة تخصيب اليورانيوم لا تشكل انتهاكاً لاتفاق باريس في 2004، لان التعليق كان طوعيا مـــن جانب إيران وليس التزاماً. وكذلك خطوة تخصيب اليورانيوم على نطاق صناعي،كانت ردة فعل على قرارات مجلس الأمن المطالبة بتعليق أنشطة التخصيب الإيرانية.
4. على المستوى الكلامي، يواصل الإيرانيون في كل مناسبة، تأكيد نيتهم الواضحة في متابعة المفاوضات.
5. الإستراتيجية المتعلقة بالعمل على منع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وحرص إيران على تقديم نفسها كلاعـــب دولي متعاون، باعتباره أفضل وسيلة لتمرير ما تراه هاما جدا.
6. إستراتيجية كسب الوقت ويمكن تحديد أبعاد المناورة السياسية الإيرانية في ثلاثة أبعاد هـــي: رفـــض إيقـــاف التخصيب وتغليفه بالتفاوض، لا وقف للتخصيب قبل انتهاء المفاوضات وأخيراً لا مفاوضات بشروط مسبقة.

هذا في حين أن أول الشروط التي أرفقتها مجموعة الدول (5+1) بسلة الحوافز هو إيقاف التخصيب، ومن هنا يأتي تصادم المواقف بين الطرفين (2).

---

(1). مركز يافا لدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص77.

(2). حسام سويلم، ((ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز وما هي الخيارات المتاحة))، مرجع سابق.

عندما تم انتخاب أحمدي نجاد رئيساً للجمهورية في جوان 2005، كان من المفترض بشكل واسع أنه ســيقوم بالتركيز على الشؤون الداخلية. وكما قال الناطق الرسمي باسم وزارة الخارجية الإيرانية حامد رضا آصفي بعــد ذلك بوقت قصير: إن المحادثات النووية هي جزء من سياستنا الشاملة التي نقررها بالجماع، ومن الطبيعي أن تغيير الرئيس لا يؤدي إلى تغييرها. وبعد أقل من ستة أشهر من بدء ولايتــه، أصبح هناك سبب للتشكيك في التقييــم المذكور. حيث تم استبدال روحاني بعلي لاريجاني الأكثر تشدداً كسكرتير للمجلس للأمن القومي الأعلى، كم أن الفريق المفــاوض السابق، الذي إنتقده أحمدي نجاد، قد تم حلــه. وقد أثرت التغييرات على أمــور أخرى تتعلق بالسياسة الخارجية. ففي نوفمبر 2005، جرى إعفاء 40 من كبار الدبلوماسيين. بمن فيهم السفراء في كل مــن المملكة المتحدة وفرنسا وألمانيا ومكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا من مناصبهم. كما هاجم نجــاد إســرائيل بوصفها بالورم الخبيث، يجب إزالته من الخريطة، كما وصف المحرقة بأنها أسطورة. ويرى بعض المحللون حول هذه التغييرات ومواقف نجاد، بأنها جزء من نموذج أوسع يسعى فيه المحافظون إلى إبراز السلطة وتأكيد مــصالح إيــران وفقاً لما يسمونه بالتفاعل البناء. وبموجب هذه النظرة، فإن الرئيس هو تابع بشكل أساسي لمرشد الجمهورية، وإن التغيير الذي حصل كان في الشخصيات (1). أي أنه تكتيكي في بيانات إيران وردود فعلها. وتوج هذا التكتيــك بخطاب الرئيس الإيراني في الأمم المتحدة، حيث انتقد الغرب بشدة لتدخله في البرنامج النووي الإيراني. وتــسعى إيران بذلك إلى قلب الطاولة في وجه أوروبا لتظهر هذه الأخيرة وكأنها الجهة التي تطرح مطالب غــير مقبولــة. لذا فان إيران تسعى ببطء، لكن بثبات، إلى إيجاد جو أوسع من القبول لأنشطتها، مؤكدة رغبتــها المــستمرة في التعاون طالما يتم التغاضي عما ترى أنه حقها المشروع في تخصيب اليورانيوم، وهي تأمل أن تواصل، من خــلال هذه الطريقة، كسب وقت ثمين للسير قدماً في برنامجها النووي، رغم أن تجنب حدوث أزمة يصبح أكثر صــعوبة كما تظهره التطورات الأخيرة (2).

وعموماً، وعلى الرغم من هيكل السلطة غير الشفاف وعملية صنع القرار غير الواضحة وسياسة الأمر الواقــع التدريجي في إيران، تشير إلى نفاذ الصبر اتجاه سير المفاوضات مع أوروبا والإهتمام الآخذ في الإنخفاض حول أيــة نتيجة سلبية. ويشعر المسؤولون الإيرانيون أن الترويكا الأوروبية قد أبطأت في سيرها عن قصد على أمــل إطالــة المفاوضات، ربما حتى ذلك الوقت الذي يكون فيه النظام القانوني الذي يحكم انتشار الأسلحة النووية قد تغير لغير صالح إيران. ويعتبر السياق الدولي والإقليمي في هذا الشأن أمراً رئيسياً، ومع وجود أكثر من مئة ألــف جنــدي أمريكي في العراق وارتفاع أسعار النفط، فإن قدرة واشنطن وحلفائها على استخدام وسائل قسرية قد انخفــضت بشكل هام، على الأقل في نظر طهران. ومع اقتناع إيران بحقها في برنامج نووي وتصميم الغرب على حرمانها من هذا الحق، وعداء الولايات المتحدة المتأصل لنظامها، فإنه يبدو أنها قررت بأن الوقت الراهن هو الوقت المناســب لتعزيز أهدافها النووية دون القيام استبعاد اللاعبين الأساسيين الآخرين (3).

(1). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، مرجع سابق، ص 09.

(2). مركز يافا لدراسات الإستراتيجية، مرجع سابق، ص ص77، 79.

(3). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، نفس المرجع، ص 10.

المطلـــب الثانـــي: استراتيجيات التعامل الإيرانية:

تبدى إيران تشدداً واضحاً إزاء مطالب الولايات المتحدة والاتحـــاد الأوروبي بإيقـــاف برنامجهـــا النـــووي، المخصص حسب رأيها، للأغراض السلمية. وهذا التشدد دفع العديد من المراقبين لطرح تساؤلات حول أسبابه في وقت أصبحت فيه الولايات المتحدة تهيمن بصورة واضحة على النظام الدولي و لم يعد للأطراف المحلية أو الإقليمية هامش كبير للمناورة على النحو الذي كان متاحاً ولهم إبان الحرب الباردة. كـــذلك يتـــضح مـــن ملابـــسات وتطورات أزمة إيران النووية، أن هناك اتفاقاً في الآراء بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي على ضرورة وقف إيران لبرنامجها النووي.

والحاصل أن إيران لم تكن تقدم على هذا على التشدد الواضح لو لم تكن لديها أوراق، وقاعدة سياسية تستند إليها، خاصة وأن هناك قراءات إيرانية تعتقد أن إثارة الملف النووي تستهدف فتح الطريق أمام اتخـــاذ الولايـــات المتحدة لخطوات سياسية وعسكرية من شأنها عزل نظامها السياسي وبالتالي إسقاطه، على النحو الذي حدث مع العراق وإن كانت سيناريوهات التنفيذ سوف تختلف في كل حالة عن الأخرى.

والمطالع للموقف الإيراني إزاء هذه الضغوط الدولية، لن يبذل كثيراً من العناء في التوصل إلى محـــورين تـــستند إليهما إيران في هذا الموقف المتشدد وهما: المحور الأول ويتعلق بالوضع الإيراني الداخلي، الـــذي أصـــبح يتميـــز بالصلابة والقوة عن ذي قبل. أما المحور الثاني فيتعلق بالوضع الإقليمي المحيط بإيران الذي حدثت به العديـــد مـــن التطورات صبت في النهاية لصالح دور إيراني أكثر مركزية، وأصبحت إيران بموجبها رقماً صعباً إزاء العديد مـــن الملفات الإقليمية، بعضها يتعلق بالشرق الأوسط ومنطقة الخليج العربي، والآخر يتعلق بآسيا الوسطى، وكل هـــذه الملفات تتماشى أيضاً مع مصالح سياسية وإستراتيجية للولايات المتحدة، التي أصبح عليها إما أن ترضى إيران لكي تحافظ على هذه المصالح أو على الأقل أن تضع لها بعض الإعتبار في سياستها، الأمر الذي عزز من الوضع الإقليمي لإيران وأقنعها بأن ما حدث مع العراق لا يمكن أن يحدث معها وهو ما فتح الباب أمامها لإبداء المزيد من التشدد إزاء الضغط الدولي المتعلق بإيقاف برنامجها النووي (1).

وفي كل هذا تتميز السياسة الإيرانية وخاصة في علاقاتها مع القوى الكبرى ذات العلاقة بملفها النـــووي، أنهـــا سياسية لم تتبع نمطاً محدداً، وإتباعها استراتيجيات مختلفة، كما نلاحظ أن بعض هذه الاستراتيجيات لم تكن إيران تتعمد استخدامها ولكن فرضتها الظروف والتطورات في المنطقة، ومن الممكن أن تستخدم أكثر من إســـتراتيجية مع نفس الدولة وذلك نتيجة لتشابك المصالح والعلاقات بين إيران وهذه الدول. ويمكن تناول هذه الاستراتيجيات على النحو التالي:

- استراتيجيات استثمار الأخطاء: والسبب الأساسي في استخدام إيران لهذه الإستراتيجية مع الولايـــات المتحـــدة بالذات دون غيرها هو أن إيران تدرك مدى قوة الولايات المتحدة وبالتالي فلا طاقة لإيران بمواجهة مباشر مـــع الولايات المتحدة، ومن ثم الأفضل لطهران استثمار أخطاء السياسة الخارجية الأمريكية في المنطقة والحصول على

(1). خالد السرجاني، ((مصادر التشدد الإيراني في الأزمة مع الغرب حول البرنامج النووي))، مرجع سابق.

المكاسب دون دفع أي مقابل. وقد بدأ استخدام إيران لهذه الإستراتيجية بـــصورة واضـــحة منـــذ أحـــداث 11سبتمبر2001، حيث يمكن القول إن معظم الخطوات التي قامت بها الولايات المتحدة في المنطقة بعـــد هـــذا التاريخ صبت في صالح إيران. حيث استثمرت إيران غزو الولايات المتحدة لأفغانستان والعراق والتخلص مـــن أعداء إيران في المنطقة، ليصبح العراق ورقة من أهم الأوراق الإيرانية التي تستخدمها في إدارتها مـــع الولايـــات المتحدة، وهي الورقة التي جعلت القوى الكبرى في العالم تسعى إلى إقامة حوار مع إيران بخصوص العراق، وهي أيضا الورقة التي جعلت من إيران رقماً صعباً في المعادلة العراقية، والتي يصعب على أي قوة إقليميـــة أو دوليـــة ممارسة دور في العراق دون التنسيق معها. و لم تتوقف الأخطاء الأمريكية والاستثمار الإيراني لها عند هذا الحـــد فاستفادة إيران من الدعوة الأمريكية للنشر الديمقراطية في المنطقة. فعنـــدما أجريـــت الانتخابـــات التـــشريعية الفلسطينية بشكل ديمقراطي وفازت حركة حماس التي تملك علاقات إستراتيجية مع إيران. ونفس الحـــال مـــع الانتخابات العراقية التي أسفرت عن فوز الشيعة، وبهذا أضيف إلى رصيد طهران في علاقاتها مع واشنطن (1).

- إستراتيجية خلط الأوراق: رغم حالة التشدد التي يبدو عليها الطاقم الحكومي بقيـــادة احمـــدي نجـــاد، إلا أن الدبلوماسية الإيرانية حققت مكاسب سياسية عدة، فقد حققت رسالة أحمدي نجاد إلى الرئيس الأمريكي جورج بوش في 8 ماي 2006 مكاسب عدة للدبلوماسية الإيرانية، من بينها أنها نجحت في الخلط أوراق الملف النووي الإيراني وتغيير الحسابات الإقليمية والدولية بشكل أضعف الموقف التفاوضي الأمريكي داخل مجلس الأمن، كما أتت بثمارها مع الأوروبيون حيث أنهم قدموا عرضاً لطهران يتضمن مزايا تكنولوجية وتجارية وضمانات إقليمية مقابل امتناعها عن تخصيب اليورانيوم، وهو الإقتراح الذي لم تجد الولايات المتحدة بداً من أن تقبله، وبالتـــالي نجحت إيران في تكريس الإنقسام بين تحالف لندن، باريس وواشنطن وتحالف موسكو وبكـــين، ثم نجحـــت في تحويل مواقف الأطراف كلها باتجاه الحل الدبلوماسي وليس العسكري.

ويلاحظ هنا إن القيادة الإيرانية تدرك جيداً حجم الخلافات الموجودة بين القوى الكبرى، وعلـــى رأســـها روسيا والولايات المتحدة، وبالتالي نجحت إيران من خلال تمسكها بالدورين الروسي والصيني في تحقيق مكاسب عدة، أولها منع إنفراد الولايات المتحدة بالملف النووي حتى لا يواجه نفس الملف العراقي، وثانيها وجـــود دور فعال لروسيا يساهم في إيجاد أزمات بين موسكو (المسكونة بهاجس المكانة التي افتقدتها منذ ســـقوط الاتحـــاد السوفيتي) والولايات المتحدة التي تسعى لمنع أي دور لروسيا يسمح لها بإعادة طرح نفسها كقوة عالمية قـــادرة على موازنة القوة الأمريكية (2). وقد ساعدت هذه الإستراتيجية إيران على إحراز موقع قوة أثناء المفاوضـــات حول برنامجها النووي، كما أن هذه التناقضات سمحت لإيران بالتقدم خطوات أكثر ليس في أنشطة التخـــصيب فقط، بل وكذلك في تدعيم وجودها في المنطقة كقوة إقليمية.

- التحالفات الاقتصادية: تقوم إستراتيجية إيران في هذا الإطار على البحث عن حلفاء والتقرب من بعض الأطراف

---

(1). سمير زكي البسيوني، ((كيف تدير إيران علاقاتها مع القوى الكبرى))، **مجلة السياسة الدولية**، العدد (165)، المجلـــد (41)، جويليـــة 2006، ص112.

(2). نفس المرجع، ص 113.

التي يعتد بها، والتي يمكن أن تعتمد عليها بشكل أو بآخر في الفترة المقبلة في مواجهتها مع الولايات المتحدة وإسرائيل، وذلك من خلال الارتباط معها باتفاقيات اقتصادية يكون من شأنها رفع تكلفة توجيه ضربة عسكرية أو فرض حصار اقتصادي على إيران بالنسبة لهذه الدول المرتبطة مع إيران بروابط اقتصادية، والتي ستكون مضطرة للدفاع عن مصالحها الاقتصادية مع إيران.

وقد شملت هذه الإستراتيجية علاقات إيران الاقتصادية مع الصين وألمانيا (1).

- التحالفات الإقليمية: وقد شملت علاقات إيران مع:

– سوريا: حيث أن دمشق تشكل بالنسبة لطهران نافذة على الدول العربية والصراع العربي الإسرائيلي، بينما توفر طهران لدمشق عمقاً استراتيجياً بديلاً للعمق العربي الذي بدأ في التراجع بعد الوجود الأمريكي المباشر في المنطقة (2).

– حركة حماس الفلسطينية: حيث تعتبر إيران التحالف مع حماس ورقة جديدة بعد فوز هذه الأخيرة بالانتخابات التشريعية الفلسطينية، بحكم التوجهات والعدو المشترك. واتضح هذا التحالف بعد زيارة خالد مشعل لطهران.

– حزب الله اللبناني: يتضح من تطورات الملف النووي الإيراني، أن طهران اختارت المواجهة من خلال جبهات خارجية، كان أبرزها الساحة اللبنانية (توقيت الحرب 33 يوم الإسرائيلية على لبنان 2006 الذي يتزامن مع المباحثات بين أعضاء مجلس الأمن حول الملف النووي الإيراني) بحكم التأثير الإيراني البالغ على حزب الله من خلال الترابط الفكري والعقائدي بين الحزب والنخبة الحاكمة في طهران والدعم العسكري (3).

ويلاحظ أن السياسة الإقليمية الإيرانية قد نجحت في بناء تحالفات مع بعض الأطراف التي تواجه الضغوط الأمريكية ذاتها، وهو ما يجعل تلك التحالفات الإقليمية من أهم الأوراق في يد صانع القرار الإيراني لإدارة الأزمة إدارة تخدم مصالح إيران العليا.

المطلـــب الثالـــث: إدارة الأزمة إيرانيـــاً:

عملت إيران منذ بدايات الأزمة النووية، إلى التمسك ببرنامجها النووي، الذي أكدت مراراً على سلميته، ومستندة في ذلك على حقها في الحصول على التكنولوجيا النووية حسب معاهدة عدم الانتشار النووي. وفي الوقت نفسه عملت على تفنيد الاتهامات الغربية عموماً والأمريكية- الإسرائيلية خصوصاً بأن لديها برنامج عسكري ســـري تعمل فيه تحت غطاء البرنامج السلمي. وبعد عزل إيران من خلال قانون داماتو وسياسة الاحتواء المزدوج، أدرك القادة الإيرانيون بأن بلدهم يأتي في رأس قائمة محور الشر حسب التصور الأمريكي. وما البرنامج النووي الإيرانـــي سوى حلقة جديدة في مسلسل اختلاق الذرائع لضرب إيران وإسقاط النظام الإسلامي

---

(1). سمير زكي البسيوني، ((كيف تدير إيران علاقاتها مع القوى الكبرى))، مرجع سابق، ص 114.

(2). أشرف كشك، ((التحالفات الإقليمية لإيران السياسة تتجاوز الأيديولوجيا))، **مجلة السياسة الدولية**، العدد (165)، المجلد (41)، جويلية2006، ص117.

(3). نفس المرجع، ص ص 118، 119.

الحاكم المضاد للسياسات الأمريكية. ولذلك فإن إيران تدير علاقاتها مع الولايات المتحدة الأمريكية خلال السنوات الأخيرة بمنهج إدارة الأزمات، فنتيجة الضغوط الأمريكية المستمرة إضافة إلى الأزمات الفعلية التي تمر بها العلاقات في أوقات متقاربة، وجدت الدبلوماسية الإيرانية ذاتها مضطرة التعامل مع واشنطن وكأنها في أزمة مستمرة معها بما يعنيه ذلك من التحرك تحت ضغط عامل الزمن للتعامل مع تهديد عاجل ومحدودية البدائل المتاحة وغيرها من عناصر الأزمة (1).

حاولت الحكومة الإيرانية منذ اندلاع الأزمة في أواخر عام 2002 الحفاظ على ما حققته من إنجازات في برنامجها النووي، بما في ذلك المنشآت محل الاتهام، بدون الاضطرار إلى تقديم تنازلات تؤدى إلى تقييد خياراتها النووية. وحاولت في البداية تبنى موقف الإنكار والنفي في مواجهة الاتهامات بانتهاك معاهدة منع الانتشار النووي، وظلت مصرة على تقديم تفسيراتها الخاصة لهذه الاتهامات. وعندما لم يعد الإنكار صالحاً لمواجهة الأدلة الجديدة التي تم اكتشافها، والمتعلقة بتخصيب اليورانيوم، حاولت الحكومة الإيرانية كسب الوقت والاكتفاء بتقديم تنازلات جزئية مؤقتة، فهي وافقت على التعاون الكامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ولكن بدون التخلي عن أي عنصر في برنامجها النووي، ووقعت على البروتوكول الإضافي لمعاهدة منع الانتشار النووي، ولكن مع تبني تفسيراً محدداً لهذا البروتوكول بما يفرض قيوداً على مفتشي الوكالة في تفتيش المنشآت النووية والعسكرية الحساسة. ووافقت على وقف عمليات تخصيب اليورانيوم، ولكن باعتباره وقفاً مؤقتاً، وليس وقفاً نهائياً، بما يضمن لإيران الحفاظ على العناصر الرئيسية للبرنامج النووي الإيراني بدون تحولات جذرية.

ففي بادئ الأمر، حاولت إيران نفى حدوث أي انتهاك من جانبها لاتفاقية الضمانات النووية، عبر التأكيد على أن برنامج إيران النووي يندرج بالكامل في إطار المعاهدات والمواثيق الدولية، والتي تسعى إيران من خلالها إلى تعظيم استفادتها من الطاقة النووية للأغراض السلمية، وفق خطة طموح لبناء محطات للطاقة النووية ومنشآت الوقود النووي على مدى العشرين عاماً القادمة، بحيث يمكن لإيران الوصول إلى إنتاج حوالي 6000 ميغاوات من الطاقة الكهربائية سنوياً. وكانت هناك حالة واضحة من الإجماع في كافة الأوساط السياسية والأكاديمية والإعلامية.

في إيران طيلة الأزمة على أن البرنامج النووي يعتبر برنامجاً سلمياً بالكامل، وليست لإيران أنشطة سرية في المجال النووي، مع التأكيد على أن المنشآت محل الاتهام هي جزء من البرنامج النووي الإيراني السلمي. وفيما يتعلق بموقعي ناتانز وأراك، حاولت الحكومة الإيرانية في بداية الأمر نفى وجود أنشطة سرية فيهما، عبر التأكيد على أنها قدمت للوكالة الدولية للطاقة الذرية معلومات كاملة بشأن موقعي ناتانز وأراك، مع التأكيد على أن الهدف الرئيسي لهاتين المنشأتين يقتصر على مجرد إنتاج الوقود النووي اللازم لتشغيل المحطة النووية التي كان يجرى إنشاؤها في بوشهر. فعلى الرغم من أن اتفاق التعاون النووي الإيراني الروسي ينص على التزام روسيا بتقديم الوقود النووي اللازم لتشغيل مفاعل بوشهر، فإن الجانبين اختلفاً بشأن عدد من النقاط، أبرزها مسألة إعادة الوقود النووي المستنفذ إلى روسيا الاتحادية، كما يزعم المسؤولون الإيرانيون أن إعادة الوقود المستنفذ يعتبر أمراً ماساً بالكرامة الوطنية الإيرانية، وشددوا على أن امتلاك قدرة وطنية على إنتاج الوقود النووي اللازم لتشغيل المفاعل

(1). سامح راشد، ((إيران وواشنطن: حسابات متداخلة وضغوط متبادلة))، **مجلة السياسة الدولية**، العدد (158)، المجلد (39)، أكتوبر 2004، ص 163.

يعتبر ضرورياً لضمان استقلال القرار السياسي الإيراني. أما بالنسبة لعدم السماح لمفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية بزيارة موقعي ناتانز وأراك، فقد جرى تبريره بأن من المفترض أن يبدأ التفتيش فقط مع وصول أول شحنة للمواد النووية إلى المنشأة، وهو ما لم يكن قد تحقق حتى مطلع عام 2003، مما لم يكن يبرر زيارة مفتشي الوكالة الدولية للموقعين قبل ذلك، وأكدت إيران في بداية الأزمة أن زيارة مفتشي الوكالة للموقعين محل النزاع سوف تثبت أنه ليست لهما أي استخدامات عسكرية. وعندما سمحت السلطات الإيرانية لمفتشي الوكالة بزيارة هذه المنشآت في فبراير 2003، فإن هذه الزيارة أدت إلى تعاظم الشكوك، حيث عثر المفتشون في مدينة ناتانز على 160 جهازا للطرد المركزي، وأجزاء 1000 جهاز آخر، وكانت هذه الأجهزة مخبأة في مخابئ على عمق 75قدماً وجدران سمكها 8 أقدام. وكان اكتشاف هذه الأجهزة دليلاً على أن إيران قطعت شوطاً طويلاً للغاية في تطوير أجهزة الطرد المركزي. وكان هذا الاكتشاف مثار دهشة لكل من الولايات المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، حيث كان ذلك مؤشراً على التطور السريع والضخم لقدرات إيران في المجال النووي، وأشار مدير الوكالة الدولية للطاقة الذرية الدكتور محمد البرادعي إلى أن إيران أصبحت واحدة من 10 دول على مستوى العالم، قادرة على صناعة أجهزة الطرد المركزي لغاز اليورانيوم (1).

وتأكيداً لعدم وجود أنشطة سرية في برنامجها النووي، زادت إيران من تعاونها نسبيا مع الوكالة خلال النصف الأول من عام 2003، عبر السماح لمفتشي الوكالة بزيارة كافة المنشآت محل الأزمة، إلا أن هذا التعاون لم يكن كافياً، إذ ظلت الوكالة تثير تساؤلات بشأن العديد من مكونات البرنامج النووي الإيراني، وفي مقدمتها مدى التقدم الذي حققته في مجال تخصيب اليورانيوم، ومصير كميات اليورانيوم التي استوردتها إيران من الصين في أوائل التسعينيات، وعدم كشف إيران عن كافة منشآتها النووية *.

ويشير رصد السلوك الإيراني في الأزمة إلى أن التحولات الجوهرية في التعاون بين إيران والوكالة كانت تحدث في الفترات التي تفرض فيها مهلة نهائية أو إنذار زمني محدد على إيران للكشف عن الغموض في برنامجها الزمني باعتبار ذلك أعلى مستوى لتكثيف الضغوط على إيران، مما كان يضطرها إلى تعزيز تعاونها مع الوكالة. ومن الممكن هنا رصد حالة واضحة من الانفصال بين الخطاب السياسي والممارسة العملية، في الإدارة الإيرانية للأزمة ولاسيما في حالة تقديم تنازلات أو التراجع عن مواقف سابقة. فعندما كانت إيران تضطر إلى تقديم تنازلات بموجب القرارات الصادرة عن مجلس أمناء الوكالة، وبالذات في القرارات التي تحدثت عن مهلة زمنية محددة (القرار الصادر عن اجتماع يونيو 2003، والقرار الصادر عن اجتماع سبتمبر 2004)، فإن إيران كانت تضطر بعد ممانعة قصيرة إلى الامتثال لهذه القرارات، ولكن مع استمرار الخطاب السياسي الإيراني على نفس المبادئ الخاصة بالتأكيد على حقوق إيران الكاملة في الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، بما في ذلك تخصيب اليورانيوم لأغراض

---

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، مرجع سابق.

* . انظر الوثائق التالية: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2003.40**، مرجع سابق.

الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2003.63**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 27أوت2006.

الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2003.75**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 14نوفمبر2003.

الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2004.11**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 26فيفري2004.

مدنية، كما لو أن إيران ما زالت مصرة على نفس المواقف بدون أي تنازلات للوكالة، بل والذهاب في كافة الحالات إلى تصوير هذه التنازلات على أنها بمثابة انتصار دبلوماسي لإيران في وجه المؤامرات التي تحاك ضدها (1).

ومع أن بعض التحليلات تذهب في تحليلها لإدارة الأزمة إلى أن إيران كانت تتبع تكتيك حافة الهاوية في تفاعلاتها مع الوكالة والقوى الدولية المعنية، عبر إطلاق التهديدات بوقف التعاون والتراجع عما تم الاتفاق عليه في مراحل سابقة، إلا أن ما قامت به إيران خلال الأزمة لم يكن في تقديرنا تطبيقاً لتكتيك حافة الهاوية إلا فيما يتعلق بالتصريحات الشفوية لكبار المسؤولين الإيرانيين، والذي كان موجهاً لأغراض الاستهلاك المحلى، بينما كانت إيران تمتنع عن إطلاق التهديدات أو استخدام عناصر تكتيك حافة الهاوية في تفاعلاتها الرسمية مع الوكالة أو القوى الدولية، خوفاً مما قد يترتب على ذلك من إعطاء الفرصة للإدارة الأمريكية لنقل الملف إلى مجلس الأمن.

سمة أخرى مميزة للإدارة الإيرانية للأزمة تتمثل في أن كل تنازل تقدمه إيران للوكالة كانت ترفقه بشروط من شأنها إلغاء هذا التنازل في المستقبل، وتفريغه من مضمونه. فالموافقة على الانضمام للبروتوكول الإضافي كانت مشروطة من وجهة النظر الإيرانية بأن مفتشي الوكالة لن يكون لهم حق الدخول المفاجئ وغير المشروط لأي مواقع في البلاد، إذ جرى الحصول على ضمانات من الوكالة والاتحاد الأوروبي بأن مقر المرشد الأعلى للجمهورية وبعض المراكز العسكرية والأمنية الحيوية التابعة لمكتب المرشد لن تخضع للتفتيش بموجب نصوص البروتوكول علاوة على التأكيد أيضا على أنه إذا جرى استغلال هذا البروتوكول لتهديد مصالح إيران وقيمها الوطنية، فإنها لن تتردد في وقف تعاونها مع الوكالة تماماً. وجرى في الوقت نفسه التأكيد على أن تعليق تخصيب اليورانيوم الذي كانت إيران قد التزمت به في تلك الفترة هو تعليق مؤقت وطوعي لإيجاد الثقة، ولكن مع التأكيد على أن يظل من غير الوارد وقف أنشطة التخصيب نهائياً (2).

وبالمثل، اشترطت إيران عند التوقيع على اتفاق التعاون الشامل مع الاتحاد الأوروبي أن التزامها بإيقاف عمليات تخصيب اليورانيوم سوف تظل سارية طالما استمرت المفاوضات بين الجانبين بشأن تنفيذ مختلف بنود الاتفاق وبانتظار ما سوف تتمخض عنه المفاوضات، أي أن من الممكن التراجع عن الإيقاف إذا فشلت المفاوضات، كما أن هذا الإيقاف يعتبر من وجهة النظر الإيرانية مؤقتاً، ولا يلغى حق إيران في استئناف عمليات التخصيب لأغراض سلمية، مع التزام إيــران فقط بتقديم ضمانات كافية للتأكد من أن الوقــود الناتج عن عمليات التخصيب لــن يستخدم في الأغراض العسكرية، وهو الموقف الذي أثار اعتراضاً حاداً من جانب الاتحاد الأوروبي.

كانت الدوافع وراء هذا السلوك الإيراني تتمثل في محاولة الحفاظ على مختلف مكونات البرنامج النووي الإيراني بمعنى ألا تضطر إيران إلى التخلي عن أي تطور حققته في هذا البرنامج، سواء فيما يتعلق بالاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، أو حتى بالاستمرار في عمليات تخصيب اليورانيوم، مع الاكتفاء بتقديم الضمانات على أن التخصيب سوف يكون مخصصاً بالكامل للأغراض السلمية. وينطوي هذا الموقف الإيراني على براعة شديدة في تحديد الأهداف أثناء الأزمة، وفى تحديد أشكال السلوك الملائمة في مختلف مراحل تطور الأزمة، بحيث يبدو كما

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، مرجع سابق.

(2). نفس المرجع.

لو أن إيران تتجاوب مع الضغوط الدولية الرامية إلى وقف أنشطتها المحظورة، ولكنه يكون تجاوباً مؤقتاً ومشروطاً ويهدف فقط إلى مجرد امتصاص تلك الضغوط، مع الاحتفاظ لإيران بالحق في العودة مجدداً إلى تنفيذ هـــذه الأنشطة (1).

كذلك تميزت الإدارة الإيرانية للأزمة بأسلوب الخطوة إلى الإمام، وتجلى ذلك في التجربة التي قامت بها إيران في مجال تخصيب اليورانيوم، إذ أنها استخدام 164 أسطوانة للطرد المركزي، من أجل تخصيب كميات من اليورانيوم بنسبة 3.5%، وهي نسبة متدنية للغاية، وتمثل فقط الحد الأدنى اللازم للاستخدام كوقود للمفاعلات النووية. وربما تتمثل القيمة الأكبر لهذه التجربة في المنظور الإيراني في أنها تعني امتلاك إيران القدرة على تخصيب اليورانيوم، وهي قدرة لا تمتلكها إلا القليل من الدول في العالم. وقد أدى نجاح إيران في إجراء تجربة التخصيب، وانضمامها بالتالي إلى هذه المجموعة من الدول، إلى اعتقاد القادة الإيرانيين بأن بلادهم أصبحت في مصاف القوى الكبرى في العالم. وتصب تجربة تخصيب اليورانيوم في اتجاه تصعيد الأزمة بين إيران والأطراف الأخرى، باعتبار أن التخصيب يمثل جوهر الأزمة، ناهيك عن أن التجربة جاءت عقب فترة قصيرة من المهلة التي تضمنها قرار مجلس الأمن رقم 1969 والذي أمهل إيران مدة 30 يوم للاستجابة لمطالبه وأبرزها الوقف الكامل والشامل لأنشطة تخصيب اليورانيوم (2).

تمثل تجربة التخصيب إذن، خطوة إلى الإمام، وتحدياً للأطراف التي وقفت وراء صدور القرار المذكور.والأكثر من ذلك أن هذه التجربة تلقى مزيداً من الزيت على الشكوك القائمة بالفعل، بشأن الدوافع الحقيقية للأنشطة النووية الإيرانية، والتي تدور حول التشكيك في الطبيعة السلمية لهذه الأنشطـــة، ومما يزيد من تعقيد الموقـــف أن الحكومة الإيرانية أعلنت، عقب التجربة، اعتزامها تركيب آلاف الأجهزة الإضافية في منشأة ناتانز. وبغض النظر عن حقيقة أن هذه الخطط الإيرانية ربما تنطوي على مبالغة واضحة، في ضوء محدودية القدرات الإيرانية الراهنة في مجال تخصيب اليورانيوم، فإن الدلالة الأهم هنا تكمن في أن هذه الخطط تنطوي على المزيد من الاستفزاز للأطراف الدولية الأخرى، لأنها تؤكد أن إيران تعتزم الوصول بقدراتها إلى مستويات تمكنها من إنتاج يورانيوم مخصباً بنسبة عالية، وصالحاً للاستخدام العسكري.

إن تجربة تخصيب اليورانيوم لم تؤد إلى تعزيز الموقف الإيراني في الأزمة، فهي لم توفر لإيران أوراق قوة إضافية. وما يتحدث عنه الرئيس الإيراني أحمدي نجاد من أن التجربة جعلت الضغوط الغربية غير مجدية لوقف أنشطة التخصيب الإيرانية، ربما كان جائزاً فيما لو أن إيران أنتجت السلاح النووي، وليس مجرد إجراء تجربة محدودة لتخصيب اليورانيوم بنسب متدنية. وما حدث بالفعل هو على العكس مما يشير إليه أحمدي نجاد، حيث خلقت التجربة مزيداً من الشكوك حول حقيقة دوافع إيران النووية، وأضعفت موقف مؤيديها في مجلس الأمن (روسيا والصين)، وزادت من إصرار خصومها على الإسراع باتخـــاذ خطوات ضدها، وهو ما قد يضع إيران أمام ضغوط

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، مرجع سابق.

(2). أحمد إبراهيم محمود، ((تخصيب اليورانيوم: قفزة للمجهول في الأزمة الإيرانية))، **ملف الأهرام الإستراتيجي**، العدد (137)، المجلد (12)، 2006، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/FI1E89.HTM، بتاريخ 04أفريل2007، 16سا 59د.

متزايدة، تبدأ بفرض عقوبات دولية عليها، وربما تصل إلى تصعيد عسكري عنيف ضدها (1).

الإشكالية هنا أن الأطراف الدولية الأخرى، الوكالة الدولية والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، كانت بدورها مدركة تماماً لمضمون السلوك الإيراني أثناء الأزمة، وسعت من ناحيتها إلى منع إيران من التحايل على مطالب الوكالة بشأن الامتثال الكامل لنظام الضمانات، ووقف الأنشطة النووية المحظورة. واستخدمت في هذا الإطار ضغوطاً متنوعة للتلويح بأن هناك إجراءات محددة يمكن اتخاذها ضد إيران في حالة عدم امتثالها لمطالب الوكالة، سواء نقل الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن أو حتى ضرب المنشآت النووية الإيرانية من قبل الولايات المتحدة أو غيرها. إيران من جانبها تعاملت مع هذه الضغوط من خلال تكتيك يقوم في الأغلب على التهوين الشديد من قيمة وفاعلية هذه الإجراءات، في إطار محاولة التأكيد على أن إيران تتعامل مع الأزمة من موقف القوة، وليس من منطلق الخوف من إجراءات عقابية محتملة ضدها. فعلى الرغم من أن التلويح بنقل الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن كان يمثل أحد أهم الأوراق الضاغطة على إيران في الأزمة،فإن كثيراً من المسؤولين الإيرانيين أظهروا استخفافاً بهذا التهديد، اعتماداً على أن لإيران علاقات وطيدة مع كل من روسيا والصين عضوي مجلس الأمن الدائمين، مما يعني أنهما أو إحداهما على الأقل يمكن أن تستخدم حق النقض (الفيتو) لصالح إيران. واكتسب هذا الموقف مصداقية كبيرة من خلال تأكيدات الصين المتكررة معارضتها لنقل الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن. وكان بعض كبار المسئولين الإيرانيين يرددون كثيراً أنه ليس لدى إيران ما تخشاه إذا ما أحيل ملفها إلى مجلس الأمن، ولكنها تفضل تسوية هذه المسألة في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية (2).

ولكن البعض الآخر من كبار المسؤولين كانوا يتخوفون من أنه إذا أحيل ملف إيران إلى لمجلس الأمن، فإن احتمال أن تستخدم أي من الدول دائمة العضوية حق النقض لصالح إيران يعتبر ضئيلاً للغاية، وكان هذا الرأي مبنياً على أن الدول التي عارضت موقف الولايات المتحدة إزاء العراق، وحرمتها من الحصول على قرار من مجلس الأمن لشن الحرب على العراق، قد بدلت مواقفها وتسعى الآن للتقارب مع الولايات المتحدة، ولن تعارضها فيما يتعلق بإيران. وكان من بين مؤيدي هذا الرأي حسن روحاني نفسه، المسؤول عن الملف النووي في القيادة الإيرانية، مما كان يكسبه قدراً عالياً من المصداقية، ولكن إيران بلورت أيضاً سيناريو للتعامل مع هذا الاحتمال، يقوم على أنه إذا جرى نقل الملف إلى مجلس الأمن، فإنها سوف تحذو حذو كوريا الشمالية، وتنسحب من معاهدة منع الانتشار النووي، إذا أحيل ملفها إلى مجلس الأمن، وإذا فرض المجلس عقوبات على إيران.

أما فيما يتعلق بالتقييم الإيراني لاحتمالات تعرض منشآتها النووية لضربة عسكرية، فإن كبار المسؤولين الإيرانيين، ولاسيما العسكريين منهم، تعاملوا باستهانة شديدة مع التهديدات الأمريكية، وبالذات تصريحات الرئيس الأمريكي جورج بوش في 18 جانفي 2005، التي رفض فيها استبعاد القيام بعمل عسكري ضد إيران إذا لم تكن أكثر وضوحاً بشأن برنامجها النووي، إذ تبارى المسئولون الإيرانيون في الرد على هذه التهديدات، حيث أشار الرئيس خاتمي إلى أن بلاده جاهزة للدفاع عن نفسها، بينما أكد وزير الدفاع علي شمخاني أنه لا توجد دولة

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((تخصيب اليورانيوم. قفزة للمجهول في الأزمة الإيرانية))، مرجع سابق.

(2). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، مرجع سابق.

تستطيع مهاجمة إيران، مؤكداً ثقته في قدرات بلاده العسكرية. وأشار مسؤولون إيرانيون إلى أنه حتى في حالة تعرض المنشآت النووية الإيرانية للقصف، فإن البرنامج النووي الإيراني سوف يستمر تحت الأرض أو في أعماق الجبال، وهى أماكن يمكن لإيران أن تواصل فيها عمليات التخصيب، دون أن يكون ممكناً استهدافها من قبل أي أنواع من الصواريخ أو الأسلحة (1).

الدلالة الرئيسية لهذه المواقف تصب في اتجاه التأكيد من جانب القيادة الإيرانية على الحرص خلال الأزمة على الحفاظ على مصالح إيران الحيوية، والاستعداد بقوة في الوقت نفسه حتى لأسوأ السيناريوهات المحتملة للأزمة، بما في ذلك احتمالات التعرض لضربات عسكرية من جانب الولايات المتحدة أو إسرائيل. وكان الهدف الرئيسي لهذا السلوك الإيراني ليس فقط التأكيد على أن إيران لا تخشى شيئاً أثناء الأزمة، ولكن أيضاً محاولة لإبراز أن إيران هي التي تمتلك اليد العليا في التفاعلات المحيطة بالأزمة، وهى التي تفرض خياراتها على مختلف الأطراف (2).

المبحــث الثانــي: مواقف الأطراف الدوليــة

من خلال تطور أزمة الملف النووي الإيراني يتضح أن هناك مجموعة من الأطراف الدولية الفاعلة في هذه الأزمة وهي: بالإضافة لإيران نجد: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الولايات المتحدة، الترويكا الأوروبية، روسيا والصين بالإضافة إلى أطراف ذات العلاقة وهي إسرائيل ودول الخليج العربية.

المطلــب الأول: دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية

لعبت الوكالة الدولية للطاقة الذرية الدور المحوري في الأزمة النووية الإيرانية، بحكم أنها الجهة المنوط بالتفتيش على البرنامج النووي الإيراني، وهى المكلفة بتحديد ما إذا كانت إيران قد انتهكت التزاماتها بموجب اتفاقية الضمانات النووية. وليس هناك من شك في أن دور الوكالة في الأزمة النووية الإيرانية كان الأول من نوعه، وزاد كثيراً من فاعلية دور الوكالة في التفاعلات الدولية المرتبطة بمنع الانتشار النووي، بدرجة تفوق كثيراً دورها أثناء عملية إزالة أسلحة الدمار الشامل العراقية. ويعود ذلك إلى الفارق الكبير في دور الوكالة فيما بين الحالتين، إذ كان دور الوكالة في الحالة العراقية مرتبطا بتنفيذ قرار مجلس الأمن 687 الصادر في عام 1991، والذي كلف الوكالة بالقيام بمهمة إزالة البرنامج النووي العراقي، وكانت الوكالة بالتالي ترفع تقاريرها الدورية بشأن هذه العملية إلى مجلس الأمن، وليس إلى مجلس أمناء الوكالة، في حين أن دور الوكالة في الحالة الإيرانية كان أوسع نطاقاً، فهي التي اكتشفت الأنشطة الإيرانية المحظورة، وكانت ترفع تقاريرها إلى مجلس أمناء الوكالة بشأن تطورات التعاون مع إيران، أي أن التفاعلات الخاصة بالحالة الإيرانية كانت تتم داخل الوكالة بخلاف الحالة العراقية.

لقد بدأت الوكالة تولى اهتماماً خاصاً بالحالة الإيرانية منذ سبتمبر 2002، بينما كانت العلاقات بين الجانبين تقتصر قبل ذلك على عمليات التفتيش الروتينية التي يقوم بها مفتشو الوكالة للمنشآت النووية الإيرانية وفق نظام الضمانات المعمول به والذي يجرى تطبيقه بصورة نمطية على جميع الدول الأعضاء في معاهدة منع الانتشار النووي.

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((تخصيب اليورانيوم: قفزة للمجهول في الأزمة الإيرانية))، مرجع سابق.

(2). نفس المرجع.

وكان العامل الرئيسي لنقل الحالة الإيرانية من فئة الحالات الروتينية إلى فئة الحالات الخاصة يتمثل في ورود معلومات إلى الوكالة بشأن قيام إيران بإقامة منشآت خاصة بدورة الوقود النووي، وقام المدير العـــام للوكالة في اجتماع مجلس محافظي الوكالة في مارس 2003 بعرض تقرير خاص عن نتائج زيارته لإيران على الاجتماع، ثم جرى تكليف المدير العام من قبل مجلس المحافظين في جوان 2003 بتقديم تقرير دوري عن إيران (1).

وركزت الوكالة في إدارتها للأزمة النووية الإيرانية على الالتزام بالحرفية والمهنية، جنباً إلى جنب مع الالتزام الدقيق بقواعد العمل المنصوص عليها في قانون الوكالة. وكان الموقف الرئيسي للوكالة في الأزمة النووية الإيرانية يقوم على أن إيران فشلت في الوفاء بالالتزامات المفروضة عليها بموجب نظام الضمانات، ويتركز هذا الفشل في إطار فئتين رئيسيتين، هما: عدم تقديم بيانات ومعلومات شاملة وسليمة عن كافة أنشطتها النووية، والقيام بأنشطة محظورة في مجال تخصيب اليورانيوم. وكان موقف الوكالة يؤكد على أن إيران تتعاون معها من أجل التغلب على هذا الفشل، رغم أن هناك العديد من المشكلات التي كانت تحيط بهذا التعاون. ومن أجل إنجاح هذا التعاون كانت للوكالة مطالب متنوعة، بعضها يتعلق بتوقيع إيران على البروتوكول الإضافي لمعاهدة منع الانتشار النووي وبعضها الآخر يتعلق بامتناع إيران عن الاستمرار في أنشطة تخصيب اليورانيوم. فما قامت به إيران يعتبر من وجهة نظر الوكالة انتهاكاً لنظام الضمانات المعمول به، على خلاف مزاعم إيران بأنها لم تقم بأي انتهاكات لهذا النظام أو لمعاهدة منع الانتشار النووي، ولكن هذا الانتهاك يمكن التغلب عليه من خلال التعاون بين الوكالة وإيران وبدون الحاجة لنقل الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن على غرار ما تطلبه الإدارة الأمريكية منذ بداية الأزمة. ولذلك، فقد تعرضت الوكالة الدولية للطاقة الذرية في إدارتها للأزمة مع إيران لضغوط عديدة من طرفي الأزمة الرئيسيين، إيران والولايات المتحدة، إذ جاء ذلك في صورة الاتهامات الإيرانية المتكررة للوكالة بالانحياز وعدم الحياد والميل لوجهة النظر الأمريكية في إعداد التقارير الدورية عن إيران، علاوة على الاتهامات الأمريكية للوكالة ومديرها العام بأنهما لا يظهران الحزم الكافي إزاء إيران، وأنهما والأوروبيين يمنحون إيران الوقت الذي تحتاجه لمواصلة تطوير برنامجها الهادف إلى امتلاك السلاح النووي. وقد اتسمت ردود فعل الوكالة ومديرها العام على الضغوط المذكورة بدرجة عالية من الاحتراف والموضوعية، فقد ركز البرادعى على أن الوكالة ليست ملزمة بإرضاء أي طرف خلال الأزمة، بقدر ما أنها ملتزمة بمعايير موضوعية معينة في أداء عملها، وفق قانون العمل الخاص بها، وتكون تقاريرها الدورية بشأن إيران، ثمرة عمل محايد وجماعي للخبراء الدوليين العاملين في الوكالة، بما ينفى عنها شبهة التواطؤ أو الانحياز لطرف دون آخر في الأزمة. وكانت الوكالة تشير دائماً في تقاريرها الدورية المقدمة إلى مجلس المحافظين إلى مجالات التعاون بينها وبين إيران، وأيضا بشأن بعض المشكلات التي تحيط بهذا التعاون. ولدى رصد التطور في تقديرات الوكالة بشأن الأنشطة النووية الإيرانية، يبدو واضحاً أن هذه التقديرات اتسمت بدرجة عالية من الثبات النسبي. فعلى الرغم من تعاون إيران مع الوكالة، فإن هذا التعاون ظل دائماً غير كاف لتلبية مطالب الوكالة بشأن إزالة الغموض المحيط بالأنشطة النووية المحظورة التي تقوم بها إيران (2).

---

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، مرجع سابق.

(2). نفس المرجع.

المطلـــب الثانـــي: مواقف القوى الكبرى

الفـــــــرع الأول: الولايات المتحدة الأمريكية:

رغم أن البرنامج النووي الإيراني ظل على الدوام مصدراً للتوتر والتصعيد بين الولايات المتحدة وإيران، فان هذا البرنامج أصبح المصدر الرئيسي لتصعيد أكثر خطورة يمكن أن يقع بين الجانبين في فترة ما بعد الحرب الأمريكية على العراق، حيث لم يكن خافياً منذ فترة طويلة أن إيران ربما تكون الهدف التالي على الأجندة الأمريكية بعد العراق، ولاسيما أن إيران وضعت ضمن ما يعرف بمحور الشر من جانب إدارة جورج بوش. و لم تخف الإدارة الأمريكية رفضها لتركيبة النظام السياسي الإيراني الذي يهيمن عليه المحافظون. ومما يزيد من احتمالات التصعيد الأمريكي إزاء إيران خلال الفترة القادمة أن التقديرات الاستخباراتية الأمريكية تزعم بصورة حاسمة أن الحكومة الإيرانية زادت وسرعت من عمليات البناء والتطوير في برنامجها النووي، سعيا لامتلاك السلاح النووي في أقرب فترة ممكنة، وأن هذا البرنامج أكثر تقدماً بكثير مما كان متصوراً من قبل (1).

الموقف الأمريكي يعتمد موقف المواجهة للمشروع النووي الإيراني، ووصل إلى التهديد بالحرب وإجهاض هذا المشروع بالقوة المسلحة، لكن إيران تبدو ماضية في برنامجها بالمزج بين الوسائل الدبلوماسية والسياسية، والتلويح بأوراقها في المنطقة، ومنها الرد على أي ضربة توجه إليها. وما بين التهديد والإصرار يدور المشهد الأمريكي في حلقة غامضة تثير الحيرة والبلبلة. ولفك معضلة هذا المشهد يجب أولا تتبع الإستراتيجية النووية الأمريكية، ثم دوافع السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط وموقع إيران في هذه السياسة، ومن ثم إدارة الأزمة أمريكياً.

كانت فكرة الردع* أحد الزوايا في السياسة الخارجية للولايات المتحدة وحلفائها في الحرب الباردة، إلا أنه بعد انتهاء الحرب الباردة فقدت فكرة الردع مبرراتها، مما أدى في جانفي 2005 بتقديم وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفالد إلى الكونغرس مشروعاً باسم إعادة النظر في السياسة النووية وفيه تناول أساساً إحاطة مشروع إعادة إطلاق الترسانة النووية الأمريكية بصيغة إستراتيجية. وتذكر هذه الوثيقة أن الولايات المتحدة باتت تواجه أخطاراً متعددة ذات مصادر متنوعة وغير متوقعة، وأن الترسانة المتوفرة لا تحوي أسلحة دقيقة بالشكل الكافي، بل أسلحة قوية جداً وذات قدرة محدودة على اختراق الأرض. وقد استعرض التقرير1400 هدف تحت الأرض، وأوصى بضرورة العودة إلى التجارب النووية، من أجل تأمين زمن سير أطول للأسلحة البعيدة المدى، ومن أجل انجاز تصنيع الرؤوس النووية الجديدة. وقد وضع مشروع بأسماء دول يمكن استخدام السلاح النووي التكتيكي من الجيل الجديد ضدها وهي: روسيا، الصين، كوريا الشمالية، سوريا وإيران. وجاء هذا التغير في السلوك الإستراتيجي الأمريكي النووي بسبب مخاطر السياسة الجديدة التي تتبعها الولايات المتحدة والتي تتجلى في اعتمادها سياسة لحظر نشر الأسلحة ليس عن طريق المعاهدات بل بالهجوم، وبذلك تتنكر لفرضية الردع النووي

---

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((هل يكون الملف النووي سببا لحرب بين إيران والولايات المتحدة))، **مجلة مختارات إيرانية**، العدد (35)، المجلد (04)، جوان2003، ص 102.

* . تقوم إستراتيجية الردع النووي قبل كل شيء على المناورة بالتهديد باستخدام السلاح النووي، هذه المناورة التي تجعل الشك ممكنا، إما معيار الردع النووي فيتضمن أولا: القدرة على تدمير المراكز السكانية والاقتصادية الهامة للعدو، وثانيا: القدرة على امتصاص الضربة النووية المعادية.

الكلاسيكية، واستخدام الأسلحة النووية التكتيكية وكأنها أسلحة تقليدية ضد المجموعات الإرهابية أو الدول المارقة بالمنظور الأمريكي (1). أما الأهداف الأمريكية في الشرق الأوسط، فيجمع المراقبون السياسيون على وجود ثلاثية من الأهداف تسعى الإدارة الأمريكية إلى تحقيقها في المنطقة وهي: النفط، إسرائيل ومكافحة الإرهاب، والتي تصب في النهاية لتحقيق الهدف الرئيسي الذي عبر عنه الرئيس بوش في خطابه في احتفال البحرية الأمريكية في فلوريدا يوم 13 فيفري 2003 بقوله: نرغب أن نكون بلداً فوق الجميع (2). ومن هنا يظهر موقع إيران من تلك الأهداف، فإيران بالإضافة إلى أنها مصدرة للنفط فهي مهددة لإمداداته من الخليج، وتريد مسح إسرائيل من على الخارطة، كما أنها داعمة قوي للمقاومة اللبنانية وحركة حماس الفلسطينية والجماعات الشيعية المسلحة في العراق والتي هي جماعات إرهابية من المنظور الأمريكي.

باستعراض ما سبق، نجد أن إدارة الأزمة النووية أمريكياً اتسمت بقدر كبير من الثبات النسبي منذ بدايتها مثلما كان الأمر كذلك منذ بداية عملية إنشاء المفاعل النووي الإيراني في بوشهر في منتصف التـسعينيات، إذ أصـرت إدارة جورج بوش، ومن قبلها إدارة بيل كلينتون، على أن الهدف الرئيسي للنشاط النووي الإيراني يتمثل بالأساس في امتلاك السلاح النووي، تحت مظلة الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية. ووجدت إدارة جورج بوش في الأدلة الجديدة المتعلقة باكتشاف قيام إيران بعمليات لتخصيب اليورانيوم، تأكيداً على سلامة اتهاماتها المتكررة لإيـران، ودليلاً عملياً على خطورة السماح لإيران بمواصلة هذه الأنشطة، علاوة على أن الإدارة الأمريكية وجدت في هذه الأزمة النووية الإيرانية ذريعة لتحقيق أهداف أخرى، لاسيما تلك المتعلقة باستغلال هذا الملف من أجـل ضـرب إيران، أو على الأقل محاصرتها وعزلها على المستويين الإقليمي والدولي (3).

ويمكن تشبيه الضغوط الأمريكية على إيران بخصوص ملفها النووي بجبل الثلج الذي يطفو على سطح الماء فيبرز جزء صغير خارجه في حين أن الكتلة الأكبر غير ظاهرة وتقبع تحت السطح. فعلى الرغم من أن الملف النووي هو الذي يطفو على سطح العلاقات بين البلدين إلاّ أن هناك قضايا أخرى عدة ومتشابكة تحت السطح، فالولايـات المتحدة تتهم إيران بدعم الإرهاب، معارضة عملية السلام في الشرق الأوسط التدخل في القضايا الإقليمية (العراق، لبنان، فلسطين)، تهديد أمن الدول الصديقة والحليفة للولايات المـتحدة (إسرائيل) وانتهاك قواعـد الديمقراطيـة وحقوق الإنسان. هذا إضافة إلى الاتهام الرئيسي لإيران بالسعي لامتلاك أسلحة الـدمار الـشامل. ولم تـدخر الولايات المتحدة جهداً في حشد المجتمع الدولي والمنظمات الدولية ضد إيران بهدف حصارها وعزلها عن المجتمـع الدولي مما يعني في نهاية المطاف تكثيف الضغوط على طهران لمراجعة مواقفها من القضايا السابقة ووقف برنامجهـا النووي (4).

(1). حسن الرشيدي، ((النووي الإيراني والموقف الأمريكي))، **دراسات إستراتيجية**، الجزائر، العدد (02)، جوان 2006، ص ص 100، 102.

(2). نفس المرجع والصفحة.

(3). أحمد إبراهيم محمود، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، مرجع سابق.

(4). أسامة فاروق مخيمر، ((الملف النووي الإيراني بين الترويكا الأوروبية والضغوط الأمريكية))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (59)، المجلد(06)، جوان2005، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C2RN105.HTM، 22 جانفي 2007، 15سا16د.

أظهرت المقاربة الأمريكية اتجاه برنامج إيران النووي على مدى السنوات الماضية علامات تشير إلى التطور. وفي عملية لعكس السياسة السابقة وإشارة إيمائية لجهود الاتحاد الأوروبي، فقد ألغت الولايات المتحدة معارضتها لانضمام إيران إلى منظمة التجارة العالمية والحصول على قطع غيار للطائرات الإيرانية في مارس 2005. وقبل مدة قريبة جداً اعترفت بحق إيران في برنامج نووي سلمي، وأيدت اقتراح موسكو لتخصيب اليورانيوم الإيراني في روسيا. وبكلمات دبلوماسية من الترويكا الأوروبية أن الأمريكيين يظهرون حالياً مرونة حول إيران أكثر من أي وقت في السنوات الخمس الأخيرة، وإنهم لم يكونوا في أي وقت مضى أكثر رغبة لدراسة توصياتنا.

إن هذه الخطوات لا تمثل تحولاً أساسياً ولن تزيل المأزق.وفي الواقع، ربما يكون قد تم فرضها لاعتبارات تكتيكية (عدم الرغبة أو عدم القدرة على مواجهة إيران بينما القوات الأمريكية تغوص في مستنقع العراق وتعرضهم بشكل كبير لعمليات انتقامية موحى بها من إيران). وفي حقيقة الأمر، فقد تأثر المسؤولون الأوروبيون بالافتقار الواضح إلى الاستعجال الأمريكي، حتى لو ضاعفوا من جهودهم ومحاولاتهم الخاصة. علاوة على ذلك فإن في قضيتي كل من الأسلوب والجوهر وهما: المفاوضات المباشرة والاحتمال المتعلق ببرنامج تخصيب محلي، يظل موقف واشنطن دون حراك. وعلى النقيض من قضية كوريا الشمالية، فقد رفضت الولايات المتحدة بقوة الدعوات للمشاركة في محادثات نووية ثنائية أو متعددة الأطراف، لاقتناعها أن هذه المفاوضات لن تنتج عنها إلا القليل، لأن إيران تفتقر إلى المصداقية، كما أنها مستمرة في دعم ورعاية جماعات مسلحة في العراق. وحسب تصريح كاتبة الدولة للخارجية الأمريكية كوندوليزا رايس، فإن المحادثات النووية هي في أيدي الأوروبيين ومن الأفضل تركها هناك. ومع ذلك، فإنه دون اشتراك الولايات المتحدة سيظل الدبلوماسيون الأوروبيون متشككين حول إمكانية عقد صفقة، حتى مع الافتراض بأن إيران مهتمة بالموضوع (1).

أما في ما يتعلق بالسماح لإيران بتخصيب اليورانيوم، فليست هناك مرونة أو ليونة (خط أحمر)، فهنالك شبه إجماع بين المسؤولون في الإدارة والكونغرس والخبراء في منع الانتشار النووي بأن أي نوع من مشاريع التخصيب سوف يتيح لإيران اكتساب المعرفة الفنية لتخصيب يورانيوم عالي الدرجة ومواصلة جهد سرّي لإنتاج أسلحة نووية تحت غطاء برنامج للطاقة النووية السلمية. وفي الوقت ذاته، يبدو أن واشنطن تسير ببطء في إيصال القضية إلى مرحلة الأزمة. وبما أنها تدرك بأن خياراتها محدودة فهي تفرض عقوبات على إيران من جانب واحد منذ مدة ومستنقع العراق، فقد فضلت الاعتماد على الترويكا الأوروبية، كما تسعى إلى تنظيم تأييد دولي واسع لموقفها(2).

كما تمارس الولايات المتحدة ضغوطاً متعددة الأشكال على الحكومة الإيرانية، وتسير في هذه الضغوط عـــبر مسارات متوازنة وإن لم يكن بالمعدل ذاته، مع ملاحظة أن هذه المسارات متداخلة وأحيانا تجتمع في ملف إيران النووي بحيث يصعب فصلها وتمييزها، ومن هذه الضغوطات (3):

- ضغوطات سياسية والإعلامية: وتهدف في المقام الأول إلى وضع إيران تحت ضغط معنوي مستمر، كما تكون

---

(1). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، مرجع سابق، ص 13.

(2). نفس المرجع، ص 14.

(3). سامح راشد، ((إيران وواشنطن حسابات متداخلة وضغوطات متبادلة))، مرجع سابق، ص 163.

الحملات مفيدة من وجهة نظر أمريكية حتى في الأوقات التي تجري فيها الدولتان اتصالات مباشرة أو غير مباشرة بشأن قضية محددة مثل العراق.

- ضغوطات قانونية ودبلوماسية والتي تتم في الإطار الدولي الذي يشمل مجلس الأمن الدولي التابع للأمـــم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية التي تجتمع فيها الجوانب القانونية والدبلوماسية للصراع الدائر بين واشنطن وطهران. وتتخذ التحركات الأمريكية ضد إيران في هذا الإطار شكلاً محدداً هو استخدام ورقة إخضاع الملف النووي الإيراني لقرارات دولية من خلال مجلس الأمن الدولي كرادع لإيران عن مضيها قدماً في تنفيذ برنامجها النووي، باعتبار أن انتقال الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن سيسمح لواشنطن باستصدار قرار دولي أو أكثر يكفل لها رفع الشرعية عن هذا البرنامج وحسب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.
- ضغوط عسكرية ويجسدها تهديد الولايات المتحدة باحتمال استخدام القوة العسكرية لوقــف برنـــامج إيـــران النووي، وتزامن هذه التهديدات مع تهديد إسرائيلي مباشر بضرب المنشآت النووية الإيرانية.

وإذا كانت الإستراتيجية الأمريكية الجديدة كما أعلنها بوش تجاه العراق (لم تتضمن جديدا سوي زيادة عدد القوات الأمريكية العاملة في العراق بمقدار واحد وعشرين ألف جندي)، فإن الإستراتيجية الأهم الغير المعلنة كانت تجاه إيران، وترتبط بوصول وزير الدفاع الجديد روبرت جيتس إلي منصبه، وتعتمد علي تضييق الخناق علي إيران وإشعارها بالتهديد المباشر بالقوة الأمريكية، والضغط علي إيران من الدول المجاورة لحدودها في عمليات تفجير واختطاف وقتل داخل الحدود الإيرانية تستهدف قوات الحرس الثوري الإيراني، أو غيرها من عمليات ضد الدبلوماسيين الإيرانيين كما حدث في شمال العراق مع مطلع العام الحالي. وقد اتضحت ملامح تغير الموقف الأمريكي تجاه إيران فيما يلي (1):

1. إرسال قوة قتال بحرية تقودها حاملة الطائرات جون ستينيس لتلحق بالحاملة دويت أيزنهاور التي سبقتها إلي منطقة الخليج العربي في رسالة واضحة لإيران.
2. مداهمة مكاتب البعثة الدبلوماسية الإيرانية في العراق واحتجاز أعضائها بتهمة تسهيل وتمرير أسلحة تستخدم في عمليات عسكرية ضد القوات الأمريكية في العراق، وجاء ذلك بناء علي أمر وقعه الرئيس جورج بوش في 26 جانفي 2006 للقوات الأمريكيـــة بقتل أو القبض على عمـــلاء إيران في العراق بحجة تهريبهم أسلحـــة ومتفجرات تستخدم لقتل الجنود الأمريكيين.
3. خلق حالة من عدم الاستقرار علي حـــدود إيران، خاصة مع باكستـــان وأفغانستـــان حيث الطبيعة الوعرة للحدود، وهو ماحدث في شهر جانفي 2006، عندما تسللت مجموعة مسلحة من الجانب الباكستاني وقتلت وأسرت عدداً من جنود الحرس الثوري الإيراني، مما دفع الجنرال رحيم صفوي قائد قوات الحرس الثوري للتصريح بأن إيران لن تتردد في مطاردة تلك المجموعات المسلحة خارج الحدود الإيرانية. وهو الأمر الـــذي

(1). أسامة فاروق مخيمر، ((المواجهة الأمريكية الإيرانية.. تصعيد أم تهدئة))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (168)، المجلد (42)، أفريل2007، http://www.siyassa.org.eg/asiyassa/Index.asp?CurFN=kada5.htm&DID=9173 ، بتاريخ 22أفريل2007، 15سا24د.

أكده أحمد خاتمي، عضو مجلس خبراء القيادة الإيراني، صراحة عندما اهم باكستان بأنها معقل الإرهابيين الذين هاجموا مدينة زهدان في جنوب شرق البلاد. وقد تزامن ذلك الهجوم مع زيارة نائب الرئيس الأمريكي ديك تشيني إلي أفغانستان وتوقفه لفترة قصيرة في العاصمة الباكستانية إسلام أباد، حيث التقي الرئيس الباكستاني برويز مشرف.

4. محاولة تشديد العقوبات الدولية علي طهران من خلال مجلس الأمن الدولي أو الكونغرس.

لقد أصبحت التفاعلات الإيرانية الأمريكية مسيرة تلقائيا نحو تبادل المواقع بين طهران وواشنطن، فالأخيرة تخرج من مأزق لتقع في آخر،بينما لا تعاني إيران سوى من ضغوط نووية بالأساس وهي تدرك جيدا حدود ونهاية الطريق في هذا الملف، لذا تتحرك فيه وهي على وعي تام بأبعاده وطريقة إدارته سواء مع واشنطن أو تل أبيب أو حتى الأوروبيين. والحاصل في اللحظة الراهنة أن إيران تتمتع في ميزان القوة بوضع أفضل من الأمريكيين، لأنها استغلت أخطاء ومشكلات الولايات المتحدة في العراق وأفغانستان، وبالتالي فإن إيران تدرك كل الأوضاع الراهنة على الساحة الإقليمية (الملف العراقي واللبناني)، وتعمل بالتوازي على وضع الولايات المتحدة تحت ضغط مقابل للضغوط الأمريكية عليها في الملف النووي، قبل أن تتبدل الأوضاع مستقبلاً وتفقد طهران أوراق قوتها في تلك الملفات أو بعضها على الأقل. لكن يظل الثابت في كل هذه التطورات أن العلاقة بين إيران والولايات المتحدة لاتزال بين الشد والجذب، فلا هي متفجرة ولا هي بالهادئة. وفي ظل المعطيات القائمة والمتوقعة في المستقبل المنظور، تبدو تلك العلاقات مرشحة للاستمرار على هذا النمط التبادلي بين التصعيد من جانب والتهدئة من جانب آخر (1).

الفــــرع الثانــي: الترويكـــا الأوروبيـــة:

تقود الجهود الأوروبية دول الترويكا الثلاث: بريطانيا وفرنسا وألمانيا، وينظر لها على أنها مكملة للجهود الأمريكية وإن كانت أكثر مـــرونة منها. غير أن الملاحظ على السياسة الأوروبية في تعاملها مع الملـــف النووي الإيراني هو أنها ينطبق عليها سمات العمل الأوروبي المشترك من حيث الدوافع، ومن حيث طبيعة تلك السياسة. فمن حيث الدوافع ترغب الدول الأوروبية في أن يكون لها دور في قضية هامة وحساسة مثل الملف النووي الإيراني ، خاصة بعد أن استحوذت الولايات المتحدة على الملف العراقي كاملاً بداية من قرار الغزو ومرورًا بتجاهل مجلس الأمن والدول الأعضاء فيه، ونهاية بالمليارات التي حازت عليها الشركات الأمريكية في عقود إعادة إعمار العراق. ولذلك يشكل الملف الإيراني محطة اختبار جديدة للسياسة الخارجية الأوروبية الموحدة التي ترغب دول الاتحاد الأوروبي في تحقيقها.

أما من حيث طبيعة السياسة الأوروبية فهي تميل نحو الجهود الدبلوماسية وتوظيف الأدوات والخيارات الاقتصادية، كما أنها غالبًا ما تتسم بتباين المواقف ولكن في إطار واحد للعمل. فإذا أخذنا موقف الترويكا من الملف النووي الإيراني فسنجد أن الموقف البريطاني داعم ومؤيد للموقف الأمريكي الذي ينادى بالوقف الكامـــل

---

(1). سامح راشد، ((إيران وواشنطن حسابات متداخلة وضغوطات متبادلة))، مرجع سابق، ص 165.

لتخصيب اليورانيوم ووقف جهود إيران على صعيد إنتاج الوقود النووي، كما تتبنى بريطانيا الموقف الأمريكي القائم على التعامل مع الملف النووي الإيراني ضمن ملفات أخرى مثل موقف إيران من عملية السلام في الشرق الأوسط، والإرهاب كحزمة واحدة لا تنفصل تحت عنوان كبير هو الملــف النووي الإيراني. ومما لاشك فيه أن التعامل مع كل تلك الملفات دفعة واحدة وربطها ببعضها يسهل خلط الأوراق ويزيد من الضغوط على إيران من كافة الاتجاهات. أما الموقف الفرنسي الذي يتسم عادة بالاستقلالية عن المواقف الأمريكية فهو يميل إلى احتفاظ إيران بالحد الأدنى من التكنولوجيا النووية بالقدر الذي لا يتيح لها امتلاك أسلحة نووية مع وجود رقابة دائمة على المنشآت النووية الإيرانية. ومن المعلوم أن الشركات الفرنسية تستحوذ على نصيب لا بأس به من العقود والاستثمارات في إيران في مجالات الحقول النفطية (شركة توتال الفرنسية)، والطيران المدني، والمنشآت السياحية والترفيهية إلى جانب منشآت الموانئ، ومنها على سبيل المثال، المشاركة في استثمارات بقيمة ملياري يورو في المجموعة السياحية المسماة وردة الشرق في المنطقة التي تقع شمال شرق منطقة كيش الحرة بالمشاركة مع مجموعة من المستثمرين الألمان. ومن المؤكد أن استقرار الأوضاع في إيران سياسيًا واقتصاديًا يعد متطلباً أساسياً للحفاظ على تلك الاستثمارات ونموها. وأن خسارة الاستثمارات الفرنسية في العراق بعد الغزو الأمريكي للعراق ماثلة للأذهان، ومن المؤكد أيضًا أن فرنسا لا تود تكرار نفس التجربة لاستثماراتها في إيران. أما عن الموقف الألماني فهو يقف في نقطة وسط بين تبعية بريطانيا للولايات المتحدة واستقلالية فرنسا أخذًا في الاعتبار عقود العمل والاستثمارات الألمانية لدى إيران التي تحتل مرتبة متقدمة عالميًا في احتياطي النفط والغاز الطبيعي (1).

الموقف الأوروبي، القائم على ضرورة إعطاء الفرصة للحل الدبلوماسي للأزمة، بدون التسرع في نقل الملــف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن. ولذلك، تبنت الأطراف الأوروبية، وإلى حد ما مجموعة دول عدم الانحياز في مجلس محافظي الوكالة، موقفاً يقوم على أن من الممكن الوصول إلى حل تفاوضي للأزمة النووية الإيرانية، وفق صيغة تضمن وقف وإنهاء الأنشطة النووية المحظورة التي تقوم بها إيران من ناحية، كما تحقق لإيران مكاسب معينة في مقابل وقف تلك الأنشطة. وقد دارت التفاعلات الخاصة بالأزمة النووية الإيرانية في مسارين منفصلين، ولكن متكاملين، الأول داخل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، واشتمل على التعاون بين إيران والوكالة، كما اشتمل على عرض الملف النووي الإيراني على مجلس أمناء الوكالة بصورة دورية لبحث مدى التطور في إنهاء الأزمة. والثاني إيراني أوروبي ثنائي، من خلال مفاوضات بين إيران وكل من ألمانيا وفرنسا وبريطانيا، سعياً للوصول إلى مخرج للأزمة، وكان هذا المسار هو الأكثر فاعلية في البحث عن تسوية للأزمة، حيث أمكن الوصول إلى اتفاق على توقيع إيران على البروتوكول الإضافي لمعاهدة منع الانتشار النووي في أكتوبر 2003، كما أمكن الوصول إلى اتفاقية متكاملة لتسوية الأزمة النووية من خلال المفاوضات في نوفمبر 2004، والتي عرفت باسم اتفاقية باريس وتضمنت صفقة متكاملة، تقوم من ناحية على التزام إيران بالوقف الكامل والشامل والنهائي لأنشطة تخصيب اليورانيوم، بينما تتضمن من ناحية أخرى التزام الدول الأوروبية الثلاثة بتقديم مكاسب محـــددة لإيران، مثل بيـــع

(1). أسامة فاروق مخيمر، ((المواجهة الأمريكية الإيرانية: تصعيد أم تهدئة))، مرجع سابق.

مفاعل نووي متطور لإيران، وتسهيل انضمام إيران إلى منظمة التجارة العالمية، وتعزيز علاقات التبادل التجاري بين إيران ودول الاتحاد الأوروبي (1).

والجدير بالذكر، أن إستراتيجية القوة اللينة التي تتعامل بها أوروبا مع ملف إيران النووي، لم يقتصر فقط على سياسة الترغيب، بل كانت سياسة الترهيب تسير إلى جنبها (العصا والجزرة)، وكان ذلك واضحا منذ البداية، فقد كانت الدول الأوروبية تلجأ إلى تهديد إيران بإحالة ملفها النووي إلى مجلس الأمن، إذا لم تتجاوب إيران مع المطالب الدولية. وكان ذلك حيث قدمت الترويكا الأوروبية مايعرف بسلة الحوافز باسم الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن وألمانيا في جوان 2006، وبعد الرد الإيراني، أيدت المستشارة الألمانية إنجيلا ميركل فرض عقوبات على إيران، مع رفض اللجوء إلى الخيار العسكري في التعامل مع الأزمة النووية الإيرانية، رغم إقرارها بأن الرد الإيراني غير مرض وأن العبارة الحاسمة التي كان ينتظرها الأوروبيون وهي إيقاف تخصيب اليورانيوم، كانت غائبة عن الرد الإيراني. وكرر هذا التصريح وزير الخارجية الفرنسية فيليب دوست بلازي على الرغم من قوله أيضاً أنه من المهم تفادى تصعيد صراع مع إيران والعالم الإسلامي، وأردف قائلاً: أن الرد الإيراني غير مرض في الوقت الحالي، ولكن أسوأ شيء تصعيده إلى مواجهة مع إيران والعالم الإسلامي معها من جهة، والغرب من جهة أخرى في مقابلها. إن هذا سيكون بمثابة صدام الحضارات الذي تقف فرنسا اليوم وحيدة بشكل عملي في محاولة تفاديه (2). وأحيل الملف النووي إلى مجلس الأمن الدولي بموافقة أوروبية.

الفـــــرع الثالـــث: روسيـــا الفدراليـــة:

يعتبر الدور الروسي في الأزمة النووية الإيرانية واحداً من الأدوار القليلة التي تميز فيها الدور الروسي بالفاعلية والديناميكية في التعامل مع القضايا الرئيسية المثارة على الساحة الدولية، بل ربما جاز القول أن الدور الروسي في هذه الأزمة يعتبر الدور المحوري الأبرز على الإطلاق، بحكم متانة علاقات روسيا مع جميع الأطراف، لاسيما مع إيران، فضلاً عن الحيوية التي اتسم بها هذا الدور من حيث اقتراح مبادرات محددة لتسوية الأزمة، فضلاً عن اقتراح حلول وسط بشأن نصوص القرارات المقدمة إلى مجلس الأمن الدولي بشأن هذه الأزمة. ولا ينفي ما سبق أن الدور الروسي كان مع ذلك منطلقـــاً بالأســـاس من الرغبـــة في الحفاظ على مصالح روسيـــا السياسيـــة والاقتصادية والإستراتيجية، بما يعني أن الموقف الروسي كان ينطلق من أن الأزمة تهدد المصالح السياسية والاقتصادية الحيوية لروسيا، مما دفعها للقيام بخطوات متعددة للحفاظ على مصالحها في سياق تطور تلك الأزمة.

وحكمت الموقف الروسي من الأزمة النووية الإيرانية ثلاثة محددات أساسية، ولعبت بالتالي دوراً أساسياً في تحديد خيارات روسيا بشأن هذه الأزمة، في كافة مراحل تطورها، سواء في مرحلة البحث عن حلول تفاوضية أو في مرحلة فرض عقوبات على إيران. وهناك قدر كبير من التداخل فيما بين هذه المحددات، بما يعني أن تتكامـــل فيما بينها، على نحو يساعد صانع القرار الروسي على التحديد الدقيق لحدود سياسته إزاء هذه الأزمة.

---

(1). حسام سويلم، ((الدبلوماسية أو القوة في حل معضلة الملف النووي الإيراني))، **مجلة مختارات إيرانية**، القـــاهرة، العـــدد (67)، المجلـــد (07)، فيفري2006، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C2RN105.HTM، 22جانفي2007، 16سا22د.

(2). حسام سويلم، ((ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز وما هي الخيارات المتاحة))، مرجع سابق.

ويتمثل المحدد الرئيسي الأول للموقف الروسي في علاقات التعاون النووي والاقتصادي الوثيقة مع إيران، حيث تعتبر روسيا واحدة من أقوى الشركاء التجاريين لإيران، إذ يتعاون الجانبان في العديد من المجالات، بحيث تتراوح العلاقات بين الجانبين ما بين التعاون في مجـــال إنشاء المفاعلات النووية ومشاركة روسيا في برامـــج التحديث العسكري لمختلف أفرع القوات المسلحة الإيرانية وعلاقات التبادل التجاري على نطاق واسع ما بين الجانبين في مختلف مجال الصناعات الثقيلة والمنسوجات وغيرها. أما المحدد الثاني، فهو يتمثل في أن روسيا تظل حريصة (برغم مصالحها الوثيقة مع إيران) على ألا تستطيع إيران في نهاية المطاف امتلاك السلاح النووي حتى لا يتسبب ذلك في الإخلال بالتوازن الاستراتيجي العالمي بشكل عام، أو الإخلال بالاستقرار الاستراتيجي القائم على تخوم روسيـــا الجنوبية من ناحية أخرى، لاسيما وأن امتلاك إيران للسلاح النووي ربما يؤدي لتغيير موازين القوى والمعـــادلات الإستراتيجية في منطقة آسيا الوسطي التي تدخل ضمن الإطار الجيوستراتيجي لروسيا، بما قد يلحق الضرر بنفوذ روسيا القوي في تلك المنطقة. والمحدد الثلاث هو رفض روسيا لاحتمالات امتلاك إيران للسلاح النووي لا يجعلها تقبل أوتوماتيكياً بالشكوك والهواجس الهائلة التي تثيرها الولايات المتحدة وإسرائيل وبعض دول الاتحاد الأوروبي بشأن حقيقة الأهداف المحركة للبرنامج النووي الإيراني، وإنما تحتفظ روسيا لنفسها بتقويمها الخاص لهذه المسألـــة وهي ربما تكون أقدر من غيرها على تقييم أبعاد وحدود البرنامج المذكور، بحكم مشاركتها فيه بصورة أساسيـــة حتى وإن كانت الأزمـــة تتعلق بمنشآت أقامتها إيران بعيـــداً عن إطار التعاون النووي مع روسيا. ويتأثر الموقف الروسي من هذه المسألة أيضاً بحقيقة أن هناك أزمة ثقـــة تحكم موقف روسيـــا إزاء التعامل الأمريكي والغربي مع قضايا الانتشار النووي، وهي أزمة تعود إلى بدايات الأزمة النووية لكوريا الشمالية في منتصف التسعينيات (1).

إضافة لذلك، يفترض أن روسيا ملتزمة بتزويد إيران باحتياجاتها من الوقود النووي، بموجب الاتفاق المبرم بينهما، وقد جاءت المبادرة الروسية بشأن معالجة الوقود النووي الإيراني في روسيا، في سياق هذه التطورات، وكانت روسيا تتصور أنها تقدم حلاً وسطاً لمواقف جميع الأطراف، حيث يسمح بموجبها لإيران أن تقوم بتنفيذ المراحل الأولية من عملية التخصيب في أراضيها، ثم يتم استكمال هذه العملية في روسيا، وهو ما يهدئ المخاوف الأمريكية والغربية بشأن كميات اليورانيوم المخصب التي تحصل عليها إيران، ومجالات استخدامها، ثم إعادة الوقود المستنفد إلى روسيا، إلا أن الجانبين الروسي والإيراني اختلفا بشأن التفاصيل المتعلقة بتنفيذ هذه المبادرة، لاسيما فيما يختص بالجوانب المالية والإدارية المتعلقة بالمنشأة التي سوف يتم إقامتها من أجل تنفيذ عملية التخصيب المشتركة، مما أدى لإجهاض هذه المبادرة.

ومع فشل كافة الجهود الرامية لتسوية الأزمة النووية الإيرانية سلمياً، لاسيما التي توجت بما سمي بـــسلة الحوافز الدولية المقدمة لإيران من مجموعة الدول الست الكبرى، اتجهت الدول الكبرى إلى إعداد مشروع قرار لفرض عقوبات دولية على إيران، لامتناعها عن إيقاف أنشطة تخصيب اليورانيوم المثيرة للشكوك، والتي كان قد تم

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((الدور الروسي في الأزمة النووية الإيرانية))، **ملف الأهرام الإستراتيجي**، القاهرة، العدد (145)، المجلد (13)، جانفي2007، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/FILE22.HTM ، 22جانفي2007، 15سا30د.

استصدار قرارات بشأنها من مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الدولية ومجلس الأمن الدولي. وقد لقي مشروع القـــرار المقدم من دول الاتحـــاد الأوروبي معارضة شديدة من جانب روسيا، لاسيما فيما يتعلق بنقطتين رئيسيتين (1):

- الأولى، تتمثل في رفض روسيا للمفهوم الذي يستند إليه مشروع القرار ذاته، حيث تصر روسيا على أن الهدف الرئيسي للقرار ليس معاقبة إيران، وإنما تشجيعها وتحفيزها على التعاون مع المجتمع الدولي من أجل إيقاف الأنشطة المثيرة للشكوك، وإزالة الغموض بشأن الجوانب الخفية في برنامجها النووي، والتي تثار علاقات استفهام واسعة بشأنها في التقارير الدورية للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن إيران. ووفق هذا المفهوم الروسي، تعتقد روسيا أن العقوبات يمكن أن تدفع إيران للمزيد من التشدد، والقيام بإجراءات مضادة لتلك العقوبات، بما يؤدي لتصعيد الأزمة، وهو ما يتطلب ألا تركز الإجراءات التي يتضمنها القرار على فرض عقوبات على إيران، بقدر ما يشتمل على مجموعة من الضغوط التي تعكس فقط قلق المجتمع الدولي من أنشطة إيران المثيرة للشكوك، بما يشجعها على التعاون بدرجة أكبر في المستقبل مع المطالب الدولية.
- والثانية، تتمثل في رفض روسيا لما كان يتضمنه المشروع من فرض حظر شامل على البرنامج النووي الإيراني بالكامل، وإصرار روسيا على أن يقتصر الحظر على الأنشطة النووية الإيرانية المثيرة للشكوك، لاسيما تلك المتعلقة بتخصيب اليورانيوم وإنشاء مفاعل الماء الثقيل. وكان الموقف الروسي هنا منطلقاً بالأساس من أن تؤثر هذه النوعية من العقوبات على تعاونها النووي مع إيران في مجال إنشاء مفاعل بوشهر، وهو تعاون يسير في مسار بعيد تماماً عن الاتهامات الموجهة لإيران من جانب الولايات المتحدة.

لقد نجحت روسيا بالفعل في تعديل مشروع القرار الأوروبي بشأن هاتين المسألتين، بحيث أصبح أخف حدة بكثير مما كان عليه في الأصل، إلا أن المتصور في جميع الأحوال أن التعديلات التي أدخلتها روسيا لن تؤدي لتخفيف حدة رد الفعل الإيراني كثيراً وهو ما سوف يدخل الأزمة في مرحلة نوعية جديدة تماماً، بما قد يتضمن تكراراً لبعض ملامح السيناريو العراقي، مما سوف يعطي لروسيا دوراً أكثر تميزاً في تلك المرحلة الجديدة، بحكم علاقاتها المتميزة مع إيران لاسيما في اتجاه تمكينها من القيام بوساطة أكثر فاعلية بين طرفي الأزمة في المستقبل.

الفــــرع الـــرابع: الصـــين الشعبيـــة:

لقد تبنت الصين بشكل عام موقف متماثل للموقف الروسي. وتعكس المقاربة الصينية توازناً دقيقاً بين علاقاتها السياسية الأكثر أهمية مع الولايات المتحدة وبين روابطها الاقتصادية المتنامية مع إيران بالإضافة إلى التضامن مع دول العالم الثالث القلقة بشأن مطلب المعاملة المتساوية. إذ إن الصين التي كانت أهم مورد نووي لإيران في التسعينات من القرن الماضي قامت في وقت لاحق بتخفيض تعاونها نتيجة لضغوط الأمريكية، وبالرغم من ذلك، فقد قامت مؤخرا بتوقيع صفقات تتعلق بالطاقة تبلغ 70 مليار دولار مع طهران، وبحلول نهاية 2004 ظهرت الصين كأكبر سوق رئيسي لتصدير النفط الإيراني. أن الموقف الصيني من الأزمة النووية الحالية يعكس مصالحها المتباينة، وعلى عكس الموقف الروسي الذي يدعم حق إيران الشرعي في التخصيب، فإن المسؤولين الصينيين كانوا

(1). أحمد إبراهيم محمود، ((الدور الروسي في الأزمة النووية الإيرانية))، المرجع سابق.

حذرين علانية، متجنبين اتخاذ موقف حول قضية التخصيب. وفي حين عبرت الصين عن خيبة أملها وقلقها بشأن استئناف إيران للأنشطة المتعلقة بالتخصيب وحثتها على العودة إلى التعليق، فقد عبرت أيضا عن شكوك مبكرة في إحالة الملف إلى مجلس الأمن الدولي وفرض عقوبات عليها، وتمسكت بضرورة متابعة الوسائل الدبلوماسية (1).

لكن توافق جميع القوى الدولية على إحالة ملف إيران النووي إلى مجلس الأمن يحرج الصين كثيرا. فهي إلى وقت قريب كانت تضع روسيا في الواجهة، على اعتبار أن روسيا ترفض الأطروحات الأمريكية، وبالتالي ليس هناك داعي من أن تدخل الصين حالياً على خط المواجهة المباشرة مع الولايات المتحدة، طالما أن روسيا تقوم بالمطلوب. ففي محاولة منها لتخفيف الضغوط وكسر حلقة التهديدات، قامت روسيا بمبادرة لتخصيب اليورانيوم على أراضيها، وبالتالي فهي قد استنفذت جميع قدراتها الدبلوماسية وحان الوقت لمعرفة قدرات الصين في هذا المجال، سيما أن الموضوع النووي الإيراني أصبح في مجلس الأمن هذه المرّة.

المطلــب الثالــث: المواقف الإقليمية

الفـــــرع الأول: إسرائيـــل

تنظر إسرائيل إلى إيران باعتبارها واحدة من الدول التي تشكل تهديداً امنياً لها، بحكم إيديولوجيتـــها الظـــاهرة وإمكانياتها التسلحية واستعداداتها العسكرية، فضلا عن الموقع الجغرافي (2). وما البرنامج النووي الإيراني إلا ورقـــة قوة لإيران في حساباتها الإستراتيجية في المنطقة ودليلا لهذه النظرة الإسرائيلية، كما جـــاء في التقـــارير الـــسنوية للمخابرات الإسرائيلية والتي أفادت أن إيران تشكل أكبر خطر على وجود إسرائيل، وأن برنامجها النووي سيصل إلى نقطة اللاعودة في 2005، وأنه سيكون في مقدور الصاروخ الإيراني الباليستي شهاب 3 القادر على حمل رأس نووي يصيب وسط إسرائيل خلال عامين أي عام 2007، و لم يخف كل من الرئيس الإسرائيلي موشى كـــاتزاف ووزير الدفاع شاؤول موفاز رغبتهما في إسقـــاط النظام القائم في طهـــران، حيث ذكرت صحيفة هـــآرتس أن إسرائيل بدأت حملة دبلوماسية من أجل كسب تأييد الرأي العام العالمي لموقفها من إيران، واعتقادها بأن طهـــران تحاول إنتاج أسلحة نووية لتدمير إسرائيل (3). وقد زاد من سخونة الأحداث التهديد الإسرائيلي الصريح لإيـــران بضرب منشآتها النووية، إذا أصرت روسيا علي المضي قدماً في إمدادها بالوقود اللازم لتشغيل مفاعـــل بوشـــهر النووي، فردت طهران بأنها ستمحو إسرائيل من الوجود إذا تجرأت وهاجمتها. صحيح أن هذه ليست المرة الأولي التي يردد فيها مسؤولو الجانبين تصريحات متبادلة من هذا القبيل، إلا أنها المرة الأولي التي تتسم فيها بهـــذه الحـــدة وربما ما يفسر الدافع لحدتها في هذا التوقيت تحديدا عدة أمور أهمها (4):

- الاعتقاد الخاطئ الذي ساد لدي الإسرائيليين بأن الصدمة العراقية إلي جانب التغييرات الجارية في أفغانستان أمران

---

(1). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، مرجع سابق، ص 17.

(2). محمد أبو الفضل، ((هل تعيد إيران حساباتها مع إسرائيل))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (30)، المجلد (04)، جانفي 2003، ص 86.

(3). حسام سويلم، ((هل بدأ العد التنازلي لضربة إسرائيلية ضد إيران))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (50)، مجلد (05)، ســبتمبر 2004، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN44.HTM، 22جانفي2007، 15سا10د.

(4). نفس المرجع.

من شأنهما أن يزعزعا أركان النظام الإيراني بشكل يجعله يرضخ أمام تهديدات من هذا القبيل.

- الإسرائيليون، وهم يطلقون هذا التهديد، كانوا يحاولون ردع الإيرانيين، باستدعاء واقعة ضرب المفاعل النووي العراقي عام 1981، ومن ثم أرادوا توصيل رسالة ضمنية مفادها أن لدى إسرائيل القدرة على ضربة إجهاضية لمنشآت إيران النووية.
- من الأهمية بالنسبة لإسرائيل أن يتم توجيه ضربة خاطفة لإيران قبل حلول موعد انتخابات الرئاسة الأمريكية في نوفمبر المقبل.

أن هذه التصريحات جاءت في أعقاب تحقيق إسرائيل إنجازاً وصفه الخبراء العسكريون بأنه تاريخي، ألا وهو نجاح الصاروخ الإسرائيلي حيتس في اعتراض وإسقاط صاروخ باليستي من طراز سكاد، في آخر تجربة تمت في صحراء كاليفورنيا بالتعاون مع الجيش الأمريكي، في يوليو الماضي. وهو بالطبع إنجاز عزز من قــوة الــردع الإسرائيلية، لأنه أصبح بإمكانه التصدي لصاروخ شهاب 3 الإيراني المتطور.

- معلومات سرية تسربت بأن الجيش الإسرائيلي قد وضع بالفعل خططا تفصيلية للهجوم علي المنشآت النووية الإيرانية، بل إن هناك تدريبات عسكرية تجري من أجل تنفيذ الخطة.
- وأخيراً، رغم حالة الإجماع التي تحظي بها مسألة توصيف الخطر الإيراني علي إسرائيل لدي الرأي العام والقوي السياسية في إسرائيل، إلا إن هناك اختلافاً حول كيفية مواجهة هذا الخطر، حيث تري مثلاً بعض الأحزاب أن توجيه ضربة لإيران يجب أن يتم تحت غطاء الأمم المتحدة، إلا أن الحكومات الإسرائيلية أصبحت لديها رصيد من الثقة لدي الرأي العام يمنحها مساحة من حرية الحركة الفردية في إتباع النهج الذي تراه مناسبا اتجاه إيران ويجعلها تتجاوز أي معارضة قد تبدو من بعض القوي السياسية.

الفــــرع الثانــي: دول الخليــج العربيــة

جاءت ردود الفعل العربية وخصوصا الخليجية حول نجاح إيران في تخصيب اليورانيوم متوافقة مع مخاوفها المعروفة من البرنامــج النــووي الإيراني، ففي القمة الخليجية التشاورية التي عقدت في الرياض 6 ماي 2006 طالب القــادة الخليجيون إيران بالالتزام بتعهداتها الدولية في شأن ملفها النووي. ورغم القلق الذي أبدته بعض الأطراف الخليجية إلا أن تصريحات القادة الخليجيين كانت تتسم بصفة عامة بالهدوء وعدم التصعيد مع الجانب الإيراني، حيث يبدو أن هناك رغبة خليجية فئ عدم إثارة إيران في ظل الوضع الجديد (1).

وعند الحديث عن موقف دول الخليج من الملف النووي الإيراني، يمكن القول أن ثمة اتفاقاً خليجياً عاماً حول وجود مصلحة عليا لدول الخليج في دعم سياسة الدول الغربية الهادفة إلى ضمان عدم امتلاك إيران قدرات نووية عسكرية، وإيجاد الضمانات الكافية لمنع وإجهاض أي محاولة إيرانية لصنع أسلحة نووية، لكن الاتفاق حول المبدأ لم يمنع وجود اتجاهين للتعاطي مع أزمة الملف النووي:

- الاتجاه الأول: تمثله دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث عبرت بشكل واضح عن القلق من القدرات النوويــة

---

(1). سمير زكى البسيوني، ((كيف سيتعامل العرب مع إيران النووية))، مرجع سابق.

الإيرانية، واعتبرت وجود قدرات نووية في منطقة الشرق الأوسط أمراً ضاراً وخصماً من أمن واستقرار الخليج.

- الاتجاه الثاني: تمثله المملكة العربية السعودية، ويقوم موقفها على أن إيران لابد أن تسير مع دول الشرق الأوسط لإزالة أسلحة الدمار الشامل من المنطقة وليس الزيادة عليه (1). وبذلك اتخذت موقفاً دبلوماسياً متوازناً، ففي حين ترفض استخدام القوة العسكرية تجاه إيران وتضع علامات استفهام حول امتلاك إسرائيل لقوة نووية إلا أنها تدعو إلى التعقل وعدم التسرع، فقد أعلن ولى العهد السعودي سلطان بن عبد العزيز أنه ليس من مصلحة بلاده أن توضع الآن في موقف ضد إيران بينما إسرائيل تمتلك أسلحة نووي (2).

وعلى المستوى الجماعي، فضلت دول الخليج، خلال قمم مجلس التعاون، عدم طرح هذا الملف للنقاش الجماعي وتغليب الحديث عن الجزر الإماراتية ربما رغبة منها في كسب مزيد من الأوراق بصدد قضية الجزر أو تبعا لاختلاف الرؤى ومستوى القلق من البرنامج النووي الإيراني من دولة خليجية إلى أخرى. الموقف الخليجي من أزمة الملف النووي الإيراني دفع البعض إلى الاعتقاد بأن دعم فكرة وجوب منع إيران من امتلاك القنبلة النووية هو إقرار ضمني بأحقية إسرائيل في احتكار امتلاك التقنية النووية وبالتالي السلاح النووي في المنطقة، وهو ما يعد موقفا سلبيا تجاه إيران (3).

وفي الواقع عند تحليل تصريحات المسؤولين الخليجيين يتبين أن هناك حالة من القلق لدى دول الخليج من الخطوة الإيرانية الأخيرة، ورغم هذا فإن الدول الخليجية ، كغيرها من الدول العربية، لا تمتلك أدوات أو وسائل إزالة هذا القلـــق، ولهذا فهي تحاول تهدئة الأزمـــة وعدم التصعيد مع إيران، لأنه ليس من مصلحتها أن تتصاعد الأمور بين إيران من ناحية، والولايات المتحدة وإسرائيل من ناحية أخرى، حيث تدرك هذه الدول أن أي مواجهة إيرانيـــة أمريكية سوف تدور على أرضها وبالتالي ستكون هي الخاسر الأول.

النقطة المهمة هنا هي أن وصول إيران إلى مستوى أعلى من التقنية النووية في المستقبل سوف يفرض على دول الخليج خيار التهدئة مع إيران، بل قد يجعل إيران، قادرة في المستقبل على فرض رؤيتها لبعض المشكلات العالقة بينها وبين بعض الدول الخليجية مثل قضية الجزر الثلاث، فليس من المتصور أن يبقى الخطاب الإيراني والإماراتي حول الجزر بنفس الشكل الذي كان عليه قبل نجاح إيران في تخصيب اليورانيوم. أضف إلى هذا أن التطور الإيراني الأخير سوف يساهم في زيادة قدرة إيران على فرض أجندتها الإقليمية في المنطقة والتي لو اتفقنا جدلاً أنها ستكون معارضة للأجندة والمصالح الأمريكية في المنطقة فإنه لا يمكن الاتفاق بشكل تام بأن هذه المصالح الإيرانية ستكون متوافقة مع المصالح العربية بوجه عام والمصالح الخليجية على وجه الخصوص، وهو الأمر الذي ستكون إيران قادرة على حسمه مع دول الخليج استناداً إلى تفوقها في القوة العسكرية التقليدية والقدرات النووية في المستقبل، خاصة

---

(1). سامح همام، ((الملف النووي الإيراني متغير جديد في معادلة أمن الخليج))، **مجلة مختـــارات إيرانيـــة**، القـــاهرة، العـــدد (72)، المجلـــد (07)، جويلية2006، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN79.HTM، 22جانفي2007، 15سا04د.

(2). سمير زكي البسيوني، ((كيف سيتعامل العرب مع إيران النووية))، مرجع سابق.

(3). سامح همام، نفس المرجع.

أن أي محاولة من جانب دول الخليج لمجاراة إيران في الوصول للتقنية النووية ستواجهها مصاعب كبيرة من أهمها الرقابة المشددة المفروضة على نقل التكنولوجيا النووية، بالإضافة إلى مصاعب تطوير القاعدة العلمية والصناعية الوطنية اللازمة لبرنامج نووي مكتفى ذاتياً والذي يحتاج إلى عدة سنوات، وهو الأمر الذي تفتقده دول الخليج التي تغلب عليها الترعة الاستهلاكية (1).

المبحـــث الثالـــث: سيناريوهـــات الأزمـــة النوويـــة

يري الكثيرون من المتابعين لتطورات الأزمة النووية الإيرانية أنها سارت حتى الآن بنفس سيناريوهات الأزمة العراقية التي انتهت بالغزو الأمريكي للعراق، وهذا أمر صحيح إلي حد كبير، لكن هذا لا يعني أن الأزمة الإيرانية ستسير بنفس السيناريو العراقي إلى النهاية، وذلك لأن إيران ليست العراق من الناحيتين الاقتصادية والعسكرية ولأن الظروف الدولية الراهنة مختلفة تماماً عن تلك الظروف التي صاحبت تطورات الأزمة العراقية. كما أن الموقف الدولي من سياسة الولايات المتحدة في المنطقة والعالم أصبح مُختلفاً عنه أثناء الأزمة العراقية. فهناك كراهية شديدة لسياسة الولايات المتحدة في المنطقة، وهناك تحول في مواقف كثير من الحلفاء لدرجة تُظهر انهيـــار هذا التحالف الدولي في العراق بعد الفشل الأمريكي هناك.

وقد أدى قرار إيران باستئناف نشاطاتها لتخصيب اليورانيوم، ثم رفض طهران للمقترحات التي قدمت من قبل ما يعرف بالخمسة زائد واحد، إلى وضع ما بات يعرف بأزمة الملف النووي الإيراني في بؤرة الضوء بشكل لم يسبق له مثيل، على خلفية المرحلة الجديدة التي انتقل إليها هذا الملف وهي إحالتها إلى مجلس الأمن، وهذه المرحلة تطرح سيناريوهات متعددة لهذه الأزمة، وأخطر ما في هذه السيناريوهات بطبيعة الحال، احتمال قيام الولايات المتحدة أو إسرائيل بتوجيه ضربة لكل أو بعض المنشآت النووية الإيرانية، في ضوء ما كشفت عنه مصادر دبلوماسية غربية من أن طهران قد تلقت بعد قرارها باستئناف الأنشطة النووية تهديدات عسكرية من قبل الولايات المتحدة عبر قنوات غربية .

والمتتبع للنماذج الدولية السابقة في مجال انتشار الأسلحة النووية، سيستنتج انعكاس ذلك على سيناريوهات الأزمة الإيرانية، وهذه النماذج هي:

1. النموذج الكوري الشمالي:

أعلنت كوريا الشمالية أولاً انسحابها من معاهدة عدم الانتشار النووي في 12مارس1993، لكن تراجعت فيما بعد. وفي 10جانفي 2003، سلّمت كوريا الشّماليّة بياناً تعلن فيه (آلياً و مباشراً) إجراء فيه انسحابها من معاهدة عدم الانتشار النووي، وبذلك أصبح اتفاق الضمانات المبرم مع الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة غير نافذ عليها. وأرجعت كوريا الشّماليّة عملَها هذا إلى اعتقادها بأنّ الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة أداة لتنفيذ سياسة الولايات المتحدة العدائيّة نحو كوريا الشمالية. ويعزي بعض المحللين هذا الانسحاب إلى إجبار الولايات المتحدة في الدخول في مفاوضات من أجل حصول بيونغ يانغ ضمانات أمن من واشنطن. وهذا ما حصل، إذ دخلت كوريا الشمالية

(1). سمير زكي البسيوني، ((كيف سيتعامل العرب مع إيران النووية))، مرجع سابق.

في مفاوضات مع الولايات المتحدة وشملت الصين، اليابان، كوريا الجنوبية وروسيا (ما يعرف بالمفاوضات السداسية). وفي 9 فيفري 2005، أعلنت كوريا الشّماليّة بأهّا ترغب في تطوير ترسانتها النووي للدفاع عن نظام كوريا الشمالية الشيوعي، حيث المطلوب رادعا نوويا بسبب سياسة الولايات المتحدة العدائية وسيبدد دلائل العمل العسكري الأمريكي ضدها. وهذا ما أكده الرئيس الأمريكي من كوريا الجنوبية فيما بعد أن لا نية للولايات المتحدة في مهاجمة كوريا الشمالية (1).

وقد فرضت التجربة النووية الكورية والتي أجرها في 2006، تساؤلات كثيرة تقاطعت مع أزمة الملف النووي الإيراني، أبرزها كيف لواشنطن أن تتهم طهران بانتهاكات لاتفاقية الحد من الانتشار النووي، ولا دليل مباشـــر على وقوعها، في وقت تقوم كوريا الشمالية بخرق نظام منع الانتشار النووي خرقا مباشراً وكاملاً، وتتحدى المجتمع الدولي بشكل صارخ، بل وتهدد بإجراء تجارب نووية وصاروخية أخرى في حالة تنفيذ قرارات العقوبات ضدها ومما لاشك فيه أن العقوبات التي أقرها مجلس الأمن الدولي ضد كوريا الشمالية طبقاً للقرار 1718 ، وهي في جوهرها تتعلق بمنع بيع أو تسليم مواد وأجهزة تدخل في الصناعة النووية والصاروخية إلى كوريا الشماليـــة، وتجميد الأرصدة المالية والموارد الاقتصادية على صلة ببرامج أسلحة الدمار الشامل الكورية، فضلاً عن الامتناع عن بيع أو تسليم أسلحة ثقيلة إليها، وذلك بموجب المادة 41 من الفصـــل السابـــع والتي لا تشمل استخدام القـــوة المسلحة بحيث تقتصر العقوبات على جوانب اقتصادية وتجارية فقط ، هذه العقوبات لن تؤثر بشكل جدي على كوريا الشمالية المعرضة فعلاً منذ سنوات لحصـــار وعقوبات لم تؤثر فيها رغم أن المجاعـــة هناك تسببت في وفاة ملايين الأشخاص، ورغم ذلك ظل النظام الشيوعي الحاكم هناك متماسكاً وقابضاً على السلطة بيد من حديد، ماضياً دون رادع أو خوف في استكمال برامجه النووية والصاروخية، ومن ثم فان هذه العقوبات لا تعتبر جدية، الأمـــر الذي دفع كوريا الشماليـــة إلى تحدى الجميع. ومن ثم فان الموقـــف لا يسوغ تصور شن عملية عسكرية ضدها، ولا حتى توجيه ضربات ضد منشآتها النووية.

وهذا الموقف بالنسبة لكوريا الشمالية يتطابق مع الموقف الإيراني، حيث تتعرض إيران لنفس العقوبات مجلس الأمن والحصار من جانب الولايات المتحدة وبعض حلفائها (تخضع إيران إلى الحصار الاقتصادي والتجاري الأمريكي منذ بداية الثورة الإيرانية عام 1979)، وحيث صمدت وأصرت على تنفيذ برنامجها النووي والصاروخي رغم ما تتعرض له من مصاعب، ولديها من القدرات والإمكانات الذاتية المادية والعسكرية ما يعينها على تحمل عقوبات جديدة والصمود في مواجهتها. وإذا كانت كوريا الشمالية وهى من أكثر دول العالم فقراً قد أمكن لها تحدى العقوبات والحصار وأصبحت دولة نووية خطيرة، فما بالنا بإيران الدولة الغنية بمواردها النفطية والزراعية الضخمة، واضعين في الاعتبار أن الدولتين تحكمهما أنظمة حكم يمينية متشددة وديكتاتورية من الصعب التنبؤ بقراراتهما السياسية لغياب الرشادة في عملية صنع القرار السياسي، وان اختلفت أيديولوجياتهما بين نظـــام

(1). Nasser Saghafi Ameri, **The Future of the NPT in the light of Iran's Nuclear Dossier ,** Tehran : Center for Strategic Research, 2006, P 03,

شيوعي في كوريا الشمالية يسعى لبسط هيمنته في الشطر الجنوبي من شبه الجزيرة الكورية، ونظام حكم إسلامي في إيران يسعى بدوره لفرض هيمنته على منطقة الشرق الأوسط (1).

ولذلك ونتيجة لتقارب الملفين النوويين الكوري الشمالي والإيراني في كثير من الجوانب، فإن بعض المحللين يرون أن إيران ممكن أن تتبع النموذج الكوري الشمالي، بما في ذلك انسحابها من معاهدة عدم الانتشار النووي وبالتالي إمكانية تطوير برنامج نووي عسكري بعيداً عن رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تصبح معه إيران القوى النووية العاشرة في العالم.

2. النموذج الليبـــــــي

في 2003، وبعد غزو الأمريكي للعراق والإطاحة بنظام صدام حسين بحجة امتلاكه أسلحة دمار شامل أوقفت ليبيا كافة الأنشطة المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل، ومن ضمنها برنامجها النووي ونقل اليورانيوم المخصب والمتواجد لديها إلى الولايات المتحدة (2). واستسلمت لجميع المطالب الأمريكية بشأن الكشف عن كافة جوانب هذه الأنشطة، سواء منها ما يتعلق بما هو موجود داخل ليبيا، أو ما يتعلق بتعاونها الخارجي. الأمر الذي أدى إلى كشف شبكة العالم الباكستاني النووي عبد القدير خان والتي كانت لها امتدادات للتعاون النووي مع دول أخرى أبرزها إيران، وتسبب في كشف الكثير من مكونات البرنامج النووي السري الإيراني، ووضع إيران في مواقف صعبة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمجتمع الدولي، لاسيما مجموعة الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن ودول الاتحاد الأوروبي.

ومن المؤكد أن إيران ترفض نهج السلوك الليبي جملة وتفصيلاً بعد أن قطعت شوطاً كبيراً في برنامجها النووي والصاروخي، خصوصاً أن هذا البرنامج يدخل في إطار الغايات والأهداف القومية العليا لإيران والتي تتمتع بالإجماع الوطني (3).

3. النموذج اليابانـــــي

تقدم الحالة اليابانية نموذجاً مثالياً لبرنامج نووي مدني وإعلان اليابان دولة غير نووية. وقد أثبتت اليابان أن معايير عدم الانتشار النووي متوافقة مع دورة الوقود النووي المدنية بامتياز. وفعلاً، فقد بدأت اليابان في تطبيق نظام الضمانات في 15 سبتمبر 2004 كدولة غير حائزة على السلاح النووي الأولى تقوم بدورة وقود نووي وبواسطة القياسات الطبيعية. وتطبيق نظام الضمانات هذا على اليابان يعتبر برهاناً على نجاح الأهداف الأصلية لنظام عدم الانتشار النووي. ويعتقد بعض المحللين أن سلوك اليابان هذا هو نموذج يكون أساساً جديداً لثقافة عدم الانتشار النووي في العالم.

ويرى بعض المراقبين أن البرنامج النووي الإيراني يتتبع النموذج الياباني في الكثير من الجوانب، وهذا ليس بسبب

---

(1). حسام سويلم، ((انعكاسات تجربة كوريا الشمالية النووية على إيران))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (76)، المجلد (07)، نوفمبر2006، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN89.HTM ، بتاريخ 22فيفري 2007، 09سا55د.

(2). Nasser Saghafi Ameri, Op.cit, P 04.

(3). حسام سويلم، ((ماذا بعد الرد الإيراني على (سلة الحوافز) وما هي الخيارات المتاحة))، مرجع سابق.

رغبة إيران اتخاذ نموذج اليابان في تطورها التكنولوجي والاقتصادي فقط، ولكن أيضا ملائمة النموذج الياباني لنظام عدم الانتشار النووي. بالإضافة إلى ذلك، فاليابان وإيران تعرضا لأسلحة الدمار الشامل (اليابان في نهاية الحرب العالمية الثانية من خلال القنبلة الذرية، وإيران في حربها مع العراق واستعمال هذا الأخير الأسلحة الكيميائية ضدها). وتعتبر إيران نفسها عضوة نشطة في معاهدة عدم الانتشار النووي وتستحق أن تكتسب التكنولوجيا لإنتاج وقود نووي سلمي لمحطاتها النووية كاليابان وفقا للمعاهدة (1).

وبالتالي أصبح البرنامج النووي الإيراني مركز اهتمام الدولي. وأن أي نموذج قد يتخذه البرنامج النووي الإيراني تحت الضغط الدولي الحالي يؤدي يقيناً إلى بعض التشعبات لمستقبل المعاهدة، حيث الثلاث النماذج المختلفة تلك، قد طورت في العلاقة مع الملف النووي الإيراني وقدرت أن تكون ملخص لنتائج محتملة. فتبني إيران النموذج الكوري الشمالي يؤدي إلى انعكاسات غير ملائمة على نظام عدم الانتشار النووي ويؤدي إلى زيادة في الدول المنسحبة من المعاهدة وبالتالي إلغاء العمل بها. أما النموذج الليبي يوجه ضربة إلى حق الدول الغير نووية في امتلاك الطاقة النووية وتوجيهها لأغراض سلمية حسب المادة 04 من معاهدة عدم الانتشار النووي. وأخيرا فالنموذج الياباني يظهر ملائماً للبرنامج النووي الإيراني، وحتى أنه نموذج جديد في نظام عدم الانتشار النووي ذلك أنه يقدر على مواجهة العديد من الرهانات الجديدة وطلبات المستقبل في حقل الطاقة النووية (2).

والسؤال الذي نبحث عن إجابة له في هذا السياق يتمحور حول طبيعة السيناريوهات المستقبلية المتوقعة لهذه الأزمة، وهى سيناريوهات لها خطوطها المتفاوتة من جهة إمكانية التحقق على أرض الواقع، في ظل حالة التعقيد والغموض التي تسيطر على قضية الملف النـــووي الإيراني خلال المرحلة الحاليـــة. وهذه السيناريوهات تنحصر في احتمال دفع الأزمة لسلك أحد مسارين بطبيعة الحال: أولهما، مسار الانفراج وثانيهما مسار التصعيد، وبداخل هذين السيناريوهين، سيناريوهات أخرى فرعية، فبداخل مسار أو سيناريو الانفراج يمكن الحديث عن تسوية نهائية للأزمة، أو تجميدها خلال المرحلة الحالية، مع إمكانية تفجرها مرة أخرى، وبداخل سيناريو التصعيد، يمكن توقع فشل المباحثات الأوروبية الإيرانية ونجاح الضغوط الأمريكية القوية، وبالتالي الحديث عن سيناريو فرض العقوبات الاقتصادية على إيران وتشديدها، وإمكانية استهدافها عسكرياً، أو أن تستبق الولايات المتحدة أو إسرائيل برعاية من واشنطن كل ذلك أو في مرحلة معينة بضرب إيران، كما أشير سلفاً. ولكن هذا السيناريو (سيناريو التصعيد) يمكن أن يتضمن حدوث تسوية للأزمة استناداً إلى سياسة حافة الهاوية. وعلى هذا النحو المتعدد الاحتمالات بشأن مستقبل سبل تسوية قضية الملف النووي الإيراني، يمكن اكتشاف مدى التعقيد الذي يسيطر على هذه القضية التي يختلط فيها السياسي بالقانوني والفني مع موروث العداء الأمريكي لإيران، إضافة إلى كون إيران تمثل حجر عثرة أمام المشروع الأمريكي لإعادة هيكلة منطقة الشرق الأوسط أو ما بات يعرف بالشرق الأوسط الجديد (3).

(1). Nasser Saghafi Ameri, Op.cit, P 05.

(2). Idem.

(3). أحمد منيسي، ((أزمة البرنامج النووي الإيراني : سيناريوهات متعددة للمستقبل))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (64)، المجلد (06)، نوفمبر2005، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C2RN123.HTM، 24 أفريل 2007، 16سا00د.

المطلــب الأول: سيناريو العقوبات الاقتصادية

أصدر مجلس الأمن الدولي القرار 1696 بتاريخ 31 جويلية 2006 الــذي يعتــبر كقــرار تحــذيري، وأعقبــه القرار1737 بتاريخ 23 ديسمبر 2006 ثم القرار 1747 بتاريخ 24 مارس 2007 وهما جملة من العقوبات التي يفرضها مجلس الأمن على إيران بخصوص ملفها النووي (تحت الضغط الأمريكي وموافقة الخمسة الدائمين)، وقــد تمحورت هذه القرارات حول: عقوبات على تصدير التكنولوجيا إلى إيران، إعاقة تدفّقات الماليّة من وإلى إيــران وأخيراً سفــر المسؤولين الإيرانيين العاملين في البرنامج النووي والصاروخي إلى الخارج (1).

الفــرع الأول: قدرات الاقتصاد الإيرانــي

أ . **عناصر القوة في الاقتصاد الإيرانــي:** يستمد الاقتصاد الإيــراني قوته من قدرته علي النمو الذاتي بمعــدلات مناسبة، وعدم وجود مشاكل هيكلية قوية داخله، وقدرته علي امتصاص الصدمات الخارجية التي قد تنــتج عــن تشديد العقوبات الاقتصادية أو شن حرب عليه خلال الفترة القادمة. ومن خلال اســتقراء هــذه المؤشــرات في البيانات المتوافرة عن الاقتصاد الإيراني يلاحظ الآتي:

1. حقق الاقتصاد الإيراني معدلات نمو مرتفعة ومستمرة طوال الفترة من 2002 إلي 2005. فبالإضافة لبيانــات صندوق النقد الدولي، بلغ معدل النمو المتوسط خلال هذه الفترة نحو 6.4 % سنويا.
2. تبلغ نسبة الاستثمارات في الاقتصاد الإيراني لإجمالي الناتج المحلي نحو 36% مقارنة بنسبة 21% علي المستوي العالمي، وهذا يعني أن هناك معدلات تراكم لرأس المال والثروة في هذا البلد مرتفعة مقارنة بالمعدلات الدولية.
3. لا يعاني الاقتصاد الإيراني من معدل ديون مرتفع، حيث إن الديون الإيرانية تحت السيطرة ولا تتجاوز 10مليارات دولار، ويمكن للاقتصاد الإيراني تسديدها بسهولة، ومن ثم ليس من المجدي استخدام هذه الديون لممارسة ضغوط علي إيران في إطار أزمتها مع الغرب.
4. يتمتع الاقتصاد الإيراني بنسبة عالية من الاحتياطيات من العملات الأجنبية التي تراكمت لديه خلال السنوات الأخيرة، بسبب زيادة عوائد النفط من العملات الأجنبية التي يتوقع أن تصل إلي نحو 60 مليار دولار عام 2007.

وهذه العوامل جعلت الكثير من المحللين يذهبون إلى أن الاقتصاد الإيراني يستطيع تحمل العقوبات، وهو ما أيدته وكالة الاستخبارات القومية الأمريكية في شهر جانفي 2007، مستندة في ذلك إلي عوائد النفط والسيطرة علي الديون الخارجية.

ب. الجهود الإيرانية لتقليص أثر العقوبات الاقتصادية: إضافة إلي عناصر القوة السابق الإشارة إليها، عملت إيران مسبقا من أجــل تقليص تأثرها بالعقوبات الاقتصادية، وهي لم تبدأ جهودها في هذا الاتجاه مع قرار مجلس الأمن الأخير، ولكنها بدأت منذ أن فرضت الولايات المتحدة عقوبات علي إيران في عام 1996 بموجب قانون

(1). Ted Galen Carpenter, ((Iran's Nuclear Program America's Policy Options)), **Policy Analysis**, Washington DC, No 578, September 20th 2006, P 04,

داماتو، وهو ما أكسب الاقتصاد الإيراني بعض القدرة على التأقلم مع مثل هذه العقوبات التي يستطيع في الغالب الالتفاف عليها، ومن أهم هذه الجهود والإجراءات ما يلي (1):

1. إبرام اتفاقيات سرية لمواجهة العقوبات الاقتصادية، وهو ما كشف عنه الرئيس الإيراني أحمدي نجاد في جانفي 2007، عندما أشار إلي أن بلاده وقعت اتفاقيات مع بعض دول أمريكا اللاتينية ودول أسيوية وإفريقية (لم يكشف عنها) لمواجهة هذه العقوبات.
2. تحويل أرصدتها المالية إلي بنوك أخري بدلاً من البنوك الغربية التي أوقفت التعامل معها، بموجب العقوبات الاقتصادية.
3. اعتماد اليورو بدلاً من الدولار الأمريكي في تعاملاتها الاقتصادية، سواء في مجال الاحتياطيات والأرصدة الخارجية، أو في مجال تسعير وبيع النفط، وفي مجال تجارتها الخارجية، وفي مجال إعداد الموازنة العامة للدولة. ولا شك في أن هذا القرار دعم القوة الاقتصادية الإيرانية في مواجهة الضغوط الأمريكية، خاصة أن هذا القرار جاء مصاحبا لتحويل بعض بلدان العالم لجزء من احتياطياتها لليورو بدلاً من الدولار مثل سوريا والإمارات مثلا، وكذلك في ظل بيانات رسمية لبنك التسويات الدولي تظهر أن الدول المنتجة للنفط عملت علي تقليص استخدام الدولار كوعاء ادخاري لعائداتها من البترول واستبداله باليورو والين والإسترليني، وهو ما يفرض مزيداً من الضغوط علي العملة الأمريكية للتراجع أكثر أمام العملات الدولية الأخرى مثل اليورو والين، وهذا ما شهده بوضوح عام 2006، والربع الأول من عام 2007.
4. بادرت إيران إلي طرح العديد من المشروعات النفطية المغرية في الشهور الأولي من عام 2007 من أجل إغراء الشركات العالمية للتعاقد معها وعدم الانصياع لقرار العقوبات والضغوط الأمريكية التي تمارس عليها في هـــذا المجال. كما قامت بإدراج العقوبات الدولية في بند القوة القاهرة في عقودها النفطية، وجاء هذا الإجراء مـــن جانب إيران مصاحبا لطرحها 17 امتيازاً بحرياً وبرياً للنفط والغاز أمام الشركات الدولية.
5. تقليل الاعتماد علي عوائد النفط في موازنة 2008/07، حيث قدم الرئيس الإيراني مشروع الموازنة بزيادة نحو 20% علي أساس سعر 33.7 دولار لبرميل النفط مقابل 44.1 دولار للبرميل في موازنة العام السابق. وقد بنيت الموازنة علي تقليل نفقات إيران من العملة الأجنبية من 38 مليار دولار عام 2007/06 إلي نحو 29.5 مليار دولار عام 2008/07. وقدم الرئيس الإيراني تبريره لهذه الموازنة بقوله إنها تهدف إلي إفشال مخططات الأعداء الساعين إلى الضغط علي إيران من خلال تخفيض أسعار النفط.
6. قامت إيران بعدة محاولات لحث منظمة أوبك علي خفض الإنتاج بمقدار مليوني برميل بما يحافظ علي أسعار النفط مرتفعة، ويحد من تأثرها بالعقوبـــات الاقتصادية، ويجبر الدول الغربية علي إعادة النظر في هذه العقوبات، لأنها سترفع أسعار النفط بشكل كبير.

(1). مغاوري شلبي علي، ((الاقتصاد الإيراني بين العقوبات الدولية واحتمالات الحرب))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (168)، المجلد (42)، أفريل 2007،

http://www.siyassa.org.eg/asiyassa/Index.asp?CurFN=kada2.htm&DID=9173، بتـــاريخ 22 أفريـــل 2007، 17سا43د.

ج- الوزن الدولــي النسبي للاقتصاد الإيرانــي: تتميز إيران بمركز اقتصادي دولي يجعل للعقوبات المفروضة عليها آثارا ممتدة ومتشابكة علي العديد من جوانب الاقتصاد العالمي، وهو ما يعني أن لدي الاقتصاد العالمي من الروابط مع الاقتصاد الإيراني ما يجعل عزله بمثابة عقوبة علي اقتصاديات أخري في العالم وربما علي الاقتصاد العالمي ككل ويرجع هذا الوضع إلي الآتي (1):

1. إن إيران تضخ في سوق النفط العالمية نحو 2.5 مليون برميل يوميا من إجمالي 4 ملايين برميل تنتجها باعتبارها رابع منتج للنفط علي مستوي العالم، أي أن صادرات النفط الإيراني تشكل نحو 8.5% من إجمالي الصادرات النفطية في العالم، وهو ما يعني أن العقوبات التي قد تؤدي إلي توقف تدفق النفط الإيراني سوف تؤثر علي توازنات الســـوق، وتجعل أسعار النفط ترتفع بشكل جنوني قد يؤثر علي مجمل النشاط الاقتصادي ومعدلات النمو العالمية.
2. إن إيران تضخ 80 مليار متر مكعب من الغاز سنوياً في السوق العالمية، وهو ما يمثل نحو 3% من إجمالي الصادرات العالمية من الغاز، وتعتبر سادس مصدر للغاز عالمياً، وهو ما يعني أن العقوبات التي توقف صادرات الغاز الإيرانية تؤثر علي سوق الغاز وتؤثر علي الاقتصاد العالمي، ويعزز هذا الأثر المحتمل التوجه لإنشاء منظمة دولية للغاز علي غرار منظمة أوبك، وكذلك في ظل لجوء روسيا لاستخدام النفط والغاز المصدر لأوروبا لتحقيق أهداف سياسية وإستراتيجية تعيد لها دورها في القضايا العالمية.
3. المصالح التجارية للعديد من دول العالم مع إيران علي صعيد التجارة الخارجية والاستثمارات، حيث تستورد إيران بما يتجاوز 45 مليـــار دولار، يأتي نحو ثلثها من دول الاتحاد الأوروبي، خاصة ألمانيا التي تصدر لإيران بحوالي 5.4 مليار دولار. وتصدر الصين لإيران بنحو 3.5 مليار دولار، وكوريا الجنوبية بنحو 3 مليارات دولار، وروسيا بنحو 3 مليارات دولار، واليابان بنحو مليـــاري دولار. وسواء بسبب العقوبات الاقتصادية أو الحرب علي إيران، ستتضرر مصالح هذه الدول، وهو ما كان وراء رفض الصين وروسيا وتردد الأوروبيين في فرض عقوبات اقتصادية علي إيران. وكان ذلك من ضمن الأسباب التي أدت إلي عدم اتفاق الدول الكبرى بشأن تشديد العقوبات علي إيران خلال الأسبوع الأول من شهر مارس 2007.
4. وجود إيران علي الخليج العربي وقدرتها علي إغلاق مضيق هرمز يجعلانها تهدد تدفق 25% من صادرات النفط العالمي التي تمر عبر هذا المضيق، وهو ما أعلنته إيران مراراً بأنها ستغلق مضيق هرمز في وجه الملاحة العالمية عندما تتعرض مصالحها للخطر.

الفرع الثانــي: نقاط الضعف في الاقتصاد الإيرانــي

أ. **نقاط ضعف داخلية:** رغم عناصر القوة المشار إليها، إلا أن هذا الاقتصاد يعاني من بعض المشاكل ولديه بعض الثغرات التي يمكن أن تجعل العقوبات الاقتصادية مؤثرة عليه، من أهمها ما يلي (2):

(1). مغاوري شلبي علي، ((الاقتصاد الإيراني بين العقوبات الدولية واحتمالات الحرب))، مرجع سابق.

(2). نفس المرجع.

1. ارتباط الاقتصاد الإيراني (شأنه شأن كل الاقتصاديات النفطية) بصادرات وأسعار النفط، حيث إن إيرادات النفط تمثل 80% من إجمالي حصيلة إيران من النقد الأجنبي، وتمثل نحو 50% من إيرادات الموازنة العامة للدولة. ومن ثم، فإن العقوبات الاقتصادية والحرب ضد إيران تعني إبطاء آلة الاقتصاد الإيراني، والتأثير علي برامج الحكومة وحياة الأفراد.
2. ارتفاع معدلات التضخم والبطالة في الاقتصاد الإيراني، حيث وصل معدل التضخم (وفقا لبيانات صندوق النقد الدولي) إلي نحو 18.5%، ووصل معدل البطالة إلي 12.3%، ووجود تفاوت واضح في توزيع الدخل بين السكان في إيـــران رغم أن متوسط دخـــل الفـــرد إلى 2300 دولار سنويـــاً. وهذا يعني أن العقوبات الاقتصادية علي إيران في حالة تشديدها قد تؤدي إلي انفجار الأسعار وتفاقم معدلات البطالة.
3. اعتماد إيـــران علي استيراد 40% من احتياجاتها من البترين من الخارج لعدم وجود قدرات تكرير كافية لديها، وتعتبر هذه أكبر نقطة ضعف في الاقتصاد الإيراني، لأن العقوبات الاقتصادية أو الحرب علي إيران تعني منعها من الحصول علي احتياجاتها من البترين، مما سيخلق أزمة وقود داخل إيران.
4. تزايد احتمالات فقدان إيران للاستثمارات الأجنبية وعزوف الشركات الأجنبية عن التعامل معها خاصة في مجال النفط، وذلك بعد تزايد الضغوط الأمريكية علي الشركات في هذا المجال. فرغم عدم انصياع بعض الشركات العالميـــــة لهذه الضغوط حتى بداية مارس، إلا أن التصعيد الأمريكي المحتمل ضد إيران سيجعل هذه الشركات تتراجع عن الاستثمار في إيران. وقد بدأت بالفعل بعض الشركات تتراجع عن مشروعات وصفقات سبق أن تقدمت بها لإيران.
5. إن تراجع الاستثمارات الأجنبية في قطاع النفط قد يؤدي إلي تراجع القدرات الإيرانية لتصدير النفط، خاصة أن قطاع البترول الإيراني يعاني من العديد من المشاكل، أهمها تقادم الآلات والمعدات وعدم تحديثها منذ فترة طويلة، وهذا ما جعل هناك تكهنات بتوقف الصادرات الإيرانية من النفط بحلول عام 2015، بسبب تراجع الاستثمارات الأجنبية، وبسبب تزايد الاستهلاك الداخلي من النفط، حيث تستهلك إيران نحو 1.5 مليون برميل يومياً.

ب. نقاط ضعف مرتبطة بالعالم الخارجي: بالإضافة إلي نقاط الضعف الكامنة في الاقتصاد الإيراني، هناك بعض العوامل الدولية التي قد تقلل من قدرة الاقتصاد الإيراني علي مواجهة العقوبات الاقتصادية، وأهم هذه العوامل (1):

1. احتمالات نجاح الولايات المتحدة الأمريكية في إقناع عدد متزايد من دول العالم بتبني سياسة العقوبات الإضافية التي تتجاوز قرار مجلس الأمن لعزل إيران اقتصادياً، حتى لو عجزت عن تمرير قرار جديد يشدد العقوبات علي إيران.
2. إضعاف الموقف الإيراني المراهن علي استخدام سلاح النفط في معركته مع الغرب، وذلك من خلال سياسة قائمة علي زيادة المعروض من النفط العالمي، وجذب عملاء إيران، لإحداث توازن في السوق ومنع ارتفاع

(1). مغاوري شلبي علي، ((الاقتصاد الإيراني بين العقوبات الدولية واحتمالات الحرب))، مرجع سابق.

الأسعار والتأثير علي إيرادات إيران النفطيـــة. وهو ما يري البعض أن السعوديـــة ستلعب فيه دوراً رئيسياً. والشاهد في ذلك أن الرياض رفضت عقد اجتماع لمنظمة أوبك (دعت إليه إيران) للاتفاق علي تخفيض الإنتاج. كما أن هناك آراء تذهب إلي أن السعودية لا تتقيد بمقررات منظمة أوبك وتتعاون مع الأمريكيين لضمان عرض مستقر من النفط، يجعل أسعار النفط لا تتجاوز 50 دولاراً، وهو ما يعني أن الاقتصاد الإيراني سيكون عرضة لصدمة بسبب تراجع حصيلته من صادرات النفط لسببين، أولهما انخفاض الأسعار، والثاني تحول عملائه إلي دول أخري خاصة إلي السعودية.

3. نجاح الولايات المتحدة في تكوين جبهة من دول المنطقة مؤيدة لعزل إيران سياسياً واقتصادياً، وموافقتها ضمناً على توجيه ضربة عسكرية لها. وفي الغالب، ستكون مكونة من دول الخليج ومصر والأردن، وهو ما ركزت علية زيارة وزيرة الخارجية الأمريكية لهذه الدول في نهاية شهر فبراير 2007.

وفي ضوء كل العوامل السابقة، تميل معظم الآراء إلي أن العقوبات الاقتصادية علي إيران سوف تعطي آثارها ولو بعد حين، من الممكن أن يكون عاماً أو عامين، وذلك إذا ظلت العقوبات الاقتصادية هي الخيار الوحيد أمام الولايات المتحدة. كما أن هناك توقعات بأن تؤدي هذه العقوبات إلي إجبار الحكومة الإيرانية علي تعديل أولوياتها الداخلية في ظل التراجع المحتمل لإيراداتها من النفط والغاز، والتركيز علي تلبية احتياجات القاعدة العريضة من السكان. كما ستزيد احتمالات حدوث أزمة طاقة داخل إيران في حالة تشديد العقوبات الاقتصادية وإقناع عدد كبير من مستهلكي النفط الإيراني بالتحول إلي دول أخري، خاصة السعودية، وإقناع الدول المصدرة للبترين إلي إيران بوقف إمدادها باحتياجاتها منه. لكن هذه التوقعات لا تأخذ في اعتبارها رد فعل الجانب الإيراني في حالة تشديد العقوبات الاقتصادية، ووقف إمدادها بالبترين، مثل احتمال قيامها باستخدام سلاح النفط، أو اللجوء إلي إغلاق مضيق هرمز، مما سيوقف تدفق نحو 25 % من صادرات النفط العالمي، التي تمر عبر هذا المضيق وهو ما قد يخلق أزمة نفط دولية، تؤدي إلي إصابة الاقتصاد العالمي بحالة من ارتفاع الركود والتضخم، ويلحق الضرر بالعديد من الاقتصاديات الصناعية والنامية المعتمدة علي استيراد النفط، خاصة لو لجأت إيران إلي ضرب أو تخريب منشآت النفط علي سواحل الخليج العربي في الدول المجاورة، وهذا سيجعل الخيار السلمي لحل هذه الأزمة مطروحا طوال المراحل القادمة لتطورها.

والملاحظ في هذا الشأن أن إيران لاتخفي تخوفها من بعض نقاط الضعف التي يعاني منها اقتصادها، خاصة مايتعلق بإيراداتها النفطية ووارداتها من البترين. وهناك تقارير برلمانية إيرانية تنبه الحكومة لذلك.

الفرع الثالـــث: السيناريوهات الفرعية القادمـــة

أ. **السيناريو الأول– عقوبات اقتصادية لتغيير النظام** (1): بعد أن بدأ تطبيق العقوبات الاقتصادية علي إيران، قد تري الولايات المتحدة الاكتفاء بهذه العقوبات في المرحلة الراهنة والعمل علي تشديدها من خلال استصدار قرار جديد من مجلس الأمن، أو من خلال إقناع حلفائها من الأوروبيين بتبني عقوبات مشددة خارج قرار مجلس الأمن،

(1). مغاوري شلبي علي، ((الاقتصاد الإيراني بين العقوبات الدولية واحتمالات الحرب))، مرجع سابق.

وذلك من أجل إحداث صدمة للاقتصاد الإيراني من خلال تراجع عوائد إيران من النفط والغاز بشكل كبير، وإحداث أزمة داخلية للطاقة في إيران عن طريق وقف إمدادها بالبترين. وتراهن الولايات المتحدة علي أن يؤدي ذلك إلي تردي الأوضاع الاقتصادية في إيران وإلى زيادة المعارضة الداخلية وإسقاط النظام، أو علي الأقل إجباره علي تغيير مواقفه والتجاوب مع المطالب الأمريكية والعالمية.

وترجح هذا السيناريو عوامل كثيرة، من أهمها الصعوبات المحيطة بتوصل الولايات المتحدة الأمريكية لقرار دولي بتوجيه ضربة عسكرية ضد إيران، بسبب الظروف الدولية والداخلية، واستبعاد تورط أمريكا في حرب مع إيران في حين لم يستتــب لها الأمــر بعد في العراق، وكذلك محاولة الولايات المتحــدة تكرار تجربــة العقوبات الاقتصادية مع إيران بعد أن نجحت مع كوريا الشمالية. كما يصب في الاتجاه نفسه رغبة الرئيس الأمريكي في إسقاط النظـــام الإيراني من خلال هذا السيناريو، باعتباره سيكون نصرا بلا حرب ولا دماء، وهو ما يتضح من محاولات زعزعة النظام الإيراني.

ولكن هناك عوامل أخري تضعف احتمالات هذا السيناريو، وفي مقدمتها عنصر الزمن، حيث إن العقوبات الاقتصادية علي إيران تتطلب وقتا حتي تؤتي نتائجها،وهو ما قد يجعل هذا السيناريو في صالح إيران أكثر من كونه في صالح الولايات المتحدة، إضافة إلى احتمال لجوء إيران إلي استخدام سلاح النفط من خلال إغلاق مضيق هرمز، وهو ما يجعل سيناريو تشديد العقوبات من أجل تغيير النظام الإيراني قابلا للتطور سريعا نحو العمل العسكري.

ب. السيناريو الثاني– العقوبات الاقتصادية الممهدة لعمل عسكري: وفق هذا السيناريو، قد تعطي الولايات المتحدة مهلة قصيرة للعقوبات الاقتصادية والضغوط الدولية. وخلال هذه المهلة، تكون الترتيبات العسكرية لتوجيه ضربة عسكرية ضد إيران قد اكتملت ووصلت إلي ذروتها مع وصول العقوبات الاقتصادية إلي قمة تشددها ضد إيران، في محاولة لتغيير الموقف الإيراني. وقد يشهد 2008 توجيه الضربة العسكرية لإيران، وذلك من خلال القوات الأمريكية المتمركزة في الخليج، وبدعم الحلفاء الأوروبيين، خاصة بريطانيا وفرنسا ساركوزي، وبمساندة من بعض دول المنطقة (1).

وأهم ما يرجح هذا السيناريو هو عدم توقع حدوث تحول أو حتي مرونة في الموقف الإيراني، واستمرار الإصرار علي مواصلة عمليات تخصيب اليورانيوم، وكذلك اقتناع الأمريكيين بأن العقوبات الاقتصادية ضد إيران لن تكون مجدية في الأجل القصير، وأن العمل العسكري هو الأفضل في ظل عامل الوقت الذي يعمل في صالح إيران، وعدم إعطائها فسحة من الوقت لتحقيق تقدم نووي يغير الحقائق ويؤثر علي الموقف التفاوضي لأطراف هذه الأزمة. ومن العوامل التي قد لا تجعل الولايات المتحدة متحمسة لهذا السيناريو هو أن أي عمل عسكري ضد إيران قد يؤدي إلي التفاف الشعب حول النظام الإيراني ويزيد من شرعيته، وأن هذا الهجوم قد لا ينجح في القضاء الكامل علي البرنامج النووي الإيراني، وأنه قد يؤدي إلي تعطيله بعض الوقت فقط، لأن إنهاء هذا البرنامج تمامـــاً يتطلب

(1). مغاوري شلبي علي، ((الاقتصاد الإيراني بين العقوبات الدولية واحتمالات الحرب))، مرجع سابق.

وصول القوات الأمريكية إلى جميع المواقع النووية الإيرانية وتدميرها أو تفكيكها، وهو ما يعني حرباً برية ضد إيران قد لا ترغب الولايات المتحدة في خوضها في ظل تجربتها المريرة في العراق، وفي ظل قناعتها في نهاية المطاف بأن وصول إيران إلي أن تكون دولة نووية مسألة وقت فقط.

ولا شك في أن الردود المحتملة من إيران ستجعل المنطقة مسرحاً واسعاً للحرب، قد تتورط فيها بلدان أخري وهو ما سيزيد من تفاقم المشاكل في المنطقة، لذلك سيظل هذا السيناريو متأخراً بعض الشيء، ومتوقفا علي التطورات خلال الفترة القادمة.

المطلــب الثانــي: سيناريو العمــل العسكـــري

وصل الموقف الأمريكي بشأن إيران إلى حالة شديدة التعقيد، ذلك أن الاعتماد على العقوبات السياسية والاقتصادية التي قد يفرضها مجلس الأمن الدولي ضد إيران ليس من المتوقع أن يكون لها تأثير كبير على إيران بالدرجة التي تجبرها على إيقاف برنامجها النووي، لاسيما أنها تأقلمت على أعمال الحصار والمقاطعة التي فرضت عليها منذ قيام الثورة الإيرانية (1).

وقد أكد الرئيس الأمريكي جورج بوش على أهمية الدور الدبلوماسي لحل الأزمة النووية، إلا أنه لم يستبعد في الوقت ذاته خيار توجيه ضربة عسكرية ضد إيران في حالة فشل الجهود الدبلوماسية حيث بدأت في الآونة الأخيرة سيناريوهات لضربة عسكرية أمريكية ضد إيران تتسرب إلى وسائل الإعلام. بينما كان الإسرائيليون أكثر وضوحاً، فقد حذر مسؤولون وسياسيون إسرائيليون رفيعو المستوى بأن جميع الطرق ستستخدم لمنع إيران من الحصول على قدرة عسكرية نووية. وأكد وزير الدفاع شاؤول موفاز وهو بحد ذاته من أصل إيراني: لن تحتمل إسرائيل تحت أية ظروف وجود أسلحة نووية في حوزة إيران (2).

الفرع الأول: طبيعــة العمـــل العسكـــري

أ . **الخيار العسكري الأمريكي**: يأتي الخيار العسكري في ترتيب الأولويات الأمريكية في حالة فــشل تطبيـــق العقوبات في جعل إيـــران تتخلـــى عـــن برنامجهـــا النـــووي في الجانـــب المتعلـــق بتخـــصيب اليورانيـــوم. ويعتمد العمل العسكري الأمريكي على سيناريو الهجوم الجوي والصاروخي، وهو الاحتمال الأرجح والأفضل من ناحية الخسائر المحتمل وقوعها في الجانب الأمريكي في حالة قيامها بهذا الخيار، وبذلك يستبعد ســـيناريو الهجـــوم البري الشامل مثلما حدث في العراق في 2003 (3).

وينطلق الخيار العسكري الأمريكي من تجارب الحروب السابقة وتقييم الوضع الإيراني، مدركاً أن الأولوية الأولى لا ينبغي أن تعطى فقط لقصف المنشآت النووية الإيرانية، ولكن أيضاً لتدمير قوة إيران العسكريـــة التي من

(1). حسام سويلم، ((ماذا بعد إعلان إيران نووية))، مرجع سابق.

(2). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، مرجع سابق، ص 22.

(3). جمال مظلوم، ((سيناريوهات العمل العسكري ضد المنشآت النووية الإيرانية))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العـــدد (159)، المجلـــد (40)، جانفي2005، ص 256.

المحتمل أن تستخدمها في ضربتها الثانية الانتقامية وأبرزها مستودعات ومواقع الصواريخ شهاب 3، ومواقع الحرس الثوري، والأسراب البحرية في الخليج التي من الممكن أن تقوم بإغلاق مضيق هرمز وشن هجمات بحريـة علـى السفن والقواعد الأمريكية في الخليج. وستكون أشبه بعملية ثعلب الصحراء عام 1998 التي شنتها القوات الجوية والصاروخية الأمريكية ضد الأهداف العسكرية العراقية إبان فترة حكم نظام صدام حسين.بمعنى أنها قد تـستخدم بين 3 و 5 أيام، وقد تمتد لأكثر من ذلك طبقاً لمستوى رد الفعل الإيرانـي. وطبقاً لعدد الأهداف الإيرانية النووية والصاروخية العسكرية التي ينبغي قصفها لإنجاح العملية، فإن الأمر سيحتاج لأكثر من 200 طائرة قتال متنوعـة المهام، والتي تستخدم تكنولوجية متقدمة والمتعلقة بالذخائر الجوية الذكية والصواريخ كروز المطورة، وفى ضـوء تجربة الحرب التي خاضتها إسرائيل في لبنان أخيراً وما أسفرت عنه من نتائج سواء بالنسبة للعمليـات الجويـة أو البرية. وفى جميع الأحوال ستتجنب القيادة الأمريكية الزج بأي قوات برية في عملياتها المرتقبة ضد إيران (1).

وفى إطار التخطيط للعمل العسكري، كشفت الصحافة الأمريكية عن تشكيل لجنـة خاصـة في البنتـاغون للتخطيط لشن هجوم على إيران خلال 24 ساعة من تلقى الأوامر بذلك من الرئيس الأمريكي، وأن الأهـداف التي سيتم قصفها بالقاذفات والمقاتلات والصواريخ كروز لن تنحصر فقط في المنشآت النوويـة الإيرانيـة، بـل ستشمل أهدافاً مؤثرة أخرى إستراتيجية وعسكرية، مثل مراكز القيـادة والـسيطرة الـسياسية والإسـتراتيجية والمطارات وقواعد الدفاع الجوى، ومناطق تمركز وحدات الحرس الثوري البرية والبحرية، لاسيما فيلق القـدس. هذا إلى جانب أهداف الضربة الثانية وأبرزها: وحدات الصواريخ أرض أرض (شـهاب 3) ومراكـز الـصناعة العسكرية داخل إيران، ويبلغ إجمالي حجم الأهداف المتوقع أن تشملها خطة الهجوم حوالي 150 هدفاً تحتاج إلى حوالي 600 طائرة مقاتلة و 200 صاروخ كروز. وستفتتح الهجوم قاذفات قادمة رأساً من قواعدها في الولايات المتحدة وبريطانيا وديغوغارسيا مثل B1، B2 وB52، ومن قاعدة العُديّد القطرية المقاتلات F15، F16 وF17. ولأن الذخائر التقليدية الذكية لن تجدي نفعاً في إحداث التدمير المطلوب لاسيما في المنـشآت النوويـة المحـصنة والموجودة في أنفاق على عمق حوالي 30 متراً تحت الأرض، لذلك من المخطط استخدام ذخائر الأعماق الذكيـة المشار إليها في فتح فجوات في هذه التحصينات، وبما يسمح بعد ذلك بتوجيه قنابل نووية تكتيكية داخـل هـذه الفجوات لإحداث تدمير شامل وإعادة لكل ما هو داخل التحصينات المكونة من طبقات من الصخور والخرسانة المسلحة تحوى معدات وأفراداً. وكان الكونغرس قد أقر قانوناً منذ عامين يسمح للإدارة الأمريكيـة باسـتخدام أسلحة نووية تكتيكية منخفضة القوة في حروب أمريكا الإستباقية، على أساس أن إشعاعاتها تنحصر فقط تحـت الأرض. وقد قامت الوحدات الجوية الأمريكية المقرر تنفيذها لهذا الهجوم بالتدريب عليه على نمـاذج للأهـداف الإيرانية في صحراء نيفادا. كما تكثف وسائل الاستطلاع والمخابرات الأمريكية في جهودها لاكتشاف وتأكيـد مواقع الأهداف الإيرانية التي يقوم الإيرانيون بتغيير أماكنها باستمرار والتمييز بين الأهداف الحقيقية والهيكلية، وفي هذا المجال رصدت الرادارات الإيرانية زيادة معدلات الدوريات الجوية في مناطق الحدود الإيرانية، خصوصاً مـع

(1). حسام سويلم، ((ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز وما هي الخيارات المتاحة))، مرجع سابق.

العراق وأفغانستان، كما عبرت مجموعات استخباراتية وقوات خاصة أمريكية وإسرائيلية الحدود إلى داخل إيـــران لتأكيد أوضاع الأهداف التي سيتم قصفها، والاتصال بالعناصر المعارضة في الداخل للقيام بعمليات تخريب واغتيال وخطف ضد شخصيات سياسية وعسكرية وعلمية في النظام الإيراني، عندما يحين موعد الهجوم الأمريكي، وقــد تمكنت أجهزة الأمن الإيرانية من اعتقال عناصر من هذه المجموعات (1).

وعن توقيت تنفيذ الضربة ضد إيران، فهو مرتبط بعوامل كثيرة أبرزها استنفاد الوسائل الدبلوماسية والعقوبات في إجبار طهران على الانصياع لقرارات مجلس الأمن، واستكمال الحشد البحري والجوى في المنطقــة، ونجــاح التمهيد السياسي في إقناع الكونجرس والرأي العام الأمريكي بمبررات الضربة، ومع إعلان إيــران نجــاح تــشغيل 3000 جهاز طرد مركزي لتخصيب اليورانيوم. والمرجع لذلك ربيع عام 2008 قبل نهاية ولاية بوش والذي يصر على ألا يترك هذه المشكلة معلقة لمن سيأتي بعده في رئاسة الولايات المتحدة (2). وهو ما يفرض أن يكون التمهيد السياسي والإعداد الإستخباراتي والعسكري قد أجرى له قبل ذلك بعامين على الأقل، وهو مـــا يتحقــق فعــلاً بواسطة الإدارة الأمريكية على أرض الواقع على الساحات الدولية والإقليمية وداخل إيران نفسها.

ب. الذراع الإسرائيلية: يؤكد ما نشر عن تعيين قائد القوات الجوية الإسرائيلية الجنرال اليعاز رشكيدى ليكــون مسؤولاً عن تخطيط وإدارة العمليات الحربية مع دول ليست لها حدود مشتركة مع إسرائيل (والمعنى بهــا بــالطبع إيران) أن لدى إسرائيل مخططات ونوايا أكيدة لضرب المنشآت النووية الصاروخية والعسكرية في إيران، من أجل إيقاف البرنامج النووي الإيراني والذي في بعده العسكري يمكن أن يكسر مستقبلاً الاحتكار النووي الإسرائيلي في منطقة الشرق الأوسط. وهو ما يعنى في المحصلة أن الخيار العسكري وارد في المخططات الإستراتيجية الإســـرائيلية ضد إيران بثقل واحتمالات كبيرة (3).

ومع الوضع في الاعتبار عدد الأهداف النووية الإيرانية، وكذلك الأهداف الصاروخية، ومراكز القيادة والسيطرة، والقواعد الجوية والمطارات، ووسائل الدفاع الجوى من رادارات ومواقع صواريخ أرض جو إضافة إلى مواقع الحرس الثوري الإيراني ومتطوعي الباسيج والقواعد البحرية الإيرانية في الخليج والتي قد يصل عددها إلى أكثر من خمسين هدفا ينبغي تخصيص أربع مقاتلات قاذفة لكل هدف، فإن إجمالي المقاتلات المطلوبة سيتعدى 200 مقاتلة F16، هذا خلاف سرب مقاتلات اعتراضية F15 على الأقل لتوفير الحماية الجوية للمقاتلات القاذفة أثناء تنفيذ مهامها وانسحابها إلى قواعدها بعد ذلك. فإن هذا العدد اللازم من المقاتلات القاذفة والاعتراضية متعددة المهام لن يكون متاحاً لإسرائيل، لاسيما مع ضرورة توفير ما لا يقل عن ثلاثة أسراب مقاتلة لحماية الأجواء الإسرائيلية، تحسباً لهجوم جوى من قبل سوريا الحليف الرئيسي لإيران والقريب من إسرائيل. وهو ما يبرز ضرورة مشاركة القوات الجوية الأمريكية العاملة في المنطقة لتغطية العجز في المقاتلات الإسرائيلية، هذا إذا أريــد

(1). حسام سويلم، ((احتمالات توجيه ضربة عسكرية لإيران))، **ملف الأهرام الإستراتيجي**، القاهرة، العدد (148)، المجلد (13)، أفريل 2007، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/FILE35.HTM ، 22أفريل2007، 16سا54د.

(2). نفس المرجع.

(3). حسام سويلم، ((ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز وما هي الخيارات المتاحة))، مرجع سابق.

للحملة الجوية الإسرائيلية النجاح في تنفيذ أهدافها. أضف إلى هذا، مشكلة رئيسية تواجهها إسرائيل وهى بعد المسافة بينها وبين إيران والتي تصل إلى 1557كم، مقارنة ببغداد 857كم عندما قامت المقاتلات الإسرائيلية بقصف المفاعل النووي العراقي (تموز) في عام 1981. وهو ما يبرز مشاكل لوجيستية عديدة أهمها ضرورة إعادة الإمداد بالوقود في الجو، والحصول على موافقة الدول الأخرى التي ستعبر الطائرات الإسرائيلية أجواءها- وهى الأردن ثم العراق أو تركيا. وقد توافق الولايات المتحدة على إعادة تمركز المقاتلات الإسرائيلية في العراق قبل توجيه ضـــرباتها للأهـــداف الإيرانية، وإن كان ذلك سيكشف بسرعة النوايا الإسرائيلية بما يسمح لإيران بتوجيه ضربة إستباقية ضد إسرائيل ومقاتلاتها في العراق. وسوف تشمل الحملة الجوية الإسرائيلية- بجانب المقاتلات وطائرات إعادة التموين بالوقود في الجو- طائرات التجسس للقيام بعمليات الاستطلاع والإعاقة الرادارية واللاسلكية في مراكز القيادة والسيطرة الإيرانية والقواعد الجوية ووسائل الدفاع الجوى الإيرانية قبل تنفيذ الهجمات الجوية بالإضافة إلى ما لا يقل عن طائرتي أواكس للإنذار المبكر والقيادة والسيطرة وتوجيه المقاتلات نحو أهدافها، ولأن هذا العدد الضخم من الطائرات المتنوعة غير متاح لإسرائيل، فإن هذا يؤكد الاستنتاج الذي سبق التوصل إليه بضرورة إشراك الولايات المتحدة في هذه العملية، خاصة أنه بالنظر لضخامة عدد الأهداف الإيرانية وانتشارها على مساحات واسعة في إيران، فإنه سيكون هناك استحالة لتدميرها في هجمة واحدة، بل لابد من عدة هجمات تستغرق عدة أيام وبما يمكن إيران من الرد بالصواريخ الباليستية شهاب 3 ضد أهداف إسرائيلية منتقاة. أما إذا قامت إسرائيل وحدها بتنفيذ هذه الحملة دون دعم أمريكي، فإن جهود القوات الجوية الإسرائيلية ستنحصر في تدمير المنشآت النووية والصاروخية الإيرانية، إضافة إلى تدمير أو تعطيل القواعد الجوية الإيرانية لاسيما في تبريز وهمدان وبوشهر. كما يتوقع أن تشارك الغواصات دولفين الإسرائيلية والتي ستتخذ لها مواقع متقدمة قريبة من إيران في المحيط الهندي وبحر العرب بإطلاق الصواريخ كروز أو أريحا ذات المدى البعيد ضد أهداف مختارة في إيران (1).

الفرع الثانـــي: معوقات العمل العسكري ضد إيران

إن سيناريو العمل العسكري ضد إيران من طرف الولايات المتحدة أو إسرائيل ينطوي على صعوبات عديـــدة تجعل منه بالكارثي، ويمكن تلخيص هذه الصعوبات في:

1. قرب المسرحين العراقي والإيراني، وهو ما قد يشعل الجبهة العراقية وخاصة الجنوب الذي يقطنه الشيعة في العراق تضامناً مع إيران (2)، وقد أشار هاشمي رافسنجاني إلى وجود 130 ألف جندي أمريكي تحت رحمة 10 ملايين متطوع من الحرس الثوري الإيراني أو الباسيج أو الباسدران (التواجد الاستخباراتـــي الإيراني في العراق) المستعدين للزحف نحو جنوب العراق إذا ما حدث الهجـــوم على إيران (3). وهذا ما يفسر طلـــب

(1). .حسام سويلم، ((ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز وما هي الخيارات المتاحة))، مرجع سابق.

(2). جمال مظلوم، ((سيناريوهات العمل العسكري ضد المنشآت النووية الإيرانية))، مرجع سابق، ص 256.

(3). حسام سويلم، ((إيران بين مكاسبها في العراق واستمرار التهديدات الأمريكية الإسرائيلية))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، العدد (56)، المجلد (04)، مارس 2005، http://www.albainah.net/index.aspx?function=author&id=205&lang= ، 24أفريل2007، 17سا00د.

الأمريكي بالتفاوض المباشر مع إيران فيما يخص الشأن العراقي.

2. تدرك إدارة بوش وإسرائيل بأن إيران ليست العراق على حد تعبير الرئيس الأمريكي، فمثلا تبلــغ مــساحة الأراضي الإيرانية حوالي 1.6 مليون كلم مربع، أي ما يعني أنها حوالي أربعة أضعاف مساحة العراق وهو مـــا يحتاج نسبياً إلى قوات برية كبيرة لاجتياحها، علما أن القوات البرية الأمريكية تشترك في أكثر مــن مــسرح حرب في أفغانستان والعراق (1). كما أن إيران دولة قوية عسكرياً استطاعت في الوقت الذي كانت العــراق فيه تعاني من الحصار الاقتصادي طوال التسعينيات، أن تبني جيشاً قوياً مسلحاً بأفضل المعــدات العــسكرية. كما أنها دولة متماسكة طائفياً ، عكس العراق الممزق بين شيعة وسنة وأكراد، مما يجعل قدرة شــعبها علـــى مواجهة هذه الضربة أكثر رسوخاً علي الأرض، خاصة وأن ذاكرة الشعب الإيراني المشبعة بالعــداء الأصـــيل للولايات المتحدة منذ قيام نظام الثورة الإسلامية في إيران عام 1979 (2).

3. إذا كانت الولايات المتحدة أو إسرائيل تحاول تكرار سيناريو الضربة الجوية لمفاعل أوزاريك (تموز) العراقـــي عام 1981، فإن الأمر يختلف بالنسبة لإيران، فالبرنامج النووي العراقي كان مجمعا في مفاعل نووي واحد، في حين أن البرنامج الإيراني موزع علي عدة مواقع منتشرة عبر كامل التراب الإيراني، مما يجعل مـــن الـــصعوبة بمكان توجيه ضربة إجهاضية خاطفة له (3).

4. إمكانية فـــشل الضربة الأمـــريكيـــة في تحـــقـــيق أهدافها، حتى وإن تضمنت استـــخدام أسلحـــة نوويـــة تكتيكية، حيث يمكن لإيران أن تستوعب هذه الضربة وتمتصها بالنظر لقدراتـــها الجيوبوليتيكية الضخمة التي مكنتها من الصمود في حـــرب الثماني سنوات ضد العراق (4).

5. توقع رد فعل إيران على الهجوم عليها حيث يمكن أن يكون بـــ:

- إيقاف أو إعاقة إمدادات النفط إلى الأسواق العالمية: فالهدف الرئيسي للبحرية الأمريكية المتواجدة في الخليج هو منع الإعاقة الإيرانية لصادرات النفط من دول الخليج عبر مضيق هرمز إذا حدثت الضربة العسكرية ضد إيران، وهذا الهدف قد يكون صعباً إن لم يكن مستحيلاً بسبب القدرات البحرية الإيرانية. فضلاً عن ذلك يمكن لجماعات تخريبية مرتبطة بإيران بالمساس بأمن دول الخليج العربية مثل الكويت، السعودية والإمارات العربية المتحدة من خلال استهداف المواقع النفطية وموانئ التصدير، وهذا يقود إلى الخوف مـــن انعكـــاس ذلك على الأسواق العالمية وتوترها (5).
- نقل الحرب إلى ارض إسرائيل سواء كان ذلك بواسطة الصواريخ الباليستية الإيرانية أو من خلال حزب الله كما ظهر من خلال حرب 33 يوم الإسرائيلية على لبنان ومبادرة حزب الله بالحرب، وما نتج عنه من عدم

---

(1). جمال مظلوم، ((سيناريوهات العمل العسكري ضد المنشآت النووية الإيرانية))، مرجع سابق، ص256.

(2). ريمون ماهر كامل، ((إسرائيل – إيران علي صفيح ساخن))، **مجلة مختارات إيرانية**، القـــاهرة، العـــدد (51)، المجلـــد (05)، اكتـــوبر2004، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN47.HTM ، بتاريخ 22 فيفري 2007، 17سا56د.

(3). نفس المرجع.

(4). حسام سويلم، ((هل تؤدي الأزمة النووية الإيرانية إلى خريف ساخن))، مرجع سابق.

(5). Paul Rogers, **Iran consequences of a War,** Oxford: Oxford Research Group, February 2006, P10,

مقدرة الجيش الإسرائيلي من تدمير القدرة الصاروخية لحزب الله وبالتالي احتفاظ الحزب بقوته واســـتعمالها كورقة تستعملها إيران في حالة تعرضها لأي هجوم.

والخـــلاصـــة أن نجـــاح ضربة أمـــريكيـــة ضد إيران سيعني بدرجـــة كبيرة تقييداً لقوة إيـــران الإقليميـــة، وانهيار أكبر قوة معادية لإسرائيل في الشرق الأوسط، الحليف الإقليمي لواشنطن في المنطقة والقوة النووية الوحيدة في المنطقة أيضـــا، وبالتالي تأميناً لاحتكارها النووي (1). إلا انه من الصعوبة بما كان التأكد من مدى نجاح هـــذه الخطوة الأمريكية، وليس من الواضح تماماً قدرة الضربات العسكرية على تحقيق الغرض المأمول، لأنه يمكنها تدمير البنية التحتية وليس القدرات الفكرية.

المطلـــب الثالـــث: سيناريو الحل التفـــاوضي

وهو الخيار الذي تدفع به كل من الصين وروسيا، وأكده المنسق الأعلى للسياسة الخارجية الأوروبية خافيير سولانا في محادثاته مع علي لاريجاني بأنقرة يوم 23 أفريل 2007، ويتوافق هذا مع الإستراتيجية الإيرانية في معالجة هذه الأزمة كسباً للوقت. وذلك على أساس أن تقوم الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالسيطرة على الأنشطة السلمية لتخصيب اليورانيوم، وإعطاء إيران ضمانات بتأكيد وضعها ودورها الأمني الإقليمي بالمنطقة. لأن إيران تريد أن تكون المفاوضات بدون سقف زمني محدد حتى لا توضع تحت ضغوط فرض العقوبات مرة أخرى من قبل مجلس الأمن فإن الولايات المتحدة ترفض جعل المفاوضات المقترحة مفتوحة زمنياً حتى تفوت على إيران فرصة استغلال العامل الزمني الذي هو لمصلحتها. لذلك تلح الولايات المتحدة على ضرورة استمرار وجود الملف النووي الإيراني معروضاً على مجلس الأمن لتحجيم المناورات الإيرانية في التفاوض (2). وهو الحل الذي سبق وأن طرح من روسيا حيث يشتمل على ضمانات دولية موثوقة للإمداد بالوقود.

ومن وجهة نظر المجتمع الدولي، فإن الحل المثالي الذي لا يرقى إليه الشك تتمثل في قيام إيران ولمدة غير محـــددة بتعليق تخصيبها المحلي، وبالتالي يتم نزع فتيل الأزمة وتفادي أي ضرر محتمل على نظام عدم الانتشار. وكما ترى الأمر كل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، فإنه حتى القدرة على التخصيب بمستوى منخفض قـــد تـــزود طهران بالمعرفة الفنية اللازمة للقيام سراً بتطوير قدرة عسكرية تحت غطاء برنامج مدني. وعلى الرغم من المرونـــة المتزايدة للولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي حول التخصيب في الخارج، إلا أن موقفها حول التخصيب المحلي بقي راسخاً. وعلى النقيض من ذلك، فإن الحق في تخصيب اليورانيوم على أراضيها كان يمثل النقطة الجوهرية الثابتـــة لطهران من رئيس إلى آخر ومن فريق مفاوض إلى الفريق التالي له (3).

إن مدى خضوع هذا الموقف للحوافز والضغوط الخارجية هو أمر غير واضح، إلا انه بدون حوافز ملموســـة وهامة إلى حدّ أبعد بكثير، فإن إيران لن تساوم على حل وسط حول موقفها. وفي هذا الشأن، فإن الاقتراح الروسي المتعلق بالتخصيب خارج إيران هو خطوة أولـــى، القصد منه الاهتمام التكتيكي وليس الحقيقي بكافـــة

(1). حسام سويلم، ((هل تؤدي الأزمة النووية الإيرانية إلى خريف ساخن))، مرجع سابق.

(2). حسام سويلم، ((ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز وما هي الخيارات المتاحة))، مرجع سابق.

(3). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، مرجع سابق، ص 24.

الجوانب. فإيران تريد كسب الوقت وتجنب أي توحد بإجماع الأمريكي والأوروبي والروسي. ومن الناحية الجوهرية، فقد سبق وأن أعلنت إيران بأن العرض لا يمكن أن يكون بديلا عن التخصيب المحلي، وإذا أخذنا في الاعتبار تجربتها المخيبة للأمل مع كل من محطة بوشهر ومن قبلها التعاون الفرنسي، فقد أصبحت حذرة للغاية من الاعتماد على أي طرف ثالث. كما أنها عبّرت عن رغبتها في المشاركة ليس فقط في حصة مالية، بل أيضا تريد أن يتمكن علماؤها من الوصول إلى المنشأة.

إن الأمر الأكثر أهمية في موضوع الحل التفاوضي هو إن كان العرض الروسي بالإضافة للعرض الأوروبي (سابق الذكر) والمعزز بحوافز أساسية مقترنة بوقف التخصيب، يمكن أن ينتهيا إلى صفقة أوسع تتناول الاحتياجات الجوهرية لإيران. وهنا ومع الأخذ في الاعتبار التنازل الذي سيتوجب على إيران تقديمه وهو التخلي عن أي برنامج للتخصيب المحلي، مقابل ضمانات أمنية تعرضها الولايات المتحدة واعتراف بنفوذ إيران الإقليمي ورفع العقوبات وتطبيع العلاقات الثنائية. وبالتالي يتوجب على إيران أيضا أن تستجيب لقضايا أخرى تقلق الولايات المتحدة، وبصفة رئيسية الملف العراقي ومعارضة عملية السلام العربي الإسرائيلي (1).

وبالتالي يكتسبون الخبرة النووية اللازمة، وهو موقف يرفضه الغرب بعناد.

وفي هذا الإطار هناك ثلاثة أسباب تمنع الولايات المتحدة من الدخول في مفاوضات سواء منفردة أو متعــددة الأطراف حول الملف النووي الإيراني وهي :

- الضغوط الإسرائيلية على الإدارة الأمريكية وفي مقدمتها التوجهات الإسرائيلية لشن ضــربة عــسكرية علــى المنشآت النووية الإيرانية.
- التفاوض مع الإيرانيين في الملف النووي سيعني الاعتراف بشرعية النظام الإيراني الحالي الــذي تجــده بغيــضا، وتحتفظ على الأقل برغبة في إزالته (2).
- إذا قامت الولايات المتحدة بالتنازل عن بعض من حوافزها ومغرياتها لإيران بهدف التوصل إلى إبرام صفقة نووية معها، فإن ذلك يؤدي إلى إضعاف قوة التحرك الأمريكي اتجاه القضايا الأخرى المرتبطة بإيران، والمطلوب منــها إبداء تغير إيجابي اتجاهها، وبذلك تكون الإدارة الأمريكية قد باعت القضايا بسعر رخيص.

والحق أنه توجد معلومات متناثرة وقليلة جدا حول ما دار من حديث عن وجود صفقة سياسية متكاملة بين إيران والولايات المتحدة لإنهاء الأزمة النووية الحالية، كما أن هذه المسألة يكتنفها الكثير من الغموض والضبابية وربما يعود ذلك بالدرجة الأولى إلى طبيعة العلاقات الإيرانية الأمريكية منذ 1979 إلى يومنا هذا، والتي يصعب تصور مساراً واحداً لها على شكل تعاون أو تصارع (3). إلا أن التوصل إلى مثل هذه الصفقة سيكون بشكل واضح أفضل محصلة ممكنة، حيث أنها تخلق الظروف لعلاقة طبيعية بشكل أكبر بين إيران والغرب.

---

(1). مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، مرجع سابق، ص 25.

(2). نفس المرجع، ص 26.

(3). محمد السعيد عبد المؤمن، ((العلاقات الإيرانية الأمريكية))، **مجلة مختارات إيرانيــة**، القــاهرة، العــدد (65)، المجلــد (06)، ديــسمبر2005، http://www.albainah.net/index.aspx?function=author&id=137&lang= ، 03 جانفي 2007، 22سا21د.

وعموماً، وفي إطار التفاوض تسعى طهران إلى استخلاص اعتراف من الأوروبيين بحقها في امتلاك تكنولوجيـــا نووية لأهداف سلمية، أما الطرف الأوروبي في المقابل يسعى إلى إقناع إيران بإعطاء الإيحاء بأنهـــا لا تـــسعى إلى كسب الوقت وإعادة بناء الثقة الدولية بالطابع السلمي لبرنامجها النووي.

وبذلك فإن الخيار السلمي هو الخيار الأمثل لأنه سيجنب المنطقة تبعات الهجمات العـــسكرية المتبادلـــة بـــين الطرفين الأمريكي والإيراني، وسينتج عنه قبول دولي لدور إيران الإقليمي لاسيما بعد أن تثبت الوكالـــة الدوليـــة للطاقة الذرية أن البرنامج النووي الإيراني توقف عند الأنشطة السلمية لاستخدامات الطاقة النووية، ويثبت المجتمع الدولي نتيجة أعمال التنسيق الدورية للوكالة أنه لا توجد نوايا لدى إيران لتحويل برنامجها النووي إلى استخدامات عسكرية، وإن كان من الصعب الحصول على ضمانات أكيدة بذلك (1).

(1). حسام سويلم، ((ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز وما هي الخيارات المتاحة))، مرجع سابق.

الخلاصة والاستنتاجات:

الحقيقة أن للملف النووي الإيراني جوانب تقنية وقانونية، إلا أن الجوانب الــسياسية (في ظــل المعطيات الراهنة دولياً وإقليمياً واختلاف مواقف الأطراف الفاعلة) لها دور نسبي اكبر، وبالتــالي لا يمكن التعامل مع هذا الملف من الزاوية التقنية والقانونية فقط.

فالموقف الإيرانــي قائم على أساس حقها في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية وعدم التنازل عن هذا الحق، واتخذت لأجل ذلك سلوك تفاوضي قوي مستندة على مجموعة من الاستراتيجيات والسياسات لإدارة الأزمة إدارة فعالة. أما دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية فيبقى فني وتقني محض من أجل عدم الوقوع في الأخطاء وتسييس قراراتها وبالتالي الحياد والموضوعية. أما الترويكا الأوروبية متمثلتا في ألمانيا، فرنسا وبريطانيا وبصفتهم الطرف التفاوضي الثاني المقابل للإيرانيين، ينظر لها على أنها مكملة للجهود الأمريكية وإن كانت أكثر مرونة منها. غير أن الملاحظ على السياسة الأوروبية في تعاملها مع الملف النووي الإيراني هو أنها ينطبق عليها سمات العمل الأوروبي المشترك من حيث الدوافع، ومن حيث طبيعة تلك السياسة. فمن حيث الدوافع ترغب الدول الأوروبية في أن يكون لها دور في قضية هامة وحساسة مثل الملف النووي الإيراني، أما من حيث طبيعة السياسة الأوروبية فهي تميل نحو الجهود الدبلوماسية وتوظيف الأدوات والخيارات الاقتصادية، كما أنها غالبًا ما تتسم بتباين المواقف ولكن في إطار عمل موحد. أما الولايات المتحدة الأمريكية ترى أن لإيران برنامجين نوويين واحد معلن أبلغت به الوكالة الدولية للطاقة الذرية وهدفه إنتاج الطاقة الكهربائية واستخدام الطاقة النووية في المجالات السلمية ، والآخر سرى يهدف إلى إنتاج أسلحة نووية والأخير يمثل الهدف النهائي لإيران من سعيها لامتلاك التكنولوجيا، وبالتالي يجب العمل بكل الطرق والوسائل من أجل منع إيران من الحصول على التقنية النووية، والهدف من ضغوط الولايات المتحدة سببها: أن البرنامج النووي الإيراني يضر بالاستقرار في منطقة الشرق الأوسط. وأن امتلاك إيران قدرات نووية يهدد أمن إسرائيل، خاصة وأن أحد أهداف إيران المعلنة هو تدمير إسرائيل (القوة النووية الوحيدة في المنطقة). ومن هنا يلاحظ الدور الإسرائيلي في الأزمة. ويبقى الدور الروسي والصيني متساهلاً مع الإيرانيين وهذا بسبب المصالح الاقتصادية من جهة وعدم السماح بتكرار سيناريو العراق من جهة أخرى. إلا أنه من اللافت في كل هذه الجلبة هو الصمت العربي بما أن هذه الأزمة تحدث بالقرب منهم، وهذا ما يفسر على أنه رفض امتلاك الجمهورية الإسلامية لقدرات نووية والوقوف بجانب الولايات المتحدة.

وعلى ضوء ذلك وفي إطار معاهدة أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية، فإن البرنامج النووي الإيراني يمكن أن يتخذ مسار لأحد النماذج الثلاثة والمعروفة في مجال الحدّ من انتشار الأسلحة النووية وهي:

- النموذج الكوري الشمالي (الخروج من المعاهدة وبالتالي امتلاك السلاح النووي)، وهو النمـــوذج الذي يخاف الغرب من أن تسلكه إيران.
- النموذج الليبي (تسليم والتنازل طواعية عن كل مكونات البرنامج النووي والـــصاروخي)، وهـــو النموذج الذي ترفضه إيران ويحبذه الغرب.
- النموذج الياباني (استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية فقط دون الأغراض العسكرية)، وهو النموذج التي تحاول إيران نهجه بصفته النموذج الأمثل.

ومن هنا يتضح أن الأزمة النووية يمكن أن تتخذ عدة سيناريوهات في المستقبل وهي:

- العقوبات الاقتصادية كممهدة لضربة عسكرية أو كمغير للنظام القائم في طهران.
- الضربة العسكرية والتي يمكن أن تكون أمريكية شاملة أو إسرائيلية خاطفة.
- الحل التفاوضي للأزمة سواء كان الحّل التخصيب خارج الأراضي الإيرانية أو عن طريق صفقة متكاملة مع الولايات المتحدة.

وأمام المعطيات السابقة يتضح أن الملف النووي الإيراني لا يزال بعيداً عن الحسم، كما يتضح أن سياسة النفس الطويل التي تتبعها إيران، وإجادة قواعد اللعبة قد نجحت حتى هذه اللحظة. وبرهنة معه على أن سياسة الدول الكبرى وخصوصاً الولايات المتحدة قائمة على ازدواجية في المعايير فيما يتعلق بمسائل الانتشار النووي، فمن جهة تسمح لدول بامتلاك السلاح النووي ودول تعاقب بسبب حقها في استخدامات الطاقة النووية في الأغراض السلمية.

الخاتمـــــــــة

الخاتمـــــــة:

الطاقة النووية هي الطاقة الحرارية والصوتية والإشعاعية التي يولدها شطر نواة الذرة أو اندماجها، وفي كلتا هاتين الحالتين (الشطر والاندماج) تتحول المادة إلى طاقة، وقد أوضحنا في هذا البحث تاريخ الذي مرت به الذرة منذ اكتشافها إلى غاية مولدها الرسمي فوق هيروشيما وناكازاكي باعتبارهما حدثا تاريخيا جذب أنظار العالم وانتزع انتباه الدول لحجم تلك الكارثة، وبالتالي نقطة تحول كبيرة للعقل البشري الذي سخر كل إمكانياته وقدراته وأبحاثه في مجال الطاقة النووية من أجل استخدامها للأغراض السلمية وتطويرها كوسيلة لرفاهية الإنسان في شتى نواحي الحياة، فقد شملت العديد من المجالات كالصناعة، الزراعة، الصحة، البيئة والأهم استخدامها لتوليد الطاقة الكهربائية بسبب كلفتها البسيطة بالمقارنة مع النفط. وبالإضافة لاستخداماتها السلمية كانت الاستخدامات العسكرية، حيث نتج عن ذلك أسلحة ذات قوة تدميرية فتاكة تؤمن درجة من الأمن والسلم، وجعلت من الدولة التي تمتلكها قوة على الساحة الدولية، فكانت الولايات المتحدة، الاتحاد السوفيتي سابقا (روسيا حاليا)، المملكة المتحدة، فرنسا والصين.

حيث لا شك أن مسالة الأمن كانت ولا تزال إحدى الدوافع التي تتحكم في سلوك الأفراد والمجتمعات منذ فجر التاريخ، حيث كان الناس يسعون إلى ما يجنبهم الخوف والضرر، وما يوفر لهم الاستقرار والأمان، وكان هذا الدافع القوي وراء انضمام الأفراد إلى جماعات، وتوثيق الارتباط بها بمختلف الروابط كرابطة الدم، ورابطة الجوار.

ومن هنا ظهرت حاجة الإنسان إلى نقل مسؤولية أمنه الخاص إلى أمن الجماعة. ويرى بعض الباحثين أن دافع الأمن كان له أثر كبير في سعي الإنسان لإقامة علاقات مع غيره، وبقيام الدولة وجدت نفسها أيضا في حاجة لان تقيم علاقات مع غيرها من الدول، إما بحكم الحاجات الاقتصادية والاجتماعية أو بهدف دفع العدوان عنها .

وتتمثل مهمة الأمن في حماية الدولة من الداخل، ودفع التهديد الخارجي عنها، بما يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له شروط التطور والتقدم والازدهار. ويمكن تقسيم الأمن إلى شعور وإلى إجراء فالأمن هو الشعور الذي يسود الفرد أو الجماعة بإشباع الدوافع العضوية والنفسية واطمئنان المجتمع

إلى زوال ما يهدده من مخاطر، ذلك الأمن كشعور. أما الأمن كأجراء فهو ما يصدر من الفرد أو الجماعة لتحقيق حاجاتها الأساسية أو لرد العدوان عن كيانها ككل. ولا بد أن نشير إلى أن مصطلح الأمن من المصطلحات التي تعرضت إلى تطور مستمر، ترافق مع تطور المجتمع البشري، حيث أن كلمة الأمن ككلمة السلم من المصطلحات المألوفة التداول في العلاقات الدولية، وهي (أي مفردة الأمن) مثل كلمة السلم تفتقد إلى مفهوم محدد قاطع يمكن الرجوع إليه، وكثيرا ما يتم الحديث عن أمن المواطن، ولكن الأمن يقصد به في العادة أمن الدولة، فكرة الأمن ترتبط بفكرة السلطة لأن أمن المواطن، لا معنى له إذا نظر إليه بمعزل عن المجتمع، ولا بد من سلطة قادرة على التدخل، وعلى تنظيم المجتمع حتى يتوافر للمواطن أمنه .

ويحدد بعض الباحثين مفهوم الأمن القومي بأنه ما تقوم به الدولة أو مجموعة الدول التي يضمها نظام جماعي واحد من إجراءات في حدود طاقتها للحفاظ على كيانها ومصالحها في الحاضر والمستقبل، مع مراعاة التغيرات المحلية والدولية، كما حدده الباحث على الدين هلال بأنه تأمين كيان الدولة ضد الأخطار التي تهددها داخليا وخارجيا، وتأمين مصالحها وتهيئة الظروف المناسبة لتحقيق أهدافها القومية التي تعبر عن الاتفاق العام في المجتمع.

وبتالي، يمكن تحديد مفهوما عاما وشاملا لمصطلح الأمن يرتكز على المنطلقات التالية :

1. يعتبر مفهوم الأمن، وخاصة الأمن القومي، مفهوما شاملا، يرتبط بمجموعة من العناصر السياسية والعسكرية والاقتصادية و الجيوسياسية .
2. لا يعتبر مفهوم الأمن القومي ظاهرة سلبية في العلاقات الدولية، بل انه يمكن يولد ظاهرة إيجابية تتجلى في مظاهر التنمية المختلفة، والعمل على إقامة تحولات سياسية إيجابية، من اجل بناء نظام جديد للعلاقات الدولية .
3. إن مفهوم الأمن يعد ظاهرة ديناميكية متطورة، وليست حقيقة ثابتة، تستطيع الدولة تحقيقها دفعة واحدة، بل هو مسألة متغيرة تتأثر بتطور الوضع الداخلي أو بالوضع القائم في المجتمع الدولي .
4. إن مفهوم الأمن القومي في ظل التسلح النووي الواسع، لم يعد مرتبطا بأمن الدولة أو مجموعة من الدول فقط، بل بالمجتمع البشري بشكل عام .
5. إن الأمن القومي هو حقيقة نسبية، بمعنى انه لا يمكن أن يتحقق (الأمن القومي) لأية دولة بشكل مطلق، لأن تحقيق ذلك يعني التهديد المستمر لدولة أخرى في المجتمع الدولي.

وللأمن القومي أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية وعسكرية وجغرافية ولها كلها خصائصها التي تثبت ترابطها وتكاملها.

وتأسيساً عليه، فإنه لا يوجد تعريف دقيق ومحدد لمفهوم الأمن فهناك عدة تعريفات وعدة اتجاهات في تناول قضية الأمن القومي ونستطيع أن نتحدث عن اتجاهين رئيسيين، الاتجاه الأول يعطي تعريفا ضيقا للأمن القومي ويحصره في الجانب العسكري المتمثل في توفير القدرات العسكرية لحماية الدولة وهذا التعريف الضيق يحصر التهديدات على التهديدات الخارجية التي تتعرض عليها الدولة، فهو هنا يتحدث عن الدفاع فقط عن الدولة وهذا هو المفهوم الذي ساد في بداية الثمانينات بعد ذلك جاء اتجاه آخر جديد أكثر شمولا وهو اتجاه واسع ينظر إلى الأمن كقضية ذات أبعاد خارجية وداخلية وكذلك ذات مستويات ويعطي صورة شمولية لقضية الأمن، فالأمن ليس فقط متعلقا بتوفير القدرات العسكرية وإن كان هذا جانبا في غاية الأهمية، ولكن هناك أبعاد اقتصادية وأبعاد تتعلق بالنظـــام السياسي والتماسك الداخلي والاستقرار الاجتماعي، هذا هو الآن التعريف الأقرب لمفهوم الأمن وهو أيضا التعريف السائد هذه الأيام ويمكن أن نقول من خلال هذا المفهوم الواسع أن الأمن القومي هو حماية القيم الأساسية للدولة من أي تهديد ويدخل فيها بقاؤها واستقرارها وسيادتها والرفاه فيها الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين وبعض الدول حسب إمكاناتها يجب حمايتها كذلك حماية وتوفير الإمكانات اللازمة لحماية القيم الأساسية هي من صميم الأمن الوطني.

ومنذ تسعينيات القرن الماضي، ظهرت متغيرات جديدة أدّت إلى نشأة مناخ أمني جديد كان له تأثيره على مفهوم الأمن، وبخاصة جانبيه السياسي والعسكري، أهمها :

- تبوأ الولايات المتحدة منزلة القوة السياسية، والعسكرية، والاقتصادية المسيطرة على مسارات النظام العالمي.
- التراجع المطرد في مفهوم السيادة الوطنية، واتساع نطاق تدخّل المجتمع الدولي في الشؤون الداخلية للدول، وبخاصة في مجالات: الديمقراطية، وحقوق الإنسان، وحماية البيئة، ومكافحة الإرهاب.
- إعطاء أولوية متقدمة للاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية على الاعتبارات السياسية في نطاق التفاعلات الإقليمية، والدولية.
- تنامي ظاهرة الاعتماد الدولي المتبادل، وبروز صورة جديدة من صور التقسيم الدولي للعمل.

- غلبة الطابع الدولي العالمي على عديد من القضايا والمشكلات الدولية، بحيث لم يعد ممكناً في بعض الأحيان تصوُّر احتمال أن تكون الآثار الناجمة عن إحدى أو بعض هذه المشكلات مقصورة على النطاق الداخلي للدولة أو الدول التي توجد بها أصلاً.
- التحوُّل الجزئي في طبيعة مصادر التهديد التي تواجه الدولة القومية، إذ لم يصبح التهديد العسكري الخارجي هو مصدر التهديد الوحيد لأمن الدولة، كما يفترض أنصار المنظور الواقعي، حيث ظهرت مصادر تهديد جديدة، ليست بالضرورة مصادر عسكرية، ومنها: تجارة المخدرات عبر الحدود والجريمة المنظّمة، وانتشار الإرهاب الدولي، والأمراض والأوبئة كالإيدز، وانتشار الفقر، والتلوُّث البيئي.

وفي إطار هذه المتغيرات، نشأت بيئة أمنية جديدة أكثر تعقُّداً من ذي قبل صارت مشجِّعة على نشوب الحروب واحتدام الصراعات، بفضل انتشار الإرهاب، والصراعات الطائفية والدينية داخل المجتمعات، ومثال ذلك: ما حدث في يوغوسلافيا في بداية التسعينيات من حروب داخلية، وغزو العراق للكويت في أوت عام 1990، وانتشار الإرهاب المسلَّح في مصر والجزائر وعدد آخر من الدول، وكانت نتيجة ذلك كله أن أصبح أمن الدولة في مناخ ما بعد الحرب الباردة معرضاً لمجال أوسع من التهديدات، وصار في حاجة إلى مرونة في استخدام القوة المسلّحة وسرعة نشرها في محاور الأزمات.

وفيما يلي أبرز المتغيرات التي ساهمت في إحداث تغيّر وتبدّل في النظريات الأمنية التقليدية:

1- العولمة وتدويل القضايا الأمنية: برزت ظاهرة العولمة بوضوح خلال عقد التسعينيات، وارتبطت بنظريات تنادي بتراجع سيادة الدولة المطلقة لصالح قضايا معينة، مثل التدخُّل الإنساني، وفجَّرت صراعاً بين اتجاهين: أحدهما: يؤكِّد على أن العولمة لا تتقيد بالحدود الوطنية ويمكنها التغلغل في أي مجتمع في العالم، وأنها تحقق توحيداً وتعبئة للجماعات والمؤسسات في اتجاه عالمي واحد، ووفق هذا الاتجاه فإن العولمة تطرح قيماً معينة في الحكم لفرضها على الدول المختلفة، مثل: الديمقراطية، وحقوق الإنسان، وفي مجال الثقافة تطرح مفهوم الثقافة العالمية والعابرة للقوميات، مقابل ما تحاول "المحلية" المحافظة عليه من ثقافة وطنية ذاتية. أما الاتجاه الآخر: فيتمسك بالمحلية، ويدعو إلى انكماش الدولة داخل حدودها في مختلف النواحي الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية والتكنولوجية، وبعبارة أخرى، التمسُّك بالذات الموجودة في المجتمع.

2- تراجع سيادة الدولة وظهور ذرائع جديدة للتدخل في شؤون الدول: لقد تم تدويل السيادة، واشتملت عملية التدويل هذه على توسيع لأبعادها الخارجية، فالقاعدة الأساسية التي يقوم عليها المجتمع الدولي وهي الاعتراف المتبادل بين دول لها سيادة اتسعت بصورة معينة أدّت إلى وضع شروط لممارسة الدولة حقوق السيادة أهمها: ألا يتسبب من جراء ممارسة تلك الحقوق إحداث اضطراب في النظام العالمي. وفي كثير من الحالات التي حدث فيها ذلك مارس مجلس الأمن السلطات المخوّلة له متجاوزاً الحقوق التقليدية للسيادة، ومن الأمثلة على ذلك، الإجراء العسكري الذي اتخذه حلف الناتو تجاه كوسوفو بعيداً عن مظلة الأمم المتحدة، وأصبح ممكناً أن تقوم دولة ما بهذا، العمل عندما لا تقوم الأمم المتحدة ومجلس الأمن باتخاذ الإجراءات الكافية، كما حدث مع الولايات المتحدة التي شنَّت الحرب ضد العراق في مارس 2003 رغم إرادة المجتمع الدولي، وعدم موافقة الأمم المتحدة،

3- أحداث الحادي عشر من سبتمبر: كان لأحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 تأثيرها الواضح على مفهوم الأمن، إذ طرحت مفهوماً جديداً للأمن الدولي، سواء في شِقّه المتعلق بالترتيبات أو الاستراتيجيات الأمنية الجديدة، حيث حاولت الولايات المتحدة فرض أجندتها الخاصة .بمفهوم الأمن والذي يقوم بالأساس على "أن الإرهاب هو أخطر مصادر التهديد التي تواجه أمن الدول والمجتمعات،هذه التوجّهات قادت إلى وجود مفهوم جديد للأمن ذي أبعاد وقضايا مختلفة، واكتشفت الدول وعلى رأسها الولايات المتحدة أنها تواجه تهديداً من نوع جديد يستهدف كيانها ووجودها عبر استخدام أسلحة وهجمات غير متوقعة، بهدف تحقيق خسائر مادية وبشرية جسيمة، مما استدعى مواجهته بحرب شاملة تعبئ فيها كل إمكاناتها العسكرية والسياسية والاقتصادية، مما يجعل هذه الحرب ممتدة ومتنوعة الوسائل، وهي تتطلب إعادة تقويم القوى النسبية التي تهدِّد الدول.

وأدى ذلك إلى تدويل قضايا الأمن في ظل سياسة التدخُّل العسكري المباشر التي تتبعها الولايات المتحدة، وأصبح هناك توجُّه أمريكي للتواجد في كل المناطق الإستراتيجية في العالم، وبما يحقق مصالحها الحيوية، وكانت نتيجة ذلك تقليص أهمية المدخل الإقليمي لترتيبات الأمن ذاته لصالح "المدخل الدولي" المرتبط بسياسة الدولة العظمى في العالم، وليس ذلك المدخل التقليدي المرتبط بالمعاهدات الدولية.

في ضوء ما سبق، فإن أحداث الحادي عشر من سبتمبر أثارت قضايا أمنية جديدة، أبرزها:

(أ) إدخال الفاعلين غير الرسميين ضمن نطاق عملية ترتيب الأوضاع الأمنية على المستوى الإقليمي.

(ب) إدخال القضايا الأمنية غير التقليدية التي كان اصطلح على تسميتها: "الأبعاد غير العسكرية" للأمن ضمن جداول أعمال ترتيبات الأمن الإقليمية.

(ج) تغيير النظم تحت ستار الحرب ضد "الإرهاب"، حيث أصبح تغيير النظم "المارقة" من وجهة نظر واشنطن أحد أهداف الإستراتيجية الأمريكية.

(د) الاستخدام المفرط للقوة بعيداً عن أي ضوابط.

(ه) التعامل مع قضية أسلحة التدمير الشامل من منظور مختلف، باعتبارها أحد مصادر تهديد الأمن الدولي.

في الحرب الباردة، بدا كل شأن يتعلق بالأسلحة النووية وكأنه نهائي وغير قابل للتغيير، فبحكم الخصائص التدميرية لهذه الأسلحة، استقر التفكير الإستراتيجي على أنها غير قابلة للاستخدام الفعلي هجوما أو دفاعا، وأن استخدامها الرئيسي هو الردع، وقبل كل ذلك بالطبع فإن فكر الردع برمته قد استند على وضع التوازن النووي الذي ميز علاقات القوتين العظميين خلال الحرب الباردة بآلياته المعقدة التي تتيح لكل دولة توجيه ضربة ثانية حتى في حالة تعرضها لضربة أولى. لكن السنوات الأخيرة شهدت عدة تطورات ذات أهمية خاصة، بدا منها أحيانا أن فكرة الاستخدام الفعلي تحديدا، فلم تعد غير محتملة تماما كما كانت عليه، بل أنها أصبحت – في ظل استراتيجيات وسيناريوهات ووقائع مختلفة ـــ تبدو وكأنها أكثر احتمالا، أو على الأقل تقلصت القيود التي كانت دوما تحيط بها. كما يتضح من خلال: الإستراتيجية النووية الأمريكية الجديدة، الاستخدام الفعلي للأسلحة النووية في الصراعات الإقليمية وأخيرا سيناريوهات الإرهاب النووي.

ومن هنا ظهرت ضرورة بالغة لتقنين ووضع أنظمة كفلت استخدامها في الأغراض السلمية وفق القانون الدولي، والأهم، منع استخدام هذه الطاقة في الأغراض العسكرية، وبذلك عرف نظام منع الانتشار النووي أو الحدّ من انتشار الأسلحة النووية في العالم.

1. وهو مكوّن بالأساس من مجموعة اتفاقيات ومعاهدات (معاهدات ثنائية ومتعددة الأطراف و اتفاقيات المناطق الخالية) والتي تملك صفة الإلزامية للدول التي تكون عضوة فيها، وتُقَسَّم هذه المعاهدات (آلية) إلى:

الاقتراب الدولـــي:

- معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية لسنة 1968 والتي تعتبر حجر الزاوية في هذا النظام وأهم هذه المعاهدات على الإطلاق في مجال منع الانتشار النووي.

- المعاهدات المتعلقة بالتجارب النووية، وتندرج ضمنها:

معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية لسنة 1963.

معاهدة الحد من التجارب النووية تحت الأرض لسنة 1974.

معاهدة حول التفجيرات النووية السلمية تحت الأرض لسنة 1976.

معاهدة الحظر التام للتجارب النووية لسنة 1996.

الاقتراب الإقليمي:

- المعاهدات المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية، هما:

معاهدة حظر النشاطات النووية في القارة المتجمدة الجنوبية لسنة 1959.

معاهدة تجريد الفضاء و القمر من الأسلحة النووية لسنة 1967.

معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي لسنة 1967.

معاهدة حظر الأسلحة النووية في قاع البحار والمحيطات لسنة 1971.

معاهدة تجريد جنوب المحيط الهادي من الأسلحة النووية لسنة 1985.

معاهدة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا لسنة 1995.

معاهدة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في القارة الإفريقية لسنة 1996.

الاقتراب الثنائـــي

- معاهدات الحـــدّ من التسلح النووي، وتضم:

معاهدة الحد من أنظمة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية (ABM) لسنة 1972.

معاهدة تدمير الصواريخ الباليستية المتوسطة المدى(INF) لسنة 1987.

معاهدة خفض الأسلحة النووية الإستراتيجية الهجومية (START 1) لسنة 1991.

بروتوكول لشبونة لسنة 1991.

معاهدة خفض الأسلحة النووية الإستراتيجية الهجومية (START 2) لسنة 1993.

- وهناك بعض الاتفاقيات الثنائية الأخرى.

اقتراب متعدد الأطراف وتتكون من:

- كذلك تعتبر اللجان والوكالات الدولية عنصراً مهم في نظام منع الانتشار النووي بما توفره من مراقبة المواد النووية وضوابط النقل والتصدير الدولية، وأهمها:

– مجموعة الموردين النوويين (Nuclear Suppliers Group).

- نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ(Missile Technology Control Régime).
- ترتيب واسينار (اتفاق) (The Wassenaar Arrangement).
- لجنة زانغر (Zangger Committee).

• أضف إلى ذلك المبادرات الدولية من أجل الحماية والأمان النووي وهي:

- لجنة مكافحة الإرهاب.
- لجنة 1540 التابعة لمجلس الأمن الدولي.
- خطة الأمن النووي التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- مبادرة تخفيض التهديد العالمي التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية(GTRI).
- مبادرة الأمن من الانتشار (Proliferation Security Initiative).
- إستراتيجية الإتحاد الأوروبي ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل.
- الشراكة العالمية لمجموعة الثماني لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد الخاصة بإنتاجها.

2. نظام الضمانات الدولية والتي توفرها الوكالات الدولية المتخصصة في المجال النووي:

• وأهمها على الإطلاق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)، والتي تعتبر الجهاز الأهم لما يوفره من عمليات تفتيش وتفاهمات ثنائية مع الدول.

• ضمانات الوكالة الأوروبية للطاقة الذرية.

• ضمانات معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي.

• الضمانات الثنائية والمرافقة لمعاهدات التعاون النووي الثنائية.

• ضمانات الأمن بنوعيها: الإيجابية والسلبية.

وتعد معاهدة منع الانتشار النووي (التي هي حجر الزاوية والأساس في النظام العام لحظر انتشار الأسلحة النووية) مكسبا للمجتمع الدولي رغم فقدان الأمن في عالم متغير، يزداد فيه الطلب والحاجة على الطاقة، والتي هي السبب الرئيس لهذا الانتشار، هذه الازدواجية (الأمن والحاجة) تتطلب ضبط التسلح النووي وأمن جماعي وتعاون اقتصادي وعلمي.

إن أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية تكرس لوضع تكون فيه الدول مصنفة إلى الدول الحائزة على الســلاح النووي (حسب معاهدة منع الانتشار النووي) ودول لا يحق لها امتلاك السلاح النووي.

ومن الملاحظ أن معظم أنظمة واتفاقيات منع انتشار الأسلحة النووية والصواريخ الباليستية نشأت في الحرب الباردة، ولسوء الحظ لم تعد هذه الأنظمة كما كانت عليه في السابق من حيث الكفــاءة

والفاعلية، وهناك أسباب عديدة لهـــذا الانخفاض والنقصان في الكفاءة والفاعلية. وعلى الرغم من أن اتهام دول روسيا والصين وكوريا الشمالية بأنها مصدر انتشار الأسلحـــة النووية ومكونات الصواريخ، فإن الحقيقة الأكيدة هي أن أوروبا وأمريكا الشمالية ومعظم الـــدول المتقدمة تساهم في تفاقم المشكلة، فإن الحصول على المكونات والمعرفة والمساعدة من الولايات المتحدة والآلات المتخصصة من أوروبا ساهمت بشكل واضح في عملية انتشـــار الأسلحة النووية ومكونات الصواريخ هذه. وباختصار لانتشار مكونات الصواريخ وأسلحة النووية العديد من المصادر.

ولأجل ذلك فإن إستراتيجيات المنع الموضوعة للحدّ من انتشار الأسلحة النووية تشتمل على الأسلوب المباشر لتحسين ظروف الأمن بالإضافة للأسلوب الغير مباشر مثل: ضوابط التصدير، تقييـــد الحصول على المعلومات وتهديد الدول التي تنتـــج الأسلحة بالعقوبات الاقتصادية أو اتخاذ إجراء عسكري. أما إستراتيجيات الرصد و ردّ الفعل وتشتمل على رصد برامج التسلح النووية، العقوبات الاقتصادية والعمل العسكرية و أخيراً سياسة الموافقة على الأسلحة النووية.

وعلى ضوء ما سبق، تظهر أهمية أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية من خلال البرنامج النووي الإيراني. فهذا الأخير فاجأ الجميع بدرجة تقدمه عند تسرب الأنباء عنه في 2002، حيث مر بعدة مراحل انطلاقا من 1957 إلى يومنا هذا، كلل في الأخير باكتساب تقنية تخصيب اليورانيوم على نطاق صناعي، وبالتالي أصبحت قريبة جدا إلى صنع قنبلة نووية لو توفرت الإرادة السياسية لذلك. كما أمها ومن خلال برنامجها النووي تسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف الإستراتيجية تجعل منها قوة إقليمية في منطقة جدا حساسة.

و هنا، يكمن جوهر الأزمة النووية بين إيران والمجتمع الدولي، فبسبب عدم إعلام إيران عن ما لديها من منشآت نووية للوكالة الدولية للطاقة الذرية حسب معاهدة عدم الانتشار النووي، نشأة عدم الثقة في النوايا الإيرانية، وأن لها برنامج نووي عسكري سري بالموازاة مع البرنامج المدني. مما أدى بالمجتمع الدولي أن يطالب إيران بوقف التخصيب كإثبات لحسن النية، وهذا ما ترفضه إيران مستندة في ذلك على حقها الشرعي في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية حسب معاهدة عدم الانتشار النووي.

من خلال الأزمة النووية، ظهرت مجموعة من الأطراف المهتمة بالبرنامج النووي الإيراني، وهدفها هو إبقاء هذا البرنامج موجها بالأساس إلى الأغراض السلمية. وهنا يلعب أسلوب التفاوض الإيـــراني دورا كبيرا في تطور الأزمة، فقد وظفت إيران مجموعة من الأوراق التفاوضية في المنطقة (إبتداءا مـــن

لبنان ومرورا بفلسطين ووصولا بالعراق) وإتباع استراتيجيات متنوعة في التعامل مع القوى الكبرى، وكل هذا من أجل إدارة الأزمة النووية بطريقة تتمكن إيران بواسطتها على المحافظة على مكاسبها في المنطقة.

وفي المقابل، نجد الأطراف الدولية الأخرى والمتمثلة في:

- الوكالة الدولية للطاقة الذرية ودورها يبقى فني وتقني محض من أجل تفادي الوقـــوع في الأخطـــاء وتسييس قراراتها وبالتالي هي تسعة إلى الحياد والموضوعية وترقيع صورتها بعد اهتزازها في الملـــف العراقي نتيجة لفضائح تجسس مفتشيها.
- الولايات المتحدة الأمريكية ومن ورائها إسرائيل، ترى أن الهدف النهائي لإيران من سعيها لامتلاك التكنولوجيا هو إنتاج السلاح النووي، وبالتالي يجب العمل بكل الطرق والوسائل من أجل منـــع إيران من الحصول على التقنية النووية، والهدف من ضغوط الولايات المتحدة سببها: أن البرنـــامج النووي الإيراني يضر بالسلام والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط. وأن امتلاك إيران قدرات نووية يهدد أمن إسرائيل، خاصة وأن أحد أهداف إيران المعلنة هو تدمير إسرائيل (القوة النووية الوحيدة في المنطقة والتي ليست عضو في معاهدة عدم الانتشار النووي) ومن هنا يلاحظ الدور الإســـرائيلي في الأزمة.
- الترويكا الأوروبية ومتمثلتا في ألمانيا، فرنسا وبريطانيا وبصفتهم الطرف التفاوضي الثـــاني المقابـــل للإيرانيين، ينظر لها على أنها مكملة للجهود الأمريكية وإن كانت أكثر مرونة منها. غير أن الملاحظ على السياسة الأوروبية في تعاملها مع الملف النووي الإيراني هو أنها ينطبق عليها سمـــات العمـــل الأوروبي المشترك من حيث الدوافع، وطبيعة تلك السياسة. فمن حيث الـــدوافع ترغـــب الـــدول الأوروبية في أن يكون لها دور في قضية هامة وحساسة مثل الملف النووي الإيراني، أما من حيـــث طبيعة السياسة الأوروبية فهي تميل نحو الجهود الدبلوماسية وتوظيف الأدوات والخيارات الاقتصادية، كما أنها غالبًا ما تتسم بتباين المواقف ولكن في إطار عمل موحد.
- في الضفة الأخرى نجد كل من روسيا والصين حيث يُبقيان على درجة من التعاون مـــع إيـــران والتشديد على الخيار الدبلوماسي، بسبب مصالحهما الاقتصادية الكبيرة في إيران. وكل هذا، يبقى العرب خارج اللعبة رغم أن الأزمة تجري على حدودهم.
- أما دول الخليج فهي قلقة من البرنامج النووي الإيراني، كغيرها من الدول العربية، ولا تمتلك أدوات أو وسائل إزالة هذا القلـــق، ولهذا فهي تحاول تهدئة الأزمـــة وعدم التصعيد مع إيران، لأنه لـــيس

من مصلحتها أن تتصاعد الأمور بين إيران من ناحية، والولايات المتحدة وإســـرائيل مـــن ناحيـــة أخرى، حيث تدرك هذه الدول أن أي مواجهة إيرانيـــة أمريكية سوف تدور على أرضها وبالتالي ستكون هي الخاسر الأول.

ومن هنا يتضح أن الأزمة النووية يمكن أن تتخذ عدة سيناريوهات في المستقبل بناءاً على نماذج ظهرت على الساحة الدولية فيما يتعلق الحد من انتشار الأسلحة النووية، وهي:

- النموذج الراديكالي المتشدد: وظهر في الأزمة النووية الكورية الشمالية، حيث استخدام السلاح النووي من أجل إجبار الولايات المتحدة على التفاوض مع نظام تعتبره في محور الشر، وبالتالي تقديم التنازلات.
- النموذج الليبـــي بما يحمله من خضوع واستسلام والتنازل عن التكنولوجيا النووية خوفاً من العمل العسكري وتغيير النظام القائم.
- النموذج اليابانـــي والذي يعتبر النموذج المثالي في هذا المجال لما يتيحه يوفره من استخدامات سلمية للطاقة النووية والتعهد بعدم تحويل هذه التكنولوجية في الأغراض العسكرية.

وبالتالي فالسيناريوهات المحتملة التي ستشهدها الأزمة النووية الإيرانية هي:

- العقوبات الاقتصادية ممهدة لضربة عسكرية أو مغير للنظام القائم في طهران مثلما حدث في العراق.
- العمل العسكري والذي يمكن أن يكون حرباً أمريكية شاملة أو ضربة جوية إسرائيلية خاطفة.
- الحل الدبلوماسي للأزمة سواء كان الحلّ: التخصيب خارج الأراضي الإيرانية أو عن طريق صـــفقة تفاوضية متكاملة مع الولايات المتحدة تشمل الملفات الأخرى الساخنة في المنطقة وهـــي العـــراق، لبنان، فلسطين...الخ.

وتأسيساً على ما سبق وفي إطار بحثنا نقف على مجموعة من الملاحظات التالية:

- وفقاً لما هو متاح من معلومات هناك بعض التجاوزات التي يمكن معالجتها من الجانب الإيراني بحيث يكون الموقف الإيراني متوافقاً تماماً مع بنود معاهدة عدم الانتشار النووي. وربما يسد الثغرات التي تحاول الولايات المتحدة استغلالها لتسييس الملف النووي الإيراني. وهو ما قد يؤدي إلى سيناريو مشابه للسيناريو العراقي الذي تعمل إيران على تجنبه من خلال أوراقها في المنطقة.
- حققت الأزمة النووية الإيرانية التوافق الوطني الداخلي في إيران، وبذلك تم تجاوز الخلافات السياسية والإيديولوجية القائمة على الساحة السياسية الإيرانية، وخلق أرضية مشتركة للحفاظ على الوحدة الوطنية في الداخل لمواجهة السيناريوهات المحتملة.

- حقيقة لهذا الملف جوانبه التقنية والقانونية، إلا إن للجوانب السياسية بالضرورة دور نسبي أكبر في ظل المعطيات الدولية والإقليمية الراهنة، وبالتالي فلا يمكن التعامل مع هذا الملف من الزاوية التقنية والقانونية فحسب، بل لابد من أن نكون دائرة التركيز على الجوانب السياسية هذا الملف سواء على المستوى الإقليمي أو الدولي.
- بالرغم من أن البعد الدولي الإستراتيجي لهذا الملف بعد واضح، إلا أن البعد الإقليمي لا يقل أهمية، ومن ثم فالأمر يتطلب تحركا إيرانيا على المستوى الإقليمي، بما يوفر لإيران عمقا استراتيجيا مساندا لموقفها.
- أن لهذا الملف صلة واضحة بالإستراتيجية الأمريكية الجديدة سواء على مستوى العالم أو على مستوى منطقة الخليج ذات الأهمية الحيوية للولايات المتحدة، ومن ثم فلابد من دراسة وتحليل الجوانب المتعلقة بهذا الملف في إطار هذه الحقيقة. من أجل معرفة الأسلوب الملائم لإدارة هذا الملف، وفقا للرؤية الإستراتيجية المحددة والخطوات المحسوبة بدقة.
- أن هناك تجارب سابقة لدول أخرى بصدد مواقف مشابهة وهي تجارب كوريا الشمالية، ليبيا واليابان ودون نسيان الملف العراقي، وهذه التجارب لابد من دراستها للاستفادة منها مع أخذ المتغيرات القائمة على أرض الواقع في الاعتبار.

والخلاصة ومن خلال دراسة البرنامج النووي الإيراني فإننا مستخلص ما يلي:

- o إن الظروف الدولية التي كانت تشق طريقها وتتطور طيلة العقد الماضي تعد عوامل جوهرية مساهمة في الارتفاع المفاجئ في انتشار برامج الأسلحة النووية والصواريخ الباليستية الذي لوحظ على مدى السنوات الماضية، وعلى الرغم من أن معدل انتشار تلك الأسلحة يمكن ضبطه إلى حد ما عبر التنسيق الدولي، فإنه من غير المحتمل ولا المرجح أن يتوقف ذلك التوجه أو أن يتم كبحه بصورة كلية.
- o إن أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية ربما لا يستمر في البقاء كضابط قانوني دولي ملائم يطبق عملياً إلا إذا ضمّ هذا النظام جميع الدول الأعضاء (النووية والغير نووية) الدول غير الأعضـــاء المتبقية بطريقة ما وبصفة ما تكون مقبولة بشكل عام، ويتمثل أحد أهم أهدافـــه: ضمان استمرارية هذا النظام في نيـــة الدول النووية تخفيف اعتمادها على الأسلحة النووية كعامل أساسي في أهداف وممارسات سياستها الخارجية. وإن الشرط الذي لابد منه هو مقاربة معتدلة ومتوازنة تضعها الدول

الأطراف في معاهدة منع الانتشار النووي تستهدف إعادة النظر في تشغيل نظام حظر انتشار الأسلحة النووية بمجملها لكي تساعد في تحقيق الامتثال العالمي لها.

- أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية تكرس لوضع تكون فيه الدول مصنفة إلى الدول الحائزة على السـلاح النووي (حسب معاهدة منع الانتشار النووي) ودول لا يحق لها امتلاك السلاح النووي.
- كما أن سياسات الدول الكبرى تحكمها ازدواجية في المعايير والتعامل، فمن جهة تدخل مع إيران في شدّ وجذب بشأن برنامجها النووي، ومن جهة أخرى تتغاضى عن برامج دول أخرى مثل إسرائيل والهند، وهنا للمصالح اليد العليا والدور الأكبر في هذه السياسات.

الملحـــــق:

1. مفاهيـــــم أساسية.
2. معاهدة عدم الانتشار النووي لسنة 1968.
3. سيناريوهات الأزمة النووية الإيرانية.
4. الوثيقة Infcirc 676 (سلة الحوافز الأوروبية) الصادرة في 2006/07/19.
5. القرار 1747 الصادر عن مجلس الأمن الدولي في 2007/03/24.

الملحـــــق 1

مفـــاهيم أساسيــــة

الطاقة النووية هي الطاقة الحرارية والصوتية والإشعاعية التي يولدها شطر نواة الذرة أو اندماجها، وفي كلتا هاتين الحالتين (الشطر والاندماج) تتحول المادة إلى طاقة (1).

تاريخ الطاقة النووية: عرف الإنسان منذ قديم الزمان أن المادة ليست شيئا متصلا، ولكنها تتكون من وحدات صغيرة جدا لا تقبل الانقسام،وقد كان الفيلسوف الإغريقي ديموقريتس (Democritus) أول من نادى بهذه الفكرة في القرن الخامس قبل الميلاد، وقد افترض ديموقريتس أن جميع المواد مهما تنوعت أصنافها وأشكالها يمكن تفتيتها إلى جسيمات متناهية في الصغر ولا يمكن تقسيمها بعد ذلك إلى ما هو أصغر منها،وأطلق على هذه الجسيمات الأساسية للمادة اسم أتوم (Atome) وهي كلمة مشتقة من كلمتين وتعني مالا يقبل الانقسام وهي ما نعرفه نحن اليوم باسم الذرة (2).

وتطورت بحوث العلماء في سبيل التعرف على كنية المادة وتركيبها إلى أن أعلن جون دالتون سنة 1808 أن العناصر الكيميائية المختلفة تتكون من ذرات لها وزن ثابت وأن ذرة عنصر يمكن أن تتحد مع ذرة وأكثر من عنصر آخر فتكون مركبات كيميائية وبذلك اعتبرت نظريته الذرية بداية الكيمياء المعاصرة (3).

وفي ديسمبر 1895 أعلن رونتجن اكتشافه الأشعة X وكان لذلك صدى كبير في جميع أنحاء العالم، وفي نهاية سنة1896 أعلن البروفسور بيكوريل اكتشافه أن ملح اليورانيوم يشع أشعة تشبه أشعة X، وفي سنة 1911 أعلن العالم الايطالي أفوغادرو أن الجزيء أصغر جسم في المركبات الكيميائية وأنه يتكون من ذرات (4).

ودعت هذه الاكتشافات إلى أن يفكر العلماء في تركيب الذرة وتتابعت تجاربهم حتى اكتشف الدكتور تومسون أن الذرة تتكون من أجزاء أصغر منها عليها شحنة كهربائية سالبة سماها الإلكترون، ثم أجرى البروفسور روذفورد تجاربه على أشعة اليورانيوم و وجد إنها تتكون من ثلاثة أنواع هي ألفا، بيتا وغاما. وكان البروفسور روذفورد من أوائل العلماء الذين أعطوا تفسيراً صحيحاً لحدوث التغيير في ذرة الراديوم و هو أنه تفتت طبيعي للذرات مصحوب بانطلاق طاقة لتتحول كل ذرة إلى ذرات أخف، وقد أعلن في سنة 1906 أن الذرة تتكون من نواة بها شحنــــة موجبة وأن كتلة الذرة في نواها، و بتقدم البحوث تبين أنه من الممكن إخراج أو إضافة دقائق خاصة

(1). عبد الوهاب الكيالي، **الموسوعة السياسية**، الطبعة الأولى، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1983، ص 757.

(2). أحمد مدحت إسلام، **الطاقة ومصادرها المختلفة**، الطبعة الثانية، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1996، ص 128.

(3). جون غاردنر، **الذرات اليوم وغدا**، ترجمة عبد الله موسى، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990، ص 12.

(4). محمود خيري بنونة، مرجع سابق، ص3.

إلى نواة الذرة و أن هناك نوعاَ خاصاَ من القوى تربط بين مكونات النواة، وأن أي تغيير نووي للذرات يصاحبه انطلاق قدر هائل جداَ من الطاقة يظهر الجزء الأكبر منه في صورة طاقة حركية هائلة تكتسبها الدقائق الناتجة من الانحلال الإشعاعي وتتحول هذه الطاقة إلى طاقة حرارية عندما تصطدم الوسط الذي تمر فيه كنتيجة لسلسلة الانقسامات التي تحدث، وفي عام 1919 نجح روذفورد في تحطيم الذرة للمرة الأولى و حول الآزوت إلى ذرات الهيدروجين، وفي سنة 1929 تم بناء أول جهاز لتحطيم الذرة، وفي 1932 نجح كوكروفت و دالتون في تحقيق نظرية أينشتاين* نتيجة لإتحاد ليثيوم مع الهيدروجين والحصول على طاقة من هذا الإتحاد وفي 1934 كلل فيرمي أعماله باكتشاف طريقة انقسام الذرة و ذلك باستخدام النيوترونات في أجزاء بعض التحليلات النووية أي بتسليطها على بعض الذرات مما يؤدي إلى احتراقها و انقسامها إلى ذرات من عناصر أخف. وفي 1935 أكتشف البروفسور ديمبسر اليورانيوم 235، وفي سنة 1939 أعلن الدكتور هان تقسيم ذرات اليورانيوم 235 إلى ذرات أخرى أخف، وفي 1940 تم استخــــراج اليورانيوم 235 من اليورانيوم الموجود في الطبيعة(1).

استخدامات الطاقـــة النوويـــة

أولا: محاسن استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية

ظل العلماء يأملون أن يتحقق التطبيق السلمي للعلوم الذرية ويصبح حقيقة قائمة، لذلك رأوا أن هناك درجتين من التطبيق السلمي: أولاهما هي تطوير المصادر الجديدة، وثانيهما هي إتباع مجموعة من الاتجاهات في الأبحاث والتكنولوجيا و العلاج (2).

أ. مجال الطاقة: تعتبر الطاقة النووية في العصر الراهن، البديل المتاح لمواجهة متطلبات الطاقة التي ترافق التنمية الاقتصادية (3). وهذا من أجل مواجهة (4):

1. تناقص المخزون من الفحم على المستوى العالمي، وشح توافره في بعض المناطق، علاوة على ما يسببه من تلوث خطير للغاية في البيئة المحيطة، وما تشكله عملية استخراجه من تكاليف باهظة وتشويه الطبيعة، والحاجة الماسة إلى جهود كبيرة وأيدي عاملة كثيرة ومدربة.
2. تعرض المخزون النفطي على المستوى الإقليمي والدولي للنضوب، كما أن النفط هو الآخر طاقة ملوثة للبيئة.
3. تطلب النفط والفحم لناقلات عملاقة ومستودعات تخزين وموانئ تفريغ.

---

* تعتمد فكرة الطاقة الذرية على نظرية اينشتاين وهي أن الكتلة و الطاقة صورتان لشيء واحد وأنه ممكن تحويل كل منها إلى الأخرى وعند إحداث أي نقص في كتلة الذرة تؤدي إلى انطلاق كمية متكافئة من الطاقة تعادل حاصل ضرب الكتلة في مربع سرعة الضوء أي أن تغيير طفيف في الكتلة يعادل قدرا هائلا من الطاقة.

(1) محمود خيري بنونة، مرجع سابق، ص 5.
(2) فيليب نولي بيكر، **سباق التسلح و برنامج نزع السلاح في العالم**، ترجمة حمدي حافظ، القاهرة: كتب جائزة نوبل، 1959، ص 118.
(3) عدنان مصطفى، **الطاقة النووية العربية**، الطبعة الثانية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1985، ص 34.
(4) محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 17.

وفي إطار الجهود المبذول لاستغلال وتطوير تقنيات استكشاف الخامات النووية ومن أجل الاستخدام الأمثل للطاقة النووية في مجال الطاقة وتنميتها على طريق مواجهة المتطلبات و المحاذير أنفة الذكر، ومن أجل ضمان استمرارية المحطات النووية في توليد الكهرباء تحت ظروف نضوب الخامات الطبيعية.

تم إقامة أول معمل لاستثمار هذه الطاقة تجاريا في بنسلفانيا بالولايات المتحدة الأمريكية (Shipping Port) وكان تحت اسم محطة الطاقة النووية التابعة لقسم الطاقة وشركة إنارة دوكويزن (Duquesne) سنة 1954 ومن ثم تم إقامة العديد من محطات الطاقة الذرية في الستينات والسبعينات من القرن الماضي (1).

إن اتجاه معظم دول العالم للاعتماد على الكهرباء النووية على نطاق واسع يعود بالأساس إلى سهولة نقل المواد النووية (الوقود النووي) وضآلة ثمنه، حيث إن الكمية المطلوبة من اليورانيوم المعتاد رخيص الثمن لإضاءة مدينة كبيرة لمدة عام كامل لا تزيد عن 20 رطلا تنتج 52 مليون كيلووات/ساعة من الطاقة الكهربائية، وهذه الكمية من الوقود تتجدد باستمرار ويحل محلها بلوتونيوم جديد، كما يمكن تمويل عملية إزالة قلب المفاعل وتنقيته من الشوائب من مردود بيع الزيادة من الطاقة المنتجة، وتصل قيمة الوقود النووي في نهاية المطاف إلى الصفر،كما أن سعر الكهرباء المولدة نووياً أرخص بكثير من سعر الكهرباء المولدة بالمواد التقليدية كالنفط والفحم، ويحقق استخدام الطاقة النووية في توليد الكهرباء وفراَ كبيراَ نظراَ للفروق في الأسعار بين مصادر الطاقة المختلفة، حيث قدر الوفرة السنوية للعملات التي أمكن ادخارها سنوياَ ابتداء من 1985 نتيجة لتوليد الكهرباء بالطاقة النووية بفرنسا ما يقارب من 30مليار فرنك، أي ما يعادل 03 مليارات فرنك سنويا، وهذا المبلغ السنوي يكفي لإنشاء محطة كهرباء نووية متوسطة الحجم (2).

وعالمياً تأتي ما نسبته 12% من كهرباء العالم و5% من الطاقة المستهلكة من المفاعلات النووية. وتحصل بعض الدول على كمية الكهرباء الناتجة عن المفاعلات النووية أكبر من الكميات التي تحصل عليها الولايات المتحدة من نفس المصدر، ففرنسا تحصل على 77% من الكهرباء من الطاقة النووية، وبلجيكا على 66% والسويد على 49%.وهناك 442 مفاعلا قيد العمل منتشرة في العالم، وفرنسا هي الدولة الوحيدة في غرب أوروبا التي مازالت تبني مفاعلات نووية، ومن المتوقع أن تتوسع في آسيا بشكل ملحوظ في المستقبل القريب (3).

ب. المجال الزراعي والأمن الغذائي

35% من المحاصيل الأغذية العالمية كان يصيبها التلف قبل استخدام الطاقة النووية في حفظ الأغذية، نتيجة الإصابة بأمراض مختلفة عند التخزين وإتلاف الحشرات لها (4)، فتستخدم الطاقة النووية في (5):

- استخدام النظائر المشعة في تقييم الاحتياطات الفعلية للنبات من المياه والمخصبات والعناصر الكيميائية الشائعة والشحيحة بما يحقق وفراَ في المياه والمخصبات.

(1). رتشارد هاينبورغ، **سراب النفط**، ترجمة أنطوان عبد الله، الطبعة الأولى، بيروت: دار العلوم العربية، 2005، ص 206.

(2). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق ، ص 18.

(3). رتشارد هاينبورغ، نفس المرجع، ص 208.

(4). محمد كامل محمد، ((الطاقة النووية سلمياً))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (165)، المجلد (41)، جويلية 2006، ص 171.

(5). محمد عبد الله محمد نعمان، نفس المرجع، ص 21.

- استخدام النظائر المشعة في المعرفة الوقت الذي يحتاج فيه النبات إلى عنصر معين من عناصر التغذية.
- استخدام النظائر المشعة في إحداث زيادة ملموسة في معدلات نمو النباتات ونضج الثمار وزيادة مقاومة النبات للآفات الزراعية وزيادة قدرتها على تحمل الجفاف وتحسين سلامتها.
- استخدام النظائر المشعة في تغذية النباتات عن طريق معرفة السماد المطلوب لنوع معين من المحاصيل وأرض معينة.
- استخدام التطهير الإشعاعي لعلف الحيوان وحفظ الأطعمة لمدة طويلة.

ج. المجال الصناعي

تستخدم الطاقة النووية وتقنياتها المتطورة في أهم الحقول الصناعية مثل:

مجال الصناعات المعدنية بـــ (1):

- تصنيع الوقود النووي وتصنيع مواد المفاعلات ومعالجة النفايات المشعة.
- الكشف عن عيوب صّب المسكوبات واللحامات المعدنية.
- استخدام الأجهزة النووية في رصد حركة الخامات والتحكم في جودتها قبل الصهر.
- استخدام الأجهزة النووية في التحاليل الدقيقة لمكونات العناصر والخامات والشوائب وفي تقدير أعمار الصخور والعينات الجيولوجيا.
- ضبط مستوى المصهورات في أفران الصهر العالية الحرارة والتحكم في دقة وسمك الألواح أثناء عمليات السحب، وكذلك في قياس كثافة وسمك وارتفاع الأشياء والكشف عن تسرب السوائل من الأنابيب والحاويات.

أما مجال الصناعات البيتروكيمائيية فتستخدم في (2):

- صناعة مواد البناء.
- الصناعة الدوائية.
- ضمان دقة المواصفات القياسية.

د. مجال الصحة

تستخدم الطاقة النووية وتقنياتها في أهم الحقول الطبية مثل (3):

- قياس كفاءة عمل الأعضاء باستخدام تقنيات الطب النووي.
- تقدير النشاط الهرموني بشكل دقيق عن طريق التحليل المناعي بالنظائر المشعة.
- علاج الأورام السرطانية وأمراض الدم باستخدام المصادر الإشعاعية.
- التغلب على مشكلة الرفض المناعي للأعضاء عند زراعتها.

---

(1).محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 22.

(2).نفس المرجع ، ص 23.

(3).نفس المرجع ، ص 24.

- الطب الوقائي: وذلك من خلال إنتاج لقاحات فيروسية خالية من التلوث البكتيري بواسطة المعالجة المزدوجة بالحرارة والإشعاع.
- تحطيم الكائنات الدقيقة باستخدام الأشعة الأيونية.

ثانيا: مخاطر استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية:

يمكن تلخيص المخاطر المحتملة لاستخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية في الآتي (2):

1. التعرض للإشعاعات الذرية وهو الخطر الرئيسي.
2. خطورة التلوث بالإشعاعات.
3. المخاطر الناشئة عن سلسلة الانشطار النووي.

الفـــرع الثانـــي: في الأغراض العسكرية

تتضمن استعمالات الطاقة النووية إنتاج ثلاث أنواع من القنابل هي القنبلة الذرية، الهيدروجينية والقنبلة النيوترونية.

أولا: القنبلة الذرية

بدأ العلماء الأمريكيون في صحراء نيومكسيكو، في إجراء أول تجربة لأول قنبلة ذرية صباح 16جويلية 1945 بعد أن تم تركيب قنبلة من عيار 20 كيلو طن على برج عال من الصلب، وفي الساعة الخامسة والنصف ظهر بريق ووهج يعميان الأبصار مصحوب بهزة عنيفة، واندفعت سحابة كثيفة قاتمة ورمادية اللون وارتفعت في الجو ،ثم أخذت تنتشر، ونتج عن الانفجار حفرة عميقة، وبذلك انطلقت الطاقة الكامنة في الذرة وشهد معه مولد عصر الذرة.وقد استعملت هذه القنبلة لإنهاء الحرب العالمية الثانية وذلك بإلقائها على هيروشيما ناكازاكي اليابانيتين* .

وبعد أن أصبحت الولايات المتحدة المؤسس للنادي النووي، تسابقت الدول لدخول إليه فقام الاتحاد السوفيتي بتجربته في 1949، تلته بريطانيا قي 1952،ثم فرنسا في 1960، ثم الصين الشعبية في سنة 1964، بعد ذلك الهند في 1974، وامتلكت باكستان السلاح النووي في 1998، وآخرها كوريا الشمالية (3) في عام 2006، وقد اعترفت إسرائيل بحيازتها السلاح النووي في نفس السنة.

ومن المعروف أن الفكرة الأساسية في صناعة القنبلة الذرية هي الحصول على طاقة كبيرة جدا في زمن قصير جدا، وتوضع المادة القابلة للانشطار النووي مثل البلوتونيوم أو اليورانيوم على هيئة قطع صغيرة الحجم،وتحفظ على أبعاد متساوية عن بعضها حتى لا يحدث الانشطار النووي إلا عندما يراد تفجير القنبلة وذلك بإحداث انفجار

(1). محمد عبد الله محمد نعمان، مرجع سابق، ص 26.

(2). سمير محمد فاضل، مرجع سابق، ص 21.

* . القنبلة الأولى سميت بالولد الصغير وألقيت على هيروشيما في 06 أوت 1945 وحصدت أكثر من 55000 شخص، أما القنبلة الثانية فسميت بالرجل السمين وألقيت على ناكازاكي في 09 أوت 1945 و قتلت 12000 شخص و تدمير مساحة قدرها 5كم مربع.

(3). مركز زايد للتنسيق والمتابعة، **التوازن النووي وبرنامج الدفاع الصاروخي الأمريكي**، أبو ظبي: مركز زايد للتنسيق والمتابعة، 2000، ص 04.

باستخدام مادة شديدة الانفجار خلف هذه القطع لتجميعها، فيحدث التفاعل في زمن قصير جداً وبسرعة فائقة، وتنطلق طاقة الانفجار الهائلة المكونة من موجة ضغط وموجة حرارية وإشعاعات خارقة ومستمرة (1).

ثانيا: القنبلة الهيدروجينية

تنتج القنبلة الهيدروجينية من عمليات اندماج بين نظيري الهيدروجين (الديوتيريوم والتريتيوم) لتكوين ذرة الهليوم مع انبعاث طاقة هائلة، ويلزم هذا الاندماج درجة حرارة تصل إلى 100 مليون درجة مئوية (2).

وقد أجرت الولايات المتحدة تجربة القنبلة الهيدروجينية الأولى فوق جزر مارشال في 1952، وقد قدرت قوتها بما يعادل خمسة ملايين طن، وأدى انفجارها إلى محو الجزيرة، وحدثت مكانها فجوة قطرها ميل وعمقها175قدما، وامتدت أثار القنبلة التدميرية إلى سبعة أميال تدميراً كاملاً وعشرة أميال تدميراً بسيطاً، وفي أغسطس1953 أجرى الإتحاد السوفيتي تجربة القنبلة الهيدروجينية الأولى وقدرت قوتها من 10 إلى 20 مليون طن، وقدرت المساحة التي شملها التدمير الكلي بما يعادل 50000 ميل مربع (3).

ثالثا: القنبلة النيوترونية

ترجع قصة هذه القنبلة إلى عام 1958 عندما أعرب أوبنها يمر (أبو القنبلة الذرية) عن حاجته إلى مجموعة من الدارسين الناهين لمساعدته في عملية ما أسماه: تنظيف الأسلحة الذرية، ويقصد بذلك تقليل التلوث بالمواد المشعة كإحدى نواتج الانفجار النووي، وسميت هذه القنبلة بهذا الاسم لأنها تتسبب في قتل الأفراد وسائر الكائنات الحية نتيجة لتوليد ومضات سريعة ومفاجئة من النيوترونات ذات السرعة العالية، ويكون انبعاث النيوترونات من القنبلة على حساب قلة موجة الضغط والموجة الحرارية، ومن هذا يتضح أن الفكرة العامة لقنبلة النيوترون تحقق الهدف الرئيسي منها وهو إبادة القوة البشرية مع الإبقاء على المنشآت والمباني وباقي الأشياء دون إصابتها بأضرار. والقنبلة النيوترونية عبارة عن قنبلة هيدروجينية ولكن قوتها أقل بكثير من القنبلة الهيدروجينية العادية، وهي سلاح يقتصر استخدامه على ميدان المعركة حيث تطلق بواسطة الصواريخ أو قذائف المدفعية (4).

رابعاً:وسائط استخدامها

وهي الوسائل التي يمكن بواسطتها استخدام الأسلحة النووية وهي (5):

- الأقمار الصناعية والمركبات الفضائية.
- الصواريخ الباليستية (الإستراتيجية أو التكتيكية).
- الطيران الذي يصل مداه حتى 17000كم.

---

(1). ممدوح حامد عطية، **أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط بين الشك واليقين**، الطبعة الأولى، القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2004، ص08.

(2). نفس المرجع، ص 10.

(3). محمود خيري بنونة، مرجع سابق، ص 20.

(4). ممدوح حامد عطية، نفس المرجع، ص 11.

(5). مصطفى طلاس، **الإستراتيجية السياسية العسكرية**، الجزء الثاني، دمشق: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، 1991، ص 890.

I- التفـــاعـــلات النوويـــة:

يمكن الحصول على طاقة نووية كبيرة إذا أمكن الجمع بين نواتي عنصرين حقيقيين ليتحدا ويكونا نواة أثقل وهذا ما يسمى بالاندماج النووي (Nuclear Fusion)، وإذا أمكن تحطيم نواة ذرة ثقيلة لتنقسم إلى نواتين أأكثر من عناصر أخف و هذا ما يسمى بالانشطار النـــووي (Nuclear Fission)، يصحب التغيير النووي (سواء أكـــان اندماجيا أو انشطاريا) طاقة هائلة جدا يظهر الجزء الأكبر منها في صورة حركة هائلة تنتقل إلى الهواء المحيط والجزء الآخر في صورة طاقة حرارية وإشعاعية.

1) الاندماج النووي: لقد أمكن تحقيق تفاعل تركيب النووي، وهو الذي يحرر كمية هائلة من الطاقة وتتجلى هذه التقنية في القنبلة الهيدروجينية، إلا أن تحرر الطاقة في هذه القنبلة يجرى بعنف فظيع ولا يمكن الاستفادة منـــه كمنبع للطاقة، وقد تبين أن هناك صعوبات كبيرة على طريق تحقيق تفاعل الاندماج القابل للتحكم و الضبط (1).

2) الانشطار النووي: ظلت الأفكار المتعلقة بتحطيم الذرة شيئا نظريا لا سند له ولا دليل حتى قام العالمان أوتوهان و فريتز شتراسمان سنة 1939 باكتشاف أن ذرة اليورانيوم يمكن أن تنشطر إلى نصفين إذا قذفت بنيوترونات عالية الطاقة، وقد كانت هذه التجربة هي أولى الخطوات التي فتحت الطريق على مصراعيه أمام الإنسان ليستغل هـــذه الطاقة الهائلة الموجودة بنواة الذرة، وقد تبين فيما بعد أن عنصر اليورانيوم يوجد على هيئة نظيرين هما اليورانيوم 235 وهو قابل للانشطار واليورانيـــوم 238 الذي يبقى ثابـــت لايتأثر، وقد اتضح أنه عند قذف اليورانيـــوم 235 بنيوترونات عالية الطاقة فإن ذرة اليورانيوم تلتقط أحد هذه النيوترونات ليرتفع عددها وتتحول إلى ذرة غير ثابتة سريعان ما تنشطر إلى قسمين و يصحب عملية الانشطار انطلاق طاقة تظهر على هيئة طاقة حرارية. ويتضح من ذلك أن هناك فرصة كبيرة لتكرار عملية الانشطار وتتابعها بين ذرات العنصر المتجاورة وهي عملية تعرف باسم التفاعل المتسلسل (Chain Réaction)، وعادة تسمى كمية المادة التي تصلح لعملية الانشطار بالكتلة الحرجـــة، حيث تعتمد بصفة عامة على نوع المادة القابلة للانشطار وعلى شكل الكتلة المستخدمة منها (2)، وقد استطاع الإنسان ابتكار جهاز حقق له التحكم في الطاقة الناتجة عن الانشطار وأطلق عليه اسم المفاعل النووي.

II- المفـــاعـــل النـــووي:

الوظيفة الرئيسية لهذا الجهاز هو التحكم في عملية الانشطار وإطلاق الطاقة الناتجة منها بصورة تدريجية حتى يمكن الاستفادة من هذه الطاقة من خلال الاحتفاظ بالأجواء المناسبة لاستمرار عملية الانشطار النووي وتجنب حدوث إنفجارات أثناء الإنشطارات المتسلسلة. و توجد أكثر من 400 محطة نووية لتوليد الطاقة في العالم تنتج نحو 17% من كهرباء العالم كما تستخدم المفاعلات النووية لتوليد الطاقة للغواصات و القطع البحرية.

---

(1) . مكي الحسني، **المدخل إلى الفيزياء النووية**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1991، ص 150.
(2) . أحمد مدحت إسلام، مرجع سابق، ص 131.

والمفاعلات النووية نوعان هما (1):

1) مفاعلات الماء الخفيف (المصنع الإيراني في بوشهر الذي يجري بناؤه بمساعدة روسية): هذا النوع من المفاعلات الأكثر شيوعا في الاستخدام هذه الأيام، وتستخدم فيها مياه عادية لأغراض التبريد و تحتاج إلى يورانيوم متدني التخصيب كوقود. و لأغراض منع انتشار الأسلحة النووية يفضل استخدام مفاعلات الماء الخفيف لسببين هما:

أ – إن استخراج المنتج الثانوي من البلوتونيوم يتطلب وقف تشغيل المفاعل.

ب– إن البلوتونيوم الناتج كمنتج ثانوي يحوي الكثير من الشوائب من بلوتونيوم 239.

2) مفاعلات الماء الثقيل (يوجد لدى إيران مصنع لإنتاج الماء الثقيل في آراك): يستخدم هذا النوع من المفاعلات مياها للتبريد تحوي تركيزات عالية من الهيدروجين الثقيل'ديتوريوم' وهي ذرات الهيدروجين تحوي نيترونات في جزيئاتها إضافة للبروتونات بما يسمح باستخدام يورانيوم طبيعي غير مخصب كوقود. والمفاعلات التي تعمل بالمياه الثقيلة يمكنها إنتاج كميات كبيرة من البلوتونيوم بتركيز كاف لاستخدامه في تصنيع الأسلحة النووية، دون الحاجة لأي منشآت لتخصيب اليورانيوم وهي مصدر بديل للوقود عن اليورانيوم العالي التخصيب و يمكن أن يتسبب في انفجار نووي.

وبذلك فالمفاعل النووي هو نظاما يستخدم فيه تفاعلا نوويا متسلسلا مسيطرا عليه لتحرير الطاقة (2).

و تتكون المفاعلات النووية من الأجزاء التالية (3):

1). الغطاء Clad
2). المهدأ Maderator
3). المبرد Coolant
4). العاكس Reflector
5). البطانية Blanket
6). قضبان التحكم Control Rods
7). وعاء المفاعل Reactor Vessel
8). الدرع الواقي Shield
9). الوقود النووي: عادة ما يستعمل اليورانيوم 235 كوقود للمفاعلات النووية، إلا أنه يمكن كذلك استعمال أنواع أخرى مثل الثوريوم والبلوتونيوم 239.

---

(1). مجموعة الأزمات الدولية، **التعامل مع برنامج إيران النووي**، (تقرير رقم 18 حول الشرق الأوسط)، بروكسل، 27 أكتوبر 2003، ص 09.

(2). محمد حبيب بركات: **أسس الفيزياء النووية**، الطبعة1، عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2000، ص 190.

(3). محمد رجب لبيب محمد: **تكنولوجيا السلاح النووي**، الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 1997، ص 50.

III- المــــواد النوويـــة

- اليورانيوم Uranium: يوجد اليورانيوم في الطبيعة على شكل يورانيوم 238 بنسبة 99.274%، أما اليورانيوم 235 فلا تزيد نسبته عادة على 0.7205% (1)، يصنع هذا الأخير لإنتاج مركز أوكسيد اليورانيوم (الكعكة الصفراء) ثم يصفى لإنتاج أوكسيد اليورانيوم. يمكن استخدام هذا المنتج كوقود في بعض المفاعلات، ولكن ينبغي لاستخدام أوكسيد اليورانيوم في معظم الأغراض تحويله إلى غاز هيكسا فلوريد اليورانيوم (UF6) ثم تخصيبه إما لدرجة متدنية (أقل من 5%) أو لدرجة استخدامه في الأسلحة (90%). الخطوة الأخيرة في هذه العملية هي صناعة قضبان الوقود (كرات من سيراميك أوكسيد اليورانيوم مغلقة في أنابيب معدنية).
- الثوريوم Thurium (اليورانيوم233): إن احتياطي الثوريوم الموجودة عالميا عي الطبيعة يبلغ من 2 إلى 3 مرات من كمية اليورانيوم، وأهمية الثوريـــوم تكمن في إمكان تحولـــه إلى اليورانيوم 233 القابل للانشطار، وبذلك فهو مهم بالنسبة إلى تكنولوجيا الطاقة النووية (2).
- البلوتونيوم Plutonium: لا يوجد في الطبيعة ولكنه فلز من صنع الإنسان، وهو يتكون عند قذف ذرة اليورانيوم 238 بنيوترونات عالية الطاقة،وتتحول ذرة اليورانيوم238 عندما تمتص أحد هذه النيوترونات إلى يورانيوم 239 وهو نظير غير ثابت وسرعان ما تنحل هذه الذرة الجديدة إلى بلوتونيوم 239 و هو عنصر مشع قابل للانشطار (3).

ويشترط في المواد النووية اللازمة لتصنيع الوقود النووي ما يلي (4):

- قدرة عالية على التوصيل الحراري.
- مقاومة تأثير الإشعاعات العالية داخل المفاعل النووي.
- الثبات الكيميائي خاصة بالنسبة إلى مادة التبريد.
- درجة انصهار عالية للمادة النووية المستخدمة كوقود نووي.
- أن يكون معامل تمدد مادة الوقود صغيرا.
- أن يصنع الوقود بطريقة اقتصادية حسب الخواص الكيميائية والميكانيكية والطبيعية للمادة.
- أن يكون تركيز المادة المنشطرة من الوقود عاليا،وأن تكون خالية من الذرات التي من شأنها امتصاص النيوترونات.

وعلى العموم ليس هناك أي مادة نووية تفي بكل هذه المتطلبات، ولذا يجب الاختيار حسب ظروف كل مفاعل نووي الوقود الملائم له.

---

(1). أحمد مدحت إسلام، مرجع سابق، ص 134.

(2). نفس المرجع والصفحة.

(3). نبيل محمود عبد المنعم، **مدخل إلى تكنولوجيا الطاقة النووية**، الطبعة الأولى، القاهرة: مركز الكتب الثقافية، 1986، ص 26.

(4). نفس المرجع، ص 42.

IV- طرق فصل النظائر(التخصيـــب):

التخصيب يعني زيادة كثافة نظائر اليورانيوم 235 وتقليل نظائر اليورانيوم 238. فاليورانيوم 235 هو وحده فقط القادر على الانشطار. ونميز هنا بين:

أ- اليورانيوم المتدني التخصيب: الذي يستخدم كوقود لتسخين الماء وتحويله إلى بخار يدفع التوربينات في معظم مفاعلات توليد الطاقة، ويتضمن زيادة تركيز اليورانيوم الطبيعي من 0.7% إلى ما بين 3 و 5%.

ب- اليورانيوم العالي التخصيب:يعرف (لأغراض الاحتياطات الوقائية الإدارية) بأنه اليورانيوم الذي تمت فيه زيادة تركيز اليورانيوم 235 إلى ما يزيد على 20%.

ت-اليورانيوم من الدرجة الكافية لإنتاج أسلحة نووية، ويوصف عادة بأنه اليورانيوم المخصب بيورانيوم 235 لدرجة 90% أو أعلى.

ولتخصيب طرق عديدة هي:

1) .عملية الطرد المركزي (Centrifuge Process): طريقة للتخصيب تقوم على فصل النظائر التي يحتويها اليورانيوم بتدويره بسرعة عالية داخل أنبوبة تدور مغزليا حول محورها ومن ثم يتعرض الغاز لقوة الطرد المركزية،والمعدة تتكون من اسطوانة رأسية رفيعة وطويلة مصنوعة من مادة تمتلك متانة عالية بالنسبة للكثافة تدور في غطاء مفرغ حول محورها بسرعة محيطية عالية،والغاز الدوار داخل الاسطوانة معرض لتعجيل مركزي أكبر ألاف المرات من الجاذبية وهذا يجعل الضغط عند نصف القطر الخارجي للاسطوانة أكبر ملايين المرات من المركز مما يجعل الغاز الثقيل (اليورانيوم 238) يتحرك نحو الجدار بينما الغاز الخفيف(اليورانيوم235) يتراكم حول المحور من ثم فإن الوفرة النظائرية لليورانيوم 235 تكون أكبر (1).

2) . الانتشار الغازي (Gaseaus Diffision): قبل استخدام أجهزة الطرد المركزي تم استخدام أجهزة الانتشار لكن هذه أجهزة أكبر سلسلة(عدد الراحلCascades) من أجهزة الطرد المركزي لأنها تعطي نصيبا أقل من الفصل للمرحلة، كذلك تستهلك طاقة أكبر منها لأن مضخات الغاز الموجودة على طول السلسلة في الإنتشار تحتاج أن تكون أكثر قدرة من المحركات الصغيرة التي تستخدم في الطرد المركزي (2).

. طريقة الحركة الهوائية (Aerodynamic Process): طريقة لفصل النظائر تعتمد على توليد قوة طرد مركزية تؤثر على المادة ولكن ليس بالدوران كما في الطريقة الأولى، ولكن عبر تصميم خاص يطلق عليه حجرات الحائط المنحني. وتخفيف اليورانيوم بالهيدروجين له من المميزات الكثير، فخليط اليورانيوم والهيدروجين تكون سرعته أكبر بكثير من اليورانيوم بمفرده، ومن ثم الحصول على سرعة سريان عالية كذلك يجعل الفصل أكثر كفاءة، وهذه الطريقة توفر الفصل أكبر من الانتشار وقد تطورت جنوب إفريقيا في هذا المجال بغض النظر عن مساعدة ألمانيا لها، وسميت حينئذ باسم Corporation Uranium Enrichment- حيث تم استخدام الضغط Compressor.

---

(1) . محمد رجب لبيب محمد، مرجع سابق، ص 125.

(2) . نفس المرجع، ص 129.

4). الفصل الكهرومغناطيسي للنظائر (Electromagnetic Isotope Separation): تستخدم جهاز الفصل لكهرومغناطيسي يسمى الكالترون، وقد تم استخدام الكالترون لإنتاج اليورانيوم المخصب لأول سلاح نووي خاص بالولايات المتحدة الأمريكية في مشروع مانهاتن، ثم تخلت عنها بعد ذلك بسبب اقتصادياتها بينما طور العراق هذه الآلية في برنامج الإثراء الخاص به، وهناك جيلان من هذه الآلية: الأول ينتج يورانيوم منخفض التخصيب من اليورانيوم الطبيعي، والجيل الثاني ينتج اليورانيوم العالي التخصيب من ناتج أجهز الجيل الأول ، وأطلق العراق اسم (Baghdadtrons) على جهازه المتطور (1).

5). فصل النظائر باستخدام الليزر (Laser Isotope Separation): ما زال فصل اليورانيوم باستخدام الليزر تحت طور الخطوات التجريبية وهي تستغل سلوك الشحنات في الفصل وتعتمد في ذلك على خصائص امتصاص الذرات أو الجزئيات للضوء (2).

6). وهناك طرق كيميائية أخرى للتخصيب، فهناك طريقة الاستخلاص بالمذيب الفرنسية (Chemex)، وهناك طريقة التبادل الأيوني اليابانية (Ion-exchange)، وقد استخدمها العراق للحصول على اليورانيوم المنخفض التخصيب ليكون تغذية لجهاز الفصل الكهرومغناطيسي (EMIS) (3).

(1) . محمد رجب لبيب محمد، مرجع سابق، ص 132.

(2) . نفس المرجع و الصفحة.

(3) . نفس المرجع و الصفحة.

الملحـــــق 2

معاهدة عدم انتشـــار الأسلحة النووية

NPT

افتُتحت المعاهدة العالمية حول عدم انتشار الأسلحة النووية (NPT) للتوقيع في كلٍّ من لندن وموسكو وواشنطن في 1 تموز/يوليو عام 1968، ودخلت حيّز التنفيذ في 5 آذار/مارس عام 1970. والحكومات المؤتمنة لديها هذه المعاهدة هي حكومات روسيا الاتحادية والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. وفي كانون الثاني/يناير عام 2005 أصبح عدد أعضاء المعاهدة (NPT) 189 دولة. وفيما يلي نص المعاهدة.

إن الدول التي عقدت هذه المعاهدة والمشار إليها فيما يلي بتعبير "أطراف المعاهدة".

إذ تتفكر بعين الاعتبار ما يمكن أن يحل بالبشرية قاطبة من دمار جرّاء حرب نووية وما يترتب على ذلك من حاجة لبذل جميع الجهود لتفادي خطر مثل هذه الحرب ولاتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان أمن الشعوب.

وإذ تعتقد أن انتشار الأسلحة النووية سيؤدي إلى تزايد كبير في خطر نشوب حرب نووية.

وامتثالاً لقرارات الهيئة العامة للأمم المتحدة الداعية إلى عقد اتفاق حول منع انتشار الأسلحة النووية.

وإذ تتعهد بالتعاون في تسهيل تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرّية على الأنشطة النووية السلمية.

وإذ تعبّر عن دعمها للبحث والتطوير والجهود الأخرى الرامية إلى مزيد من التطبيقات ضمن إطار منظومة ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرّية، ومبدأ ضمان الانتقال الفعّال لتدفق المواد المصدرية والمواد الانشطارية الخاصة عن طريق استخدام المعدات والتقنيات الأخرى في مواقع استراتيجية معينة.

وإذ تؤكد المبدأ القاضي بأن تكون فوائد التطبيقات السلمية للتقانة النووية، بما في ذلك أية منتجات فرعية يمكن أن تشتقّها الدول المالكة للأسلحة النووية من تطوير أجهزة تفجير نووية، متاحة للأغراض السلمية لجميع أطراف المعاهدة سواء أكانت دولاً مالكة أم غير مالكة السلاح النووي.

واقتناعاً منها بأنه تطبيقاً لهذا المبدأ يحق لجميع أطراف المعاهدة المشاركة في أكمل تبادل ممكن للمعلومات العلمية من أجل المساهمة فرادى أو بالتعاون مع دول أخرى في مزيد من تطوير تطبيقات الطاقة الذرّية للأغراض السلمية.

وإذ تعلن نيّتها في تحقيق وقف سباق التسلّح النووي في أبكر وقت ممكن واتخاذ الإجراءات الفعّالة نحو نزع السلاح النووي.

وإذ تحثّ على تعاون كلّ الدول لبلوغ هذا الهدف.

وإذ تُذكّر بالتصميم الذي عبّرت عنه أطراف معاهدة عام 1963 حول حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت الماء، في مقدمة المعاهدة للسعي إلى إيقاف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية في كل زمان وإلى مواصلة المفاوضات لهذه الغاية.

الدول غير المالكة للأسلحة النووية

- إثيوبيا
- الأرجنتين
- الأردن
- أرمينيا
- إريتريا
- أوزبكستان
- أذربيجان
- أستراليا
- إستونيا
- أفغانستان
- إكوادور
- ألبانيا
- ألمانيا
- الإمارات العربية المتحدة
- إمارة أندورة
- أنتيغوا وبربودة
- أندونيسيا
- أنغولا
- أوروغواي
- أوغندا
- أوكرانيا
- إيرلندا
- آيسلندا
- إيطاليا
- البحرين
- البرازيل
- بربادوس
- بروني/دار السلام
- بلجيكا
- بلغاريا
- بليز
- بنغلاديش
- بنين
- الهاماس

وإذ ترغب في مزيد من تخفيف حدة التوتر الدولي، وفي تقوية الثقة بين الدول بغرض تسهيل التوقف عن صناعة الأسلحة النووية واجتثاث جميع مخزوناتها الراهنة، وإزالة الأسلحة النووية من الترسانات الوطنية، وكذلك وسائل إيصالها طبقاً لمعاهدة حول نزع تسلّح كامل وشامل يخضع لرقابة دولية فعّالة وصارمة،

وإذ تُذكّر بأنه وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، يجب على الدول الامتناع عن التهديد في علاقاتها الدولية، أو استخدام القوة ضد سلامة الأراضي أو ضد الاستقلال السياسي لأية دولة، أو بأية طريقة أخرى لا تنسجم مع أهداف الأمم المتحدة، وبأن إقامة وصون السّلم والأمن الدوليين والحفاظ عليهما يجب تعزيزه بأقل صرف ممكن لموارد العالم الاقتصادية والبشرية صوب التسلّح،

قد اتفقت على ما يلي:

المادة I:

تتعهّد كلّ دولة طرف في المعاهدة تملك أسلحة نووية بألاّ تنقل لأية جهة مستلمة بصورة مباشرة أو غير مباشرة أي نوع من الأسلحة النووية أو أية أجهزة نووية متفجرة أو أجهزة تحكّم بمثل هذه الأسلحة أو الأجهزة المتفجرة، وألاّ تساعد بأية طريقة من الطرق، أو تشجع أو تحرّض أية دولة غير مالكة لأسلحة نووية على صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة النووية المتفجرة أو أجهزة التحكّم بمثل هذه الأسلحة أو الأجهزة المتفجرة أو حيازتها.

المادة II:

تتعهّد كلّ دولة طرف في المعاهدة غير مالكة السلاح النووي بألاّ تستلم أي منقول من أي ناقل كان من الأسلحة النووية أو الأجهزة النووية المتفجرة أو أجهزة التحكّم بمثل هذه الأسلحة أو الأجهزة المتفجرة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وألا تصنع أو تحوز أسلحة نووية أو أجهزة نووية متفجرة أخرى، وألا تسعى للحصول على أية مساعدة في صنع أسلحة نووية أو أجهزة نووية متفجرة أخرى.

المادة III:

- تتعهّد كلّ دولة طرف في المعاهدة غير مالكة السلاح النووي بأن تقبل ضمانات تتحدّد في اتفاق للتفاوض والإبرام مع الوكالة الدولية للطاقة الذرّية طبقاً للنظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرّية ولمنظومة ضمانات الوكالة بقصد التأكد من تنفيذ الالتزامات التي توجبها هذه المعاهدة مع النظر إلى منع صرف الطاقة النووية عن الاستخدامات السلمية إلى أسلحة نووية أو أية أجهزة نووية متفجرة أخرى. أما إجراءات الضمانات التي تتطلبها هذه المادة فسوف تطبّق على المواد المصدريّة أو المواد الخاصة القابلة للانشطار سواء أكانت تنتج أو تعالج أو تستخدم في أية منشأة نووية رئيسة أم كانت خارج مثل هذه المنشأة. إن الضمانات التي تتطلبها هذه المادة سوف تطبّق على جميع المواد المصدرية أو المواد الخاصة القابلة للانشطار في جميع الأنشطة النووية السلمية داخل أراضي الدولة أو تحت سيطرتها أو تجري تحت مراقبتها في أي مكان كان.
- تتعهّد كلّ دولة طرف في المعاهدة بألاّ تقدّم: (أ) مواد مصدرية أو مواد خاصة قابلة للانشطار أو (ب) تجهيزات أو مواد مُصمّمة خصيصاً أو محضّرة لمعالجة المواد الخاصة القابلة للانشطار أو استخدامها أو إنتاجها، إلى أي دولة غير مالكة للأسلحة النووية بقصد الاستخدام في الأغراض السلمية، ما لم تكن المادة المصدرية أو المادة القابلة للانشطار خاضعة للضمانات المطلوبة في هذه المادة.
- تطبّق الضمانات المطلوبة في هذه المادة على نحو يضمن الاستجابة للمادة IV من هذه المعاهدة، ويتجنب عرقلة التنمية أو التطور الفني للأطراف أو التعاون الدولي في مجال الأنشطة النووية السلمية، بما في ذلك التبادل الدولي للمواد النووية وتجهيزات المعالجة واستخدام المواد النووية أو إنتاجها للأغراض السلمية بما يتفق مع أهداف هذه المادة ومبدأ الضمانات الموضّح في مقدمة المعاهدة.
- سوف تعقد الدول الأطراف غير المالكة للأسلحة النووية في هذه المعاهدة اتفاقات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرّية للوفاء بمتطلبات هذه المادة إما منفردة

بوتان
بوتسوانا
بوركينا فاسو
بوروندي
البوسنة والهرسك
بولندا
بيلاروس
تركمانستان
تركيا
ترينيداد وتوباغو
تشاد
توغو
تونس
تونغا
تيمور الشرقية
جامايكا
الجزائر
جزر مارشال
الجماهيرية العربية الليبية
جمهورية التشيك
جمهورية الدومينيكان
الجمهورية اليمنية
جمهورية إيران الإسلامية
جمهورية كوريا
جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
جمهورية مالي
جمهورية مقدونيا
جورجيا
جيبوتي
الدانمارك
دولة الفاتيكان
دومينيكا
زامبيا
زمبابوي
ساحل العاج
ساموا الغربية

أو بالاشتراك مع دول أخرى طبقاً للنظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرّية. ويبدأ التفاوض على مثل هذه الاتفاقات في غضون 180 يوماً من بداية دخول هذه المعاهدة حيِّز التنفيذ. أما بالنسبة للدول التي تودع صكوك تصديقها للمعاهدة أو موافقتها عليها بعد فترة الـ 180 يوماً، فإن التفاوض على مثل هذه الاتفاقات سوف يبدأ في موعد لا يتعدى تاريخ الإيداع. ويدخل هذه الاتفاقات حيِّز التنفيذ في مدة أقصاها ثمانية عشر شهراً من تاريخ بدء المفاوضات.

المادة IV:

- لا يمكن تفسير أي شيء في هذه المعاهدة على أنه يؤثر في الحق غير القابل للتصرُّف لجميع أطراف المعاهدة بتطوير بحوث الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها للأغراض السلمية دون تمييز وطبقاً للمادتين I و II من هذه المعاهدة.
- تتعهّد جميع أطراف المعاهدة بأن تقدم التسهيلات، مع حقّها في المشاركة إلى أقصى حد في تبادل التجهيزات والمواد والمعلومات العلمية والتقانية لغرض الاستخدامات السلمية للطاقة النووية. وكذلك سوف تتعاون أطراف المعاهدة التي هي في وضع يمكنها من فعل ذلك في المساهمة منفردة أو مجتمعة مع الدول الأخرى أو مع المنظمات الدولية لتطوير تطبيقات الطاقة النووية للأغراض السلمية، ولا سيما في أراضي الدول الأطراف في المعاهدة غير المالكة للأسلحة النووية، مع الأخذ بعين الاعتبار حاجات المناطق النامية في العالم.

المادة V:

يتعهّد كلّ طرف في المعاهدة باتخاذ التدابير المناسبة لضمان أن تتاح، وفقاً لهذه المعاهدة وتحت رقابة دولية مناسبة من خلال إجراءات دولية ملائمة، الفوائد المحتملة لأية تطبيقات سلمية للتفجيرات النووية أمام الأطراف في المعاهدة غير المالكة للأسلحة النووية على أساس لا تمييزي، وأن تكون تكلفة هذه النبائط التفجيرية بالنسبة لهؤلاء الأطراف أنقص ما يمكن مع استبعاد أية تكلفة تتعلق بالبحث والتطوير. وسيكون بمقدور الدول الأطراف غير المالكة للأسلحة النووية في هذه المعاهدة الحصول على مثل هذه الفوائد بموجب اتفاق أو اتفاقات دولية خاصة من خلال هيئة دولية مناسبة تمثل فيها الدول غير المالكة للأسلحة النووية تمثيلاً ملائماً. وتبدأ المفاوضات حول هذا الموضوع في أسرع وقت ممكن بعد دخول المعاهدة حيِّز التنفيذ. ويمكن كذلك للدول الأطراف في هذه المعاهدة غير المالكة للأسلحة النووية التي ترغب في ذلك أن تحصل على مثل هذه الفوائد بموجب اتفاقات ثنائية.

المادة VI:

يتعهد كل طرف في المعاهدة بأن يجري مفاوضات بحسن نية لاتخاذ إجراءات فعّالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووي في موعد مبكرٌ وبنزع السلاح النووي وبعقد معاهدة حول نزع كامل وعامٍّ للسلاح تحت رقابة دولية صارمة وفعّالة.

المادة VII:

لا شيء في هذه المعاهدة يؤثر في حق أية مجموعة من الدول في عقد معاهدات إقليمية للتأكد من الغياب الكامل للأسلحة النووية في أراضيها.

المادة VIII:

- يمكن لأي طرف في المعاهدة أن يقترح تعديلات على هذه المعاهدة. وينبغي أن يقدَّم نص أي تعديل مقترح إلى حكومات إيداع المعاهدة التي تتولّى توزيعه على جميع أطراف المعاهدة. ومن ثم، إذا كان طلب التعديل مقدماً من ثلث أطراف المعاهدة أو أكثر، تعقد حكومات الإيداع اجتماعاً تدعو إليه كل أطراف المعاهدة للنظر في مثل هذا التعديل.
- يجب أن يصادق على أي تعديل لهذه المعاهدة أكثرية أصوات جميع أطراف المعاهدة، بما في ذلك أصوات الدول الأطراف المالكة للأسلحة النووية في المعاهدة وكل الأطراف الأخرى التي تكون، بتاريخ توزيع التعديل، أعضاء في مجلس المحافظين في الوكالة الدولية للطاقة الذرّية. وسيدخل التعديل حيِّز التنفيذ بالنسبة لكل طرف يودع صك تصديقه على

السلفادور
العراق
غابون
غامبيا
غانا
غرينادا
غواتيمالا
غينيا
غينيا - بيساو
غينيا الإستوائية
فانواتو
فنزويلا
فنلندا
فيتنام
فيجي
قبرص
قيرغيزستان
كازاخستان
الكاميرون
كرواتيا
كمبوديا
كندا
كوبا
الكويت
كيريباتي
كينيا
لاتفيا
لبنان
لكسمبورغ
ليبيريا
ليتوانيا
ليختنشتاين
ليسوتو
مالطة
ماليزيا
مدغشقر

مصر
المكسيك
مالاوي
مالديف
موريتانيا
موريشيوس
النمسا
هاييتي
هنغاريا
هندوراس
ولايات ميكرونيزيا الموحدة
اليابان
اليونان

الدول المالكة للأسلحة النووية

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية
الولايات المتحدة الأمريكية
الاتحاد الروسي
الصين
فرنسا

هذا التعديل، حال إيداع مثل صكوك التصديق هذه من قبل غالبية جميع الأطراف بما في ذلك وثائق تصديق جميع الدول الأطراف المالكة للأسلحة النووية في المعاهدة وجميع الأطراف الأخرى التي تكون، بتاريخ توزيع التعديل، أعضاء في مجلس المحافظين في الوكالة الدولية للطاقة الذرّية. وبعد ذلك يدخل التعديل حيِّز التنفيذ بالنسبة لأي طرف آخر حال إيداع وثيقة تصديقه على التعديل.

- وبعد مضي خمس سنوات على دخول هذه المعاهدة حيِّز التنفيذ، يُعقد في جنيف بسويسرا مؤتمر لأطراف المعاهدة من أجل مراجعة سير هذه المعاهدة بغية التأكد من أن الأهداف المذكورة في مقدمة المعاهدة وشروطها آخذة بالتحقق.

وخلال فواصل زمنية مدتها خمس سنوات بعد ذلك، يمكن لأغلبية أطراف المعاهدة أن يظفروا، عبر تقديم اقتراح لهذا الغرض إلى دول الإيداع، بعقد مؤتمرات إضافية لنفس الغرض المتعلق بمراجعة سير المعاهدة.

المادة IX:

- تُفتح هذه المعاهدة أمام جميع الدول للتوقيع عليها. ويجوز لأي دولة لم توقع على المعاهدة قبل دخولها حيِّز التنفيذ طبقاً للفقرة 3 من هذه المادة أن تنضم إليها في أي وقت.
- ستعرض هذه المعاهدة للتصديق عليها من قبل الدول الموقعة. وسوف تودع صكوك التصديق عليها وصكوك الانضمام إليها لدى حكومات المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، وكذلك اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية والولايات المتحدة الأمريكية، والتي تلقّب بموجب هذا النص باسم حكومات الإيداع.
- سوف تدخل هذه الاتفاقية حيِّز التنفيذ بعد تصديقها من الدول والحكومات التي سُمِّيت جهات إيداع لهذه المعاهدة، وأربعين دولة أخرى موقعة على هذه المعاهدة وإيداعها صكوك تصديقها. ولأغراض هذه المعاهدة فإن الدولة المالكة للأسلحة النووية هي تلك الدولة التي صنَّعت وفجَّرت سلاحاً نووياً أو عبوة تفجيرية نووية أخرى قبل 1 كانون الثاني/يناير من عام 1967.
- أما الدول التي تودع صكوك تصديقها أو انضمامها لاحقاً لدخول هذه المعاهدة حيِّز التنفيذ فسوف تدخل حيِّز التنفيذ بتاريخ إيداع صكوك تصديقها أو انضمامها.
- سوف تقوم الحكومات المودعة بتبليغ جميع الدول الموقِّعة والمنضمَّة على الفور عن تاريخ إيداع كل صك تصديق أو انضمام، وعن تاريخ دخول هذه المعاهدة حيِّز التنفيذ، وتاريخ استلام صكوك طلبات لعقد مؤتمر أو أية ملاحظات أخرى.
- سوف تسجل حكومات الإيداع هذه المعاهدة طبقاً للمادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة.

المادة X:

- سوف يكون لكل طرف في ممارسته لسيادته الوطنية حق الانسحاب من المعاهدة إذا قرَّر أن ثمة أحداثاً استثنائية ذات علاقة بموضوع هذه المعاهدة قد أضرَّت بمصالح بلده العليا. وسوف يقدم مذكرة بهذا الانسحاب إلى جميع الأطراف الأخرى في المعاهدة وإلى مجلس الأمن قبل ثلاثة أشهر من الانسحاب.

وينبغي أن تتضمن هذه المذكرة بياناً بالأحداث الاستثنائية التي يعتبرها مضرَّة بمصالحه العليا.

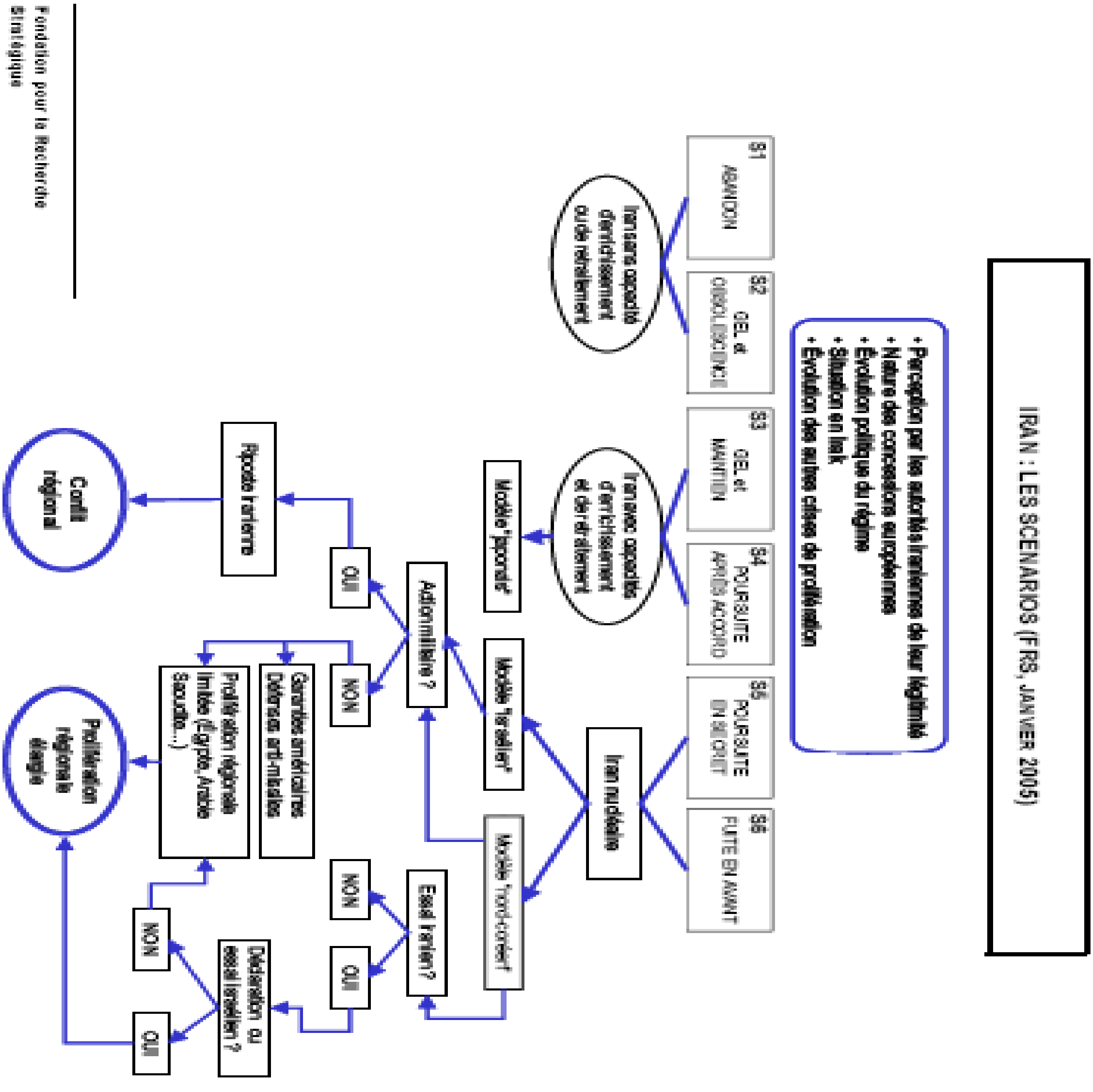
- وبعد مضي خمس وعشرين سنة على دخول المعاهدة حيِّز التنفيذ سوف يعقد مؤتمر لإقرار ما إذا كان سريان المعاهدة سيتواصل إلى ما لانهاية أو أنه سيُمدَّد لمدة أو لمدد إضافية محددة. وسوف يتخذ هذا القرار بأغلبية أطراف المعاهدة.

المادة XI:

هذه المعاهدة بنصوصها الإنكليزية والروسية والفرنسية والإسبانية والصينية المتساوية في الاعتماد، سوف تودع في أرشيف حكومات الإيداع. وسوف ترسل حكومات الإيداع نسخاً مصدقة حسب الأصول إلى حكومات الدول الموقعة والدول المنضمَّة.

الملحـــــق 3

سيناريوهـــات الأزمـــة النوويـــة الإيرانيـــة



المصدر:

http://www.frstrategie.org/criseIran/IRANScenarios.pdf، 23 جانفي 2007، 23سا55د.

الملحـــــق 4

IAEA

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

نشـرة إعلاميــة

INFCIRC/676
Date: 19 July 2006

GENERAL Distribution
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٦
وردت من الممثل المقيم لفرنسا لدى الوكالة

١- تلقى المدير العام رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٦ من الممثل المقيم لفرنسا، بالنيابة عن الممثلين المقيمين لكلٍّ من الاتحاد الروسي وألمانيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، فضلاً عن الأمين العام والممثل الأعلى للاتحاد الأوروبي، مرفقاً بها نص العرض الذي اعتُمد في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ خلال الاجتماع الوزاري الذي عُقد في فيينا وسلمه السيد خافيير سولانا إلى السلطات الإيرانية في طهران يوم ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٢- وتعمَّم طيه تلك الرسالة والنص المرفق بها، بناءً على المطلوب في الرسالة، لإعلام الدول الأعضاء.

06-26136

INFCIRC/676
Attachment

المرفق

06-26071
ترجمة من اللغة الفرنسية

الحرية – المساواة – الإخاء
الجمهورية الفرنسية

البعثة الدائمة لفرنسا لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية

السفير — فيينا، في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٦

سيدي،

يشرفني أن أوافيكم، بالنيابة عن الممثلين المقيمين لكلٍّ من الاتحاد الروسي وألمانيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، وكذلك الأمين العام والممثل الأعلى للاتحاد الأوروبي، بنص العرض الذي اعتُمد في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ خلال الاجتماع الوزاري الذي عُقد في فيينا وسلّمه السيد خافيير سولانا إلى السلطات الإيرانية في طهران يوم ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

راجين من سيادتكم التفضل بتوزيع هذه الوثيقة على الدول الأعضاء كمنشور إعلامي (INFCIRC).

وتفضلوا سيادتكم بقبول أسمى آيات التقدير.

فرانسوا-زافيي دينيو

الدكتور محمد البرادعي
مدير عام الوكالة الدولية للطاقة الذرية
فيينا

نسخة إلى: سعادة السيد يوكيا أمانو
رئيس مجلس المحافظين

عناصر اقتراح منقح معروض على طهران

إن الهدف الذي نصبو إليه هو مد جسور العلاقات والتعاون مع إيران على أساس من الاحترام المتبادل، إلى جانب تعزيز الثقة الدولية في الطابع السلمي حصراً للبرنامج النووي الإيراني. وإننا نقترح بدء صفحة جديدة من المفاوضات لعقد اتفاق شامل مع إيران، على أن يتم إيداع هذا الاتفاق لدى الوكالة، مصادقاً عليه بقرار من مجلس الأمن.

وفي سبيل تهيئة المناخ الملائم لإجراء تلك المفاوضات فإننا سنقوم:

من جانبنا:

- نؤكد مجدداً حق إيران في تطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية بما يتفق مع التزاماتها بموجب معاهدة عدم الانتشار ونعود التشديد، في هذا السياق، على دعمنا لقيام إيران بتطوير برنامج للطاقة النووية المدنية؛
- ونتعهد بالدعم الفعال لإقامة مفاعلات جديدة تعمل بالماء الخفيف في إيران عبر مشاريع دولية مشتركة، وفقاً لما هو منصوص عليه في النظام الأساسي للوكالة وفي معاهدة عدم الانتشار.
- ونوافق على تعليق مناقشة البرنامج النووي لإيران في مجلس الأمن عند استئناف المفاوضات.

ومن جانب إيران:

- تتعهد بتبديد كل الهواجس التي لا تزال تساور الوكالة عبر التعاون التام معها؛
- وتعلق كل الأنشطة المتعلقة بالإثراء وأنشطة إعادة المعالجة اللازم أن تتحقق الوكالة منها، على نحو ما طلبه مجلس محافظي الوكالة ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وتتعهد بمواصلة ذلك أثناء هذه المفاوضات؛
- وتستأنف تنفيذ البروتوكول الإضافي؛

<u>مجالات التعاون المستقبلي المزمع أن تشملها المفاوضات بشأن اتفاق طويل الأمد</u>

المجال النووي

سوف نتخذ الخطوات التالية:

<u>حقوق إيران في الطاقة النووية</u>

- نؤكد مجدداً حق إيران الثابت في الطاقة النووية للأغراض السلمية دون تمييز وبما يتماشى مع المادتين الأولى والثانية من معاهدة عدم الانتشار، ونتعاون مع إيران فيما تجريه من تطوير لبرنامج قوى نووية مدنية.

- تفاوض بشأن عقد اتفاق للتعاون النووي بين اليوراتوم وإيران وتعمل على تنفيذه.

مفاعلات الماء الخفيف:

- تدعم دعماً فعالاً إقامة مفاعلات قوى جديدة تعمل بالماء الخفيف في إيران عبر مشاريع دولية مشتركة، وفقاً لما هو منصوص عليه في النظام الأساسي للوكالة وفي معاهدة عدم الانتشار، باستخدام أحدث أنواع التكنولوجيا، وبما يشمل إجازة نقل السلع الضرورية وتوفير التكنولوجيا المتطورة لتأمين مفاعلات القوى الخاصة بها ضد الزلازل.

- التعاون في مجال التصرف في الوقود النووي المستهلك والنفايات المشعة عبر ترتيبات ملائمة.

البحوث التطويرية في مجال الطاقة النووية

- إتاحة توليفة أساسية من التعاون في مجال البحوث التطويرية، بما في ذلك إمكانية توفير مفاعلات بحوث تعمل بالماء الخفيف، لا سيما في مجالات إنتاج النظائر المشعة والبحوث الأساسية والتطبيقات النووية في مجالي الطب والزراعة.

ضمانات الوقود:

- إعطاء إيران ضمانات ملزمة قانوناً متعددة الطبقات فيما يخص الوقود، تقوم على:

  - المشاركة بصفة شريك في مرفق دولي يقع في روسيا ويختص بخدمات الإثراء بغرض إمداد المفاعلات النووية الإيرانية بالوقود على نحو يعوّل عليه. ويمكن لمرفق كهذا، رهناً بالمفاوضات، أن يتولى إثراء جميع كميات سادس فلوريد اليورانيوم المنتجة في إيران.

  - الاحتفاظ، على أساس شروط تجارية، بمخزون احتياطي من إمدادات الوقود النووي يخصص لإيران بما يكفيها لمدة تصل إلى خمس سنوات، في ظل مشاركة الوكالة وتحت إشرافها.

  - القيام، بالتعاون مع الوكالة، بوضع آلية دائمة متعددة الأطراف للحصول على الوقود النووي بشكل يعوّل عليه، استناداً إلى أفكار ينظر فيها مجلس المحافظين في دورة انعقاده التالية.

مراجعة الوقف الاختياري

يشمل الاتفاق الطويل الأمد، في إطار الجهود المشتركة لبناء الثقة الدولية، بنداً لمراجعة الاتفاق بجميع جوانبه، وذلك عقب:

- تأكيد الوكالة على أن جميع القضايا العالقة والهواجس التي أوردتها، بما فيها الأنشطة التي قد تكون ذات أبعاد نووية عسكرية، قد حسمت؛

- وتأكيد عدم وجود أية أنشطة أو مواد نووية غير معلنة في إيران واستعادة الثقة الدولية في الطابع السلمي حصراً لبرنامج إيران النووي المدني.

الجوانب السياسية والاقتصادية

التعاون الأمني الاقليمي

تأييد عقد مؤتمر جديد لتعزيز الحوار والتعاون بشأن القضايا الأمنية الإقليمية.

التجارة والاستثمارات الدولية

تحسين فرص دخول إيران إلى ميادين الاقتصاد والأسواق ورؤوس الأموال الدولية عبر دعم عملي لاندماجها تماما داخل الهياكل الدولية، بما فيها منظمة التجارة العالمية، وإيجاد إطار لزيادة حجم الاستثمارات المباشرة في إيران والتجارة معها (بما يشمل اتفاقا للتعاون في المجالين التجاري والاقتصادي مع الاتحاد الأوروبي). وتتخذ خطوات لتحسين إمكانية حصول إيران على السلع والتكنولوجيا.

الطيران المدني

التعاون في مجال الطيران المدني، بما في ذلك إمكان رفع القيود المفروضة على الصانعين في الولايات المتحدة وأوروبا والتي تعرقل تصدير الطائرات المدنية إلى إيران، بما من شأنه أن يفتح لإيران آفاقا أرحب لتجديد أسطولها من الطائرات المدنية.

الشراكة في مجال الطاقة

إقامة شراكة طويلة الأمد بين إيران والاتحاد الأوروبي وغيرهما من الشركاء المستعدين لذلك، في ظل تطبيقات محددة وعملية.

البنية الأساسية للاتصالات السلكية واللاسلكية

دعم تحديث البنية الأساسية للاتصالات السلكية واللاسلكية الإيرانية وتوفير تكنولوجيات متطورة للاطلاع على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، بوسائل يمكن أن تشمل رفع القيود ذات الصلة من جانب الولايات المتحدة وغيرها من القيود على الصادرات.

التعاون في مجال التكنولوجيا العالية

التعاون في مجالات التكنولوجيا العالية وغيرها من المجالات التي يُتفق عليها.

الزراعة

دعم التنمية الزراعية في إيران، بما في ذلك إمكان الحصول على المنتجات الزراعية والتكنولوجيا ومعدات المزارع من الولايات المتحدة وأوروبا.

الملحـــق 5

الأمـم المتحـدة
S/RES/1747 (2007)
مجلس الأمن
Distr.: General
24 March 2007

القرار ١٧٤٧ (٢٠٠٧)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٦٤٧ المعقودة في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٧

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى بيان رئيسه المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦ (S/PRST/2006/15)، وقراريه ١٦٩٦ (٢٠٠٦) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦، و ١٧٣٧ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وإذ يعيد تأكيد أحكام هذين القرارين،

وإذ يعيد تأكيد التزامه بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبضرورة امتثال جميع الدول الأطراف في المعاهدة امتثالا تاما لجميع التزاماتها، وإذ يشير إلى حق الدول الأطراف، وفقا للمادتين الأولى والثانية من المعاهدة، في تطوير بحوث وإنتاج واستعمال الطاقة النووية للأغراض السلمية دون تمييز،

وإذ يذكّر بقلقه البالغ إزاء التقارير الصادرة عن المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية على النحو المبين في قراريه ١٦٩٦ (٢٠٠٦) و ١٧٣٧ (٢٠٠٦)،

وإذ يشير إلى التقرير الأخير للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية (GOV/2007/8) المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧، وإذ يسوؤه أن إيران، وفقا لما جاء في ذلك التقرير، لم تمتثل للقرار ١٦٩٦ (٢٠٠٦) والقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)،

وإذ يشدد على أهمية الجهود السياسية والدبلوماسية في إيجاد حل عن طريق التفاوض يضمن أن يكون برنامج إيران النووي موجها للأغراض السلمية حصرا، وإذ يشير إلى أن هذا الحل سيكون ذا فائدة لكفالة عدم الانتشار في أماكن أخرى، وإذ يرحب بالالتزام المستمر للاتحاد الروسي وألمانيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة بالسعي إلى إيجاد حل عن طريق التفاوض، بدعم من الممثل السامي للاتحاد الأوروبي،

07-28138 (A)

وإذ يشير إلى قرار مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية (GOV/2006/14)، الذي يؤكد أن التوصل إلى حل المسألة النووية المتعلقة بإيران من شأنه أن يسهم في الجهود العالمية لعدم الانتشار وتحقيق الهدف المتمثل في إخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك وسائل إيصالها،

وتصميما منه على تنفيذ قراراته عن طريق اتخاذ التدابير المناسبة لإقناع إيران بالامتثال للقرار ١٦٩٦ (٢٠٠٦) والقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، ولمتطلبات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وكذلك لتقييد تطوير إيران للتكنولوجيات الحساسة الداعمة لبرنامجها النووي وبرنامجها المتعلق بالقذائف، وذلك إلى أن يُقرر مجلس الأمن أن أهداف هذين القرارين قد جرى الوفاء بها،

وإذ يذكّر بأنه يتعين على الدول أن تشارك في توفير المساعدة المتبادلة في تنفيذ التدابير التي قررها مجلس الأمن،

وإذ يساوره القلق إزاء مخاطر الانتشار التي يطرحها البرنامج النووي الإيراني، ويسببها في هذا السياق استمرار عدم تلبية إيران لمتطلبات مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعدم امتثالها لأحكام قراري مجلس الأمن ١٦٩٦ (٢٠٠٦) و ١٧٣٧ (٢٠٠٦) ، وإذ يدرك مسؤوليته الأساسية، بموجب ميثاق الأمم المتحدة، عن صون السلام والأمن الدوليين،

وإذ يتصرف بموجب المادة ٤١ من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يؤكد من جديد أن على إيران أن تتخذ دون مزيد من التأخير الخطوات التي طلبها مجلس محافظي الوكالة الدولية الطاقة الذرية في قراره GOV/2006/14، وهي خطوات أساسية لبناء الثقة في حصرية الغرض السلمي لبرنامجها النووي وتسوية المسائل العالقة، ويؤكد في هذا السياق قراره أن تتخذ إيران دون مزيد من التأخير الخطوات المطلوبة في الفقرة ٢ من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)؛

٢ - يهيب بجميع الدول أن تتوخى اليقظة والتشدد حيال دخول أراضيها أو عبورها من قبل الأفراد الذين يشتركون في أنشطة إيران الحساسة من حيث الانتشار النووي أو تطوير منظومات إيصال الأسلحة النووية أو يرتبطون بها مباشرة أو يقدمون لها الدعم، ويقرر في هذا الصدد أن تقوم جميع الدول بإخطار اللجنة المنشأة عملا بالفقرة ١٨ من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) (المشار إليها هنا بـ "اللجنة") بدخول الأشخاص المحددين في مرفق القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) أو في المرفق الأول لهذا القرار، أو عبورهم أراضيها وكذلك الأشخاص الإضافيون الذين يحددهم مجلس الأمن أو اللجنة، ممن يشتركون في أنشطة إيران

الحساسة من حيث الانتشار النووي أو تطوير منظومات إيصال الأسلحة النووية أو يرتبطون بها مباشرة أو يقدمون لها الدعم، بطرق منها الضلوع في شراء الأصناف والسلع والمعدات والمواد والتكنولوجيات المحظورة المحددة في الفقرتين ٣ و ٤ من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) والخاضعة للتدابير الواردة فيهما، باستثناء الحالات التي يكون فيها السفر لغرض أنشطة تتصل مباشرة بالأصناف الواردة في الفقرتين الفرعيتين ٣ (ب) '١' و '٢' من ذلك القرار؛

٣ - يؤكد أنه ليس في الفقرة الواردة أعلاه ما يقتضي من الدول أن ترفض دخول رعاياها إلى أراضيها، وأن على جميع الدول أن تراعي، أثناء تنفيذ الفقرة الواردة أعلاه، الاعتبارات الإنسانية بما فيها الواجبات الدينية، وكذلك ضرورة الوفاء بأهداف هذا القرار والقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، بما في ذلك عندما يتعلق الأمر بالمادة الخامسة عشرة من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

٤ - يقرر أن تطبق التدابير المحددة في الفقرات ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) على الأشخاص والكيانات المدرجة في المرفق الأول لهذا القرار؛

٥ - يقرر ألا تقوم إيران بتوريد أو بيع أو نقل أي أسلحة أو عتاد ذي صلة بشكل مباشر أو غير مباشر من أراضيها أي على يد رعاياها أو باستخدام السفن التي ترفع علمها أو طائراتها، وأن تحظر جميع الدول شراء هذه الأصناف من إيران من قبل رعاياها أو باستخدام السفن التي ترفع أعلامها أو طائراتها، سواء كان منشأ هذه الأصناف أراضي إيران أو لم يكن؛

٦ - يهيب بجميع الدول أن تتوخى اليقظة والتشدد حيال توريد أو بيع أو نقل أي دبابات أو مركبات قتالية مدرعة أو منظومات مدفعية من العيار الكبير أو طائرات قتالية أو طائرات هليكوبتر هجومية أو سفن حربية أو قذائف أو منظومات قذائف على النحو المحدد لأغراض سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، إلى إيران بشكل مباشر أو غير مباشر من أراضيها أو على يد رعاياها أو باستخدام السفن التي ترفع أعلامها أو طائراتها، وفي تزويد إيران بأي مساعدة تقنية أو تدريب أو مساعدة مالية أو استثمارات أو خدمات سمسرة أو غيرها من الخدمات، ونقل الموارد أو الخدمات المالية المتصلة بتوريد تلك الأصناف أو بيعها أو نقلها أو صنعها أو استعمالها منعا لحدوث تراكم أسلحة مزعزع للاستقرار؛

٧ - يهيب بجميع الدول والمؤسسات المالية الدولية عدم الدخول في التزامات جديدة لتقديم منح ومساعدات مالية وقروض تساهلية إلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية، إلا إذا كان ذلك لأغراض إنسانية وإنمائية؛

٨ - يدعو جميع الدول أن تقدم إلى اللجنة في غضون ٦٠ يوما من اتخاذ هذا القرار تقارير عن الخطوات التي اتخذتها لتنفيذ الفقرات ٢ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ أعلاه تنفيذا فعالا؛

٩ - يعرب عن اقتناعه بأن الوقف المحدد في الفقرة ٢ من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) والامتثال الإيراني الكامل والمتحقّق منه للمتطلبات التي حددها مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية سيسهمان في إيجاد حل دبلوماسي عن طريق التفاوض يضمن أن يكون برنامج إيران النووي موجها للأغراض السلمية حصرا، ويؤكد استعداد المجتمع الدولي العمل بشكل إيجابي التوصل إلى هذا الحل، ويشجع إيران على أن تعاود، في سياق امتثالها للأحكام السالفة الذكر، التعامل بإيجابية مع المجتمع الدولي والوكالة، ويشدد على أن هذا التعامل سيعود بالنفع على إيران؛

١٠ - يرحب باستمرار تأكيد التزام الاتحاد الروسي وألمانيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، بدعم من الممثل السامي للاتحاد الأوروبي، بالتوصل إلى حل لهذه المسألة عن طريق التفاوض، ويشجع إيران على التعامل بإيجابية مع المقترحات التي تقدمت بها هذه الدول في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (S/2006/521)، والواردة في المرفق الثاني لهذا القرار، وأيدها مجلس الأمن في قراره ١٦٩٦ (٢٠٠٦)، ويلاحظ مع التقدير أن هذا العرض المقدم لإيران يظل مطروحا، من أجل التوصل إلى اتفاق شامل طويل الأجل يفسح المجال لتطوير العلاقات والتعاون مع إيران استنادا إلى الاحترام المتبادل، ويوفر الثقة الدولية في الطابع السلمي المحض لبرنامج إيران النووي؛

١١ - يكرر تأكيد تصميمه على تعزيز سلطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ويؤيد بشدة الدور الذي يقوم به مجلس محافظي الوكالة، ويشيد مع التشجيع بالمدير العام للوكالة وأمانتها لما يبذلونه من جهود متواصلة ومتجردة وتتسم بالاقتدار المهني لحل جميع المسائل العالقة في إيران في إطار الوكالة، ويؤكد ضرورة أن تواصل الوكالة عملها، وهي الجهة التي يُعترف دوليا بأن لها سلطة التحقق من الامتثال لاتفاقات الضمانات، بما يشمل عدم تحويل المواد النووية إلى الأغراض غير السلمية، وفقا لنظامها الأساسي، سعيا إلى إيضاح جميع المسائل العالقة المتصلة ببرنامج إيران النووي؛

١٢ - يطلب من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يقدم في غضون ٦٠ يوما تقريرا آخر عما إذا كانت إيران قد أوقفت جميع الأنشطة المذكورة في القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) إيقافا كاملا ومستديما، وعن إجراءات امتثال إيران لجميع الخطوات التي طلبها مجلس محافظي الوكالة والأحكام الأخرى التي تنص عليها القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) والقرار الحالي، إلى مجلس محافظي الوكالة وبالتوازي مع ذلك إلى مجلس الأمن لكي ينظر فيه؛

١٣ - يؤكد أنه سيعاود النظر في الإجراءات التي ستتخذها إيران على ضوء التقرير المشار إليه في الفقرة ١٢ أعلاه، المقرر تقديمه في غضون ٦٠ يوما، وأنه سيقوم بما يلي:

(أ) وقف تنفيذ التدابير إذا أوقفت إيران جميع الأنشطة المتصلة بالتخصيب وإعادة التجهيز، بما فيها البحث والتطوير، على النحو الذي تتحقق منه الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وطيلة مدة إيقاف إيران لهذه الأنشطة، وذلك لإفساح المجال للمفاوضات بحسن نية بغية التوصل في وقت مبكر إلى نتيجة مقبولة للطرفين؛

(ب) إنهاء التدابير المحددة في الفقرات ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ١٢ من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) وفي الفقرات ٢ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ أعلاه فور انتهائه، عقب استلام التقرير المشار إليه في الفقرة ١٢ أعلاه، إلى أن إيران قد امتثلت بالكامل لالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة واستوفت المتطلبات التي حددها مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية، على النحو الذي يؤكده مجلس الوكالة؛

(ج) اتخاذ تدابير أخرى مناسبة بموجب المادة ٤١ من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، إذا اتضح له من التقرير المشار إليه في الفقرة ١٢ أعلاه أن إيران لم تمتثل القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) أو القرار الحالي، وذلك لإقناعها بالامتثال لهذين القرارين ولمتطلبات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ويؤكد أنه سيتعين اتخاذ قرارات أخرى إذا لزمت تلك التدابير الإضافية؛

١٤ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره.

المرفق الأول

الكيانات المشتركة في الأنشطة النووية أو أنشطة القذائف التسيارية

١ – مجموعة صناعات الذخائر والميالورجيا، المعروفة أيضا بمجموعة صناعات الذخائر والتي تسيطر على المجمع الصناعي 7th of Tir، الذي ذكره قرار مجلس الأمن ١٧٣٧ (٢٠٠٦) لدوره في برنامج إيران للطرد المركزي. ومجموعة صناعات الذخائر والميالورجيا هي بدورها مملوكة وخاضعة لسيطرة مؤسسة الصناعات الدفاعية، المذكورة في قرار مجلس الأمن ١٧٣٧ (٢٠٠٦).

٢ – مركز أصفهان لبحوث وإنتاج الوقود النووي ومركز أصفهان لتكنولوجيا النووية وهما جزء من شركة إنتاج وشراء الوقود التابعة للمنظمة الإيرانية للطاقة الذرية المذكورة في القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، وهي شركة ضالعة في الأنشطة المتصلة بالتخصيب.

٣ – شركة كالوشيار – وهي شركة واجهة للمنظمة الإيرانية للطاقة الذرية. وقد سعت هذه الشركة إلى الحصول على ألياف زجاجية وأفران ذات حجرات تعمل تحت التفريغ ومعدات مختبرات من أجل برنامج إيران النووي.

٤ – Parchin Chemical Industries (مؤسسة بارشين للصناعات الكيميائية) وهي فرع من مؤسسة الصناعات الدفاعية ينتج ذخائر ومتفجرات فضلا عن الوقود الدفعي الصلب للصواريخ والقذائف.

٥ – مركز كاراج للبحوث النووية – وهو جزء من شعبة البحوث بالمنظمة الإيرانية للطاقة الذرية.

٦ – شركة نوفين للطاقة – التي تعمل في إطار المنظمة الإيرانية للطاقة الذرية وقد حولت أموالا باسم هذه المنظمة إلى كيانات مرتبطة ببرنامج إيران النووي.

٧ – مجموعة صناعة القذائف الانسيابية (cruise missiles) – التي تقوم بإنتاج وتطوير هذا النوع من القذائف. وهي تعرف أيضا بمجموعة صناعة القذائف الدفاعية البحرية ومسؤولة عن القذائف البحرية بما فيها القذائف الانسيابية.

٨ – مصرف سبه (ومصرف سبه الدولي) – يقدم مصرف سبه الدعم لمؤسسة الصناعات الفضائية الجوية والكيانات التابعة لها، التي تشمل مجموعة شهيد همّت الصناعية ومجموعة شهيد بقري الصناعية، وكلتاهما مذكورتان في قرار مجلس الأمن ١٧٣٧ (٢٠٠٦).

٩ – مجموعة سنام الصناعية التابعة لمؤسسة الصناعات الفضائية الجوية والتي اشترت معدات باسمها من أجل برنامج القذائف.

١٠ – مجموعة يا مهدي للصناعات، وهي تابعة لمؤسسة الصناعات الفضائية الجوية وذات دور في المشتريات الدولية من معدات القذائف.

كيانات فيلق الحرس الثوري الإيراني

١ – مؤسسة القدس لصناعات الملاحة الجوية (التي تنتج: طائرات بلا طيار، ومظلات، وطائرات شراعية، وطائرات شراعية بمحرك وما إلى ذلك. ويقول الحرس الثوري الإيراني إنه يستخدم هذه المنتجات كجزء من نظرية الحرب اللاتماثلية).

٢ – شركة بارس لخدمات الطيران (التي تقوم بصيانة طائرات شتى منها الطائرة MI-171 التي تستخدمها القوات الجوية لفيلق الحرس الثوري الإيراني).

٣ – شركة شعاع للطيران (تنتج هذه الشركة منتجات للطيران الخفيف جدا. ويقول الحرس الثوري الإيراني إنه يستخدم هذه المنتجات كجزء من نظرية الحرب اللاتماثلية).

الأشخاص المشتركون في الأنشطة النووية أو أنشطة القذائف التسيارية

١ – فريدون عباسي – ديفاني – أحد كبار علماء وزارة الدفاع ولوجستيات القوات المسلحة وله صلات بمعهد الفيزياء التطبيقية، ويعمل على نحو وثيق مع فخري زاده.

٢ – محسن فخري زاده – مهابادي، أحد كبار علماء وزارة الدفاع ولوجستيات القوات المسلحة والرئيس السابق لمركز البحوث الفيزيائية. وقد طلبت الوكالة الدولية للطاقة الذرية الالتقاء به لسؤاله عن أنشطة المركز خلال هذه الفترة ولكن إيران رفضت.

٣ – سيد جابر صفداري، مدير مجمع مرافق التخصيب في ناتانز.

٤ – أمير الراحجي، رئيس مركز أصفهان لبحوث وإنتاج الوقود النووي، وهو جزء من شركة إنتاج وشراء الوقود التابعة للمنظمة الإيرانية للطاقة الذرية، وهي شركة ضالعة في الأنشطة المتصلة بالتخصيب.

٥ – محسن هوجاتي – رئيس مجموعة الفجر الصناعية، التي ذكرها قرار مجلس الأمن ١٧٣٧ (٢٠٠٦) لدورها في برنامج القذائف التسيارية.

٦ – مهردادا أخلاقي كتابتشي – رئيس مجموعة شهيد بقري الصناعية، التي ذكرها قرار مجلس الأمن ١٧٣٧ (٢٠٠٦) لدورها في برنامج القذائف التسيارية.

٧ – ناصر مالكي – رئيس مجموعة شهيد همّت الصناعية، التي ذكرها قرار مجلس الأمن ١٧٣٧ لدورها في برنامج إيران للقذائف التسيارية. ومالكي هو أيضا مسؤول بوزارة الدفاع ولوجستيات القوات المسلحة يشرف على العمل في برنامج القذائف التسيارية شهاب – ٣. وقذائف شهاب – ٣ هي القذائف التسيارية الإيرانية الطويلة المدى الموجودة حاليا قيد الاستخدام.

٨ – أحمد دراخنده – رئيس مصرف سبه ومديره العام. ويقدم هذا المصرف الدعم لمؤسسة الصناعات الفضائية الجوية والكيانات التابعة لها، التي تشمل مجموعة شهيد همّت الصناعية ومجموعة شهيد بقري الصناعية، وكلتاهما مذكورتان في قرار مجلس الأمن ١٧٣٧ (٢٠٠٦).

الأشخاص الرئيسيون في فيلق الحرس الثوري الإيراني

١ – العميد مرتضى رضائي، نائب قائد فيلق الحرس الثوري الإيراني

٢ – الفريق البحري علي أكبر أحمديان، رئيس هيئة الأركان المشتركة

٣ – العميد محمد رضا زاهدي، قائد القوات البرية

٤ – العميد بحري مرتضى صفاري، قائد القوات البحرية

٥ – العميد محمد حجازي، قائد قوة باسيج للمقاومة

٦ – العميد قاسم سليماني، قائد قوة القدس

٧ – الفريق أول ذو القدر، ضابط بفيلق الحرس الثوري الإيراني، ونائب وزير الداخلية لشؤون الأمن

المرفق الثاني

عناصر لاتفاق طويل الأجل

إن هدفنا هو إقامة علاقات وتعاون مع إيران على أساس الاحترام المتبادل وبناء ثقة دولية في الطابع السلمي الصرف للبرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية. ونقترح البدء من جديد في التفاوض بشأن اتفاق شامل مع إيران، وسوف يودع هذا الاتفاق لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية ويؤيده قرار يصدره مجلس الأمن.

ولتهيئة الأوضاع المواتية للمفاوضات سنقوم بما يلي:

- التأكيد من جديد على حق إيران في تطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية وفقا لالتزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (يشار إليها فيما بعد بمعاهدة عدم الانتشار) والتأكيد من جديد في هذا السياق على تأييدنا لقيام إيران بوضع برنامج للطاقة النووية المدنية.
- الالتزام بالدعم النشط لبناء مفاعلات جديدة تعمل بالمياه الخفيفة في إيران من خلال مشاريع دولية مشتركة وفقا للنظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية ومعاهدة عدم الانتشار.
- الموافقة على تعليق مناقشة برنامج إيران النووي في مجلس الأمن عند استئناف المفاوضات.

وستقوم إيران بما يلي:

- الالتزام بمعالجة جميع الشواغل المعلقة للوكالة الدولية للطاقة الذرية من خلال التعاون الكامل مع الوكالة.
- وقف جميع الأنشطة ذات الصلة بالتخصيب وإخضاع أنشطة إعادة المعالجة للتحقق من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية مثلما طلب ذلك مجلس محافظي الوكالة ومجلس الأمن والالتزام بمواصلة ذلك أثناء هذه المفاوضات.
- استئناف تطبيق البروتوكول الإضافي.

مجـالات التعـاون في المـستقبل الـتي ستـشملها المفاوضـات بـشأن اتفـاق طويل الأجل

١ – المجال النووي

ستتخذ الخطوات التالية:

حق إيران في الطاقة النووية

• التأكيد من جديد على حق إيران غير القابل للتصرف في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية دون تمييز ووفقا للمادتين الأولى والثانية من معاهدة عدم الانتشار والتعاون مع إيران لتمكينها من وضع برنامج للطاقة النووية المدنية.

• التفاوض بشأن اتفاق للتعاون النووي بين إيران والوكالة الأوروبية للطاقة الذرية وتنفيذه.

مفاعلات الماء الخفيف

• الدعم الفعال لبناء مفاعلات طاقة جديدة تعمل بالماء الخفيف في إيران من خلال مشاريع دولية مشتركة، وفقا للنظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية ومعاهدة عدم الانتشار النووي، باستخدام أحدث التكنولوجيا، بما في ذلك الترخيص بنقل المواد اللازمة وتوفير تكنولوجيا متقدمة لجعل مفاعلات الطاقة آمنة من الزلازل.

• التعـاون في إدارة الوقـود الـنووي المـستخدم والنفايـات المـشعة مـن خـلال ترتيبات ملائمة.

البحث والتطوير في مجال الطاقة النووية

• توفير مجموعة هامة من مشاريع التعاون في مجال البحث والتطوير، بما في ذلك إمكانية توفير مفاعلات بحثية تعمل بالماء الخفيف، أي في مجالات إنتاج النظائر المشعة والبحث الأساسي والتطبيقات النووية في مجالي الطب والزراعة.

ضمانات الوقود

• إعطاء ضمانات وقود ملزمة قانونا ومتعددة المستويات لإيران بناء على:

○ المشاركة كشريك في منشأة دولية في روسيا لتوفير خدمات التخصيب من أجل إمداد موثوق للمفاعلات النووية الإيرانية بالوقود. وحسب ما تقتضي

إليه المفاوضات، يمكن لمثل هذه المنشأة أن تخصب كل ما تحتجه إيران من مادة سادس فلوريد اليورانيوم.

- وضع شروط تجارية لمخزون احتياطي لتأمين احتياطي من إمدادات الوقود النووي لإيران لمدة خمس سنوات، بمشاركة الوكالة الدولية للطاقة الذرية وتحت إشرافها.
- إنشاء آلية متعددة الأطراف دائمة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل الحصول بشكل موثوق على الوقود النووي بناء على الأفكار التي من المقرر النظر فيها في الاجتماع المقبل لمجلس المحافظين.

استعراض الوقف الاختياري

سيتضمن الاتفاق الطويل الأجل، فيما يتعلق بالجهود المشتركة لبناء الثقة الدولية، بندا لاستعراض الاتفاق من جميع جوانبه، كما يلي:

- تأكيد الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن جميع القضايا والمخاوف العالقة التي أشارت إليها، بما في ذلك الأنشطة التي يمكن أن يكون لها بعد نووي عسكري، قد تمت تسويتها؛
- تأكيد عدم وجود أنشطة أو مواد نووية غير مصرح بها في إيران وإعادة الثقة الدولية في الطبيعة المدنية الصرفة للبرنامج النووي المدني الإيراني.

٢ – المجال السياسي والاقتصادي

التعاون الأمني الإقليمي

دعم عقد مؤتمر جديد لتشجيع الحوار والتعاون بشأن القضايا الأمنية الإقليمية.

التجارة والاستثمار الدوليان

تحسين وصول إيران إلى الاقتصاد الدولي والأسواق ورؤوس الأموال الدولية، من خلال الدعم العملي لاندماج كامل في الهياكل الدولية، بما في ذلك منظمة التجارة العالمية من أجل تهيئة الإطار اللازم لزيادة الاستثمار المباشر في إيران والتجارة مع إيران (بما في ذلك اتفاق تعاون تجاري واقتصادي مع الاتحاد الأوروبي). وسيتم اتخاذ خطوات لتحسين الوصول إلى المواد والتكنولوجيا الأساسية.

الطيران المدني

التعاون في مجال الطيران المدني، بما في ذلك إمكانية رفع القيود المفروضة على الصانعين الأمريكيين والأوروبيين فيما يتعلق بتصدير الطائرات المدنية لإيران، وبالتالي توسيع إمكانية تجديد إيران لأسطولها من طائرات النقل المدني.

الشراكة في مجال الطاقة

إقامة شراكة طويلة المدى في مجال الطاقة بين إيران والاتحاد الأوروبي وغيره من الشركاء الراغبين، تشمل تطبيقات ملموسة وعملية.

الهياكل الأساسية للاتصالات

دعم تحديث الهياكل الأساسية للاتصالات في إيران وتوفير خدمات الإنترنت المتقدمة، بما في ذلك إمكانية رفع القيود ذات الصلة وغيرها من القيود التي تفرضها الولايات المتحدة على التصدير.

التعاون في مجال التكنولوجيا المتقدمة

التعاون في مجالات التكنولوجيا المتقدمة وغيرها من المجالات التي سيتم الاتفاق عليها.

الزراعة

دعم التنمية الزراعية في إيران، بما في ذلك إمكانية الوصول إلى المنتجات والتكنولوجيات والمعدات الزراعية الأمريكية والأوروبية.

قائمـــــة المراجــــــع:

قائمـــــة المراجـــــع:

1/ المراجع باللغة العربية:

أ– *الكتـــــــب*:

(1) . إسلام، أحمد مدحت، **الطاقة ومصادرها المختلفة**، الطبعة الثانية، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1996.

(2) . الجندي، غسان، **الوضع القانوني للأسلحة النووية**، عمان: دار وائل للنشر، 2000.

(3) .الحسني، مكي، **المدخل إلى الفيزياء النووية**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1991.

(4) . السويدي، جمال سند، وآخرون، **أمن الخليج في القرن الحادي والعشرين**، الطبعة الأولى، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 1998.

(5) . الكيالي، عبد الوهاب، **الموسوعة السياسية**، الطبعة الأولى، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1983.

(6) . العناني، إبراهيم محمد، وآخرون، **الخيار النووي في الشرق الأوسط**، الطبعة الأولى، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.

(7) . أنجرس، موريس، **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية**، (ترجمة بوزيد صحراوي)، الجزائر: دار القصبة للنشر، 2004.

(8) .بركات، محمد حبيب، **أسس الفيزياء النووية**، الطبعة الأولى، عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2000.

(9) . بنونة، محمود خيري، **القانون الدولي و استخدام الطاقة النووية**، الطبعة الثانية، القاهرة: دار الشعب، 1971.

(10) .بيكر، فيليب نولي، **سباق التسلح و برنامج نزع السلاح في العالم**، (ترجمة حمدي حافظ)، القاهرة: كتب جائزة نوبل، 1959.

(11) .توفيق، سعد حقي، **مبادئ العلاقات الدولية**، عمان: دار وائل للطباعة و النشر، 2000.

(12) .ديفس، جاكلين، وآخرون، **الدفاع الجوي والصاروخي ومواجهة انتشار أسلحة الدمار الشامل وتخطيط السياسة الأمنية**، الطبعة الأولى، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2000.

(13) .سعيد، عبد المنعم، وآخرون، **ضبط التسلح و الأمن في الشرق الأوسط**، القاهرة: مركز الدراسات

السياسية و الإستراتيجية بالأهرام، 1998.

(14) .شلبي، محمد، **المنهجية في التحليل السياسي**، الجزائر: دار هومة، 2002.

(15) .طلاس، مصطفى، **الإستراتيجية السياسية العسكرية**، الجزء الثاني، دمشق: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، 1991.

(16) .عبد السلام، محمد، **المناطق الخالية من الأسلحة النووية**، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، 2003.

(17) .عبد المنعم، نبيل محمود، **مدخل إلى تكنولوجيا الطاقة النووية**، الطبعة الأولى، القاهرة: مركز الكتب الثقافية، 1986.

(18) .عطية، ممدوح حامد، **أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط بين الشك واليقين**، الطبعة الأولى، القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2004.

(19) .غاردنر، جون، **الذرات اليوم وغدا**، (ترجمة عبد الله موسى)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990.

(20) .فاضل، سمير محمد، **المسؤولية الدولية عن الأضرار الناتجة عن استخدام الطاقة النووية في وقت السلم**، القاهرة: عالم الكتب، 1976.

(21) .فورسبورغ، وندال، **منع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية**،(ترجمة سيد رمضان هدارة)، الطبعة الأولى، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة و الثقافة العالمية، 1998.

(22) .كوردزمان، أنتوني، **القدرات العسكرية الإيرانية**، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، 2000.

(23) .كوهين، أفنر، **نحو شرق أوسط جديدة إعادة النظر في المسألة النووية**، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية، 1995.

(24) .كيمب، جيفري، وآخرون، **الخليج وتحديات المستقبل**، الطبعة الأولى، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2005.

(25) .لبيب، محمد رجب محمد ، **تكنولوجيا السلاح النووي**، الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 1997.

(26) .مركز زايد للتنسيق والمتابعة، **التوازن النووي وبرنامج الدفاع الصاروخي الأمريكي**، أبو ظبي: مركز زايد للتنسيق والمتابعة، 2000.

(27) .مركز يافا لدراسات الإستراتيجية، **إسرائيل والمشروع النووي الإيراني**، (ترجمة أحمد أبو هدية)، الطبعة الأولى، بيروت: مركز الدراسات الفلسطينية، 2006.

(28) .طلعت أحمد مسلم، **حرب الخليج والأمن القومي**، الطبعة 2، ليماسول: دار الملتقى للنشر، 1992.

(29) .مصطفى، عدنان، **الطاقة النووية العربية**، الطبعة الثانية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1985.

(30) .معهد ستوكهولم، **الكتاب السنوي للتسلح ونزع السلاح والأمن الدولي 2004**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.

(31) .مقلد، إسماعيل صبري، **نظريات السياسة الدولية**، الكويت: دار السلاسل، 1987.

(32) .نعمان، محمد عبد الله محمد، **ضمانات استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية**، صنعاء: جامعة صنعاء، 2001.

(33) .هاينبورغ، رتشارد، **سراب النفط**، (ترجمة أنطوان عبد الله)، الطبعة الأولى، بيروت: دار العلوم العربية، 2005.

ب– *المقـــــالات*:

(1) . أبراهام، سبنسر، ((صون المواد النووية والإشعاعية))، **مجلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا، المجلد (46)، العدد(02)، مارس 2005.

(2) . أبو الفضل، محمد، ((هل تعيد إيران حساباتها مع إسرائيل))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (04)، العدد (30)، جانفي 2003.

(3) . إدارة الأمم المتحدة لشؤون نزع التسلح، ((معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية))، **مجلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا، المجلد (46)، العدد (02)، مارس 2005.

(4) . افتخاري، أصغر، ((أسلحة الدمار الشامل والتوجه الأمريكي))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (04)، العدد(30)، جانفي 2003.

(5) . البسيوني، سمير زكي، ((كيف تدير إيران علاقاتها مع القوى الكبرى))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد(41)، العدد (165)، جويلية 2006.

(6) . الدهراوي، خضر، ((روسيا الاتحادية وإيران))، **مجلة الدفاع العربي**،بيروت، العدد (02)، نوفمبر 2004.

(7) . الرشيدي، حسن، ((النووي الإيراني والموقف الأمريكي))، **دراسات إستراتيجية**، الجزائر، العدد (02)، جوان2006.

(8) . العناني، خليل، ((النفوذ الإيراني في العراق))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد (41)، العدد (165)، جويلية2006.

(9) . الهواري، عبد الرحمان، ((الصناعات العسكرية لكوريا الشمالية وعلاقتها بمنطقة الشرق الأوسط))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد (36)، العدد (140)، أفريل 2000.

(10) .بون، جورج، ((نظام عدم انتشار الأسلحة النووية في العالم في وقته المناسب))، **مجلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا، المجلد (46)، العدد (02)، مارس 2005.

(11) .خلاف، تميم هاني، ((القدرات النووية الإيرانية: المنظور الدولي والإقليمي))، **مجلة السياسة الدولية**،

القاهرة، المجلد (36)، العدد (142)، أكتوبر 2000.

(12) .داهمان، أولا، ((فترة امتحان تمر بها معاهدة CTBT))، **مجلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا، المجلد(48)، العدد (01)، سبتمبر 2006.

(13) .دياب، ميرفت، ((إيران بين الطموح النووي والضغوط الأمريكي: سيناريوهات المواجهة))، **مجلة مختارات إيرانية**، المجلد (04)، العدد (35)، جوان 2003.

(14) .راشد، سامح، ((إيران وواشنطن حسابات متداخلة وضغوطات متبادلة))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد(39)، العدد (158)، أكتوبر 2004.

(15) .ساحيمي، محمد، ((برنامج إيران النووي: تاريخه والحاجة إليه))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (4)، العدد (40)، نوفمبر 2003.

(16) .سويلم، حسام، ((التطور المستقبلي لبرنامج الصواريخ الإيرانية))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد(39)، العدد(156)، أفريل 2004.

(17) .عبد السلام، محمد، ((الأسئلة المعلقة حول البرنامج النووي الإيراني))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد(38)، العدد (154)، أكتوبر 2003.

(18) .(ـــــــ، ـــــ)، ((ضبط التسلُّح في مرحلة ما بعد حرب العراق))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، العدد (153)، يوليو 2003.

(19) .(ـــــــ، ـــــ)، ((ترتيبات الأمن الإقليمية في مرحلة ما بعد 11 سبتمبر 2001))، **كراسات إستراتيجية**، القاهرة، العدد (127)، 2003.

(20) .فؤاد، محمد نبيل محمد، ((الصناعات العسكرية الصينية ومبيعاتها لدول الشرق الأوسط))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد (36)، العدد (140)، أفريل 2000.

(21) .كادر الوكالـــة، ((الامتداد العالمي للأمن النووي))، **مجلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا، المجلد(48)، العدد(01)، سبتمبر 2006.

(22) .كشك، أشرف، ((التحالفات الإقليمية لإيران السياسة تتجاوز الأيديولوجيا))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد(41)، العدد (165)، جويلية 2006.

(23) .محمد، محمد كامل، ((الطاقة النووية سلمياً))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد (41)، العدد (165)، جويلية2006.

(24) .محمود، أحمد إبراهيم، ((البرنامج النووي الإيراني))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد (33)، العدد(131)، جانفي 1998.

(25) .(ـــــــ، ـــــ ـــــ)، ((إيران وجهود تطوير الصواريخ الباليستية))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد(35)، العدد (136)، أفريل 1999.

(26) .(ـــــــ، ــــ ـــــ)، ((هل يكون الملف النووي سبباً لحرب بين إيران والولايات المتحدة))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (04)، العدد (35)، جوان 2003.

(27) .مستشاري، علي، ((إيران والشراك النووية))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (04)، العدد (39)، أكتوبر 2003.

(28) .مسعد، نيفين، ((خيارات إيران))، **مجلة شؤون الأوسط**، بيروت، العدد (117)، شتاء 2005.

(29) .مظلوم، جمال، ((سيناريوهات العمل العسكري ضد المنشآت النووية الإيرانية))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد (40)، العدد (159)، جانفي 2005.

(30) .ياسين، عبير، ((انعكاسات الوجود الأمريكي في آسيا الوسطى على إيران))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد(04)، العدد (37)، أوت 2003.

ج- *المعاهدات والوثائق الرسمية:*

- *المعاهدات الدولية:*

(1) . الأمم المتحدة، **ميثاق الأمم المتحدة**، نيويورك: الأمم المتحدة، 1945.

(2) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 1957.

(3) . **الاتفاقية الخاصة بالتعاون في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية** والمبرمة بين حكومة كندا وحكومة ألمانيا الاتحادية الموقع عليها في أتاوا بتاريخ 11 ديسمبر 1957.

(4) . وكالـــة تحريم الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي، **معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والكاريبي** الموقع عليها في 14 فيفري 1967.

(5) . الأمم المتحدة، **معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية** الموقع عليها في 01 جويلية 1968.

(6) . الأمم المتحدة، **معاهدة الحظر التام للتجارب النووية** الموقع عليها في 10 سبتمبر 1996.

- *القرارات الدولية:*

(1) . الأمم المتحدة، **قرار الجمعية العامة رقم A/Res/50/245**، الذي يتضمن تبني معاهدة الحظر التام للتجارب النووية والصادر في نيويورك بتاريخ 10 سبتمبر 1996.

(2) . الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1373**، الذي يتضمن التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية والصادر في نيويورك بتاريخ 28 سبتمبر 2001.

(3) . الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1540**، الذي يتضمن إنشاء لجنة 1540 والصادر في نيويورك بتاريخ 28 أفريل 2004.

(4) . الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1673**، الذي يتضمن متابعة أعمال لجنة 1540 والصادر في نيويورك بتاريخ 27 أفريل 2006.

(5) . الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1696**، الذي يتعلق بالبرنامج النووي الإيراني والصادر في نيويورك بتاريخ 31 جويلية 2006.

(6) . الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1737**، الذي يتعلق بفرض عقوبات على جمهورية إيران الإسلامية بسبب برنامجها النووي والصادر في نيويورك بتاريخ 23 ديسمبر 2006.

(7) . الأمم المتحدة، **قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1747** الذي يتعلق بتشديد العقوبات على جمهورية إيران الإسلامية والصادر في نيويورك بتاريخ 24 مارس 2007.

(8) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **الاتفاق رقم Infcirc 9 (rev2)** والمتضمنة **اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة** والصادر في فيينا بتاريخ 26 جويلية 1967.

(9) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **الوثيقة Infcirc 153 (cor)** والمتضمنة **هيكل ومضمون الاتفاقات التي تعقد بين الوكالة والدول بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية** والصادرة بفيينا في جوان 1972.

(10) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **الوثيقة Infcirc 540 (cor)** والمتضمنة **بروتوكول نموذجي إضافي الاتفاقات المعقودة بين الوكالة والدول من أجل تطبيق الضمانات** والصادرة في فيينا بتاريخ 12جوان 1988.

(11) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **الوثيقة رقم Infcirc 637** والمتضمنة **اتفاق باريس** والصادرة في فيينا بتاريخ 15 نوفمبر 2004.

(12) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **قرار مجلس المحافظين رقم Gov.2003.81** الذي يتعلق بتنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار النووي في جمهورية إيران الإسلامية والصادر في فيينا بتاريخ 26 نوفمبر 2003.

(13) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **قرار مجلس المحافظين رقم Gov.2005.77** الذي يتعلق بتنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار النووي في جمهورية إيران الإسلامية والصادر في فيينا بتاريخ 24سبتمبر 2005.

(14) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **قرار مجلس المحافظين رقم Gov.2006.14** الذي يتعلق بتنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار النووي في جمهورية إيران الإسلامية والصادر في فيينا بتاريخ 04 فيفري 2006.

د- التقارير:

(1) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 26 (Add)**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 9 أفريل 1964.

(2) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 66 (rev 2)**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 16سبتمبر 1968.

(3) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 254 (add16)** ، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، جانفي 1992.

(4) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 254 (rev5) Part2**, فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 19 نوفمبر 2003.

(5) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 651**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 08 أوت 2005.

(6) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم Infcirc 648**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 01 نوفمبر 2005.

(7) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **النشرة الإعلامية رقم 685 Infcirc**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 10 الذرية، 06 جوان 2003.نوفمبر 2006.

(8) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **ملحق تقرير المدير العام رقم Gov.2003.40**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة

(9) . الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2003.63**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 27 أوت 2006.

(10) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2003.75**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 14 نوفمبر 2003.

(11) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **ملحق 1 لتقرير المدير العام رقم Gov.2003.75**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، 14 نوفمبر 2003.

(12) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **ملحق 2 لتقرير المدير العام رقم Gov.2003.75**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 14 نوفمبر 2003.

(13) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2004.11**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 26 فيفري 2004.

(14) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **ملحق تقرير المدير العام رقم Gov.2004.60**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 30 سبتمبر 2004.

(15) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2004.83**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 17 نوفمبر 2004.

(16) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2005.67**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 06 سبتمبر 2005.

(17) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2005.87**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 21 نوفمبر 2005.

(18) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2006.15**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 28 فيفري 2006.

(19) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2006.27**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 28 أفريل 2006.

(20) .الوكالة الدولية للطاقة الذرية، **تقرير المدير العام رقم Gov.2006.53**، فيينا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 31 أوت 2006.

(21) .مجموعة الأزمات الدولية، **التعامل مع برنامج إيران النووي**، (التقرير رقم 18حول الـــشرق الأوســـط)، بروكسل: مجموعة الأزمات الدولية، 27 أكتوبر 2003.

(22) .مجموعة الأزمات الدولية، **إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي**، (التقرير رقم 51 حول الشرق الأوسط)، بروكسل: مجموعة الأزمات الدولية، 23 فيفري 2006.

ر- الدوريات:

(1) . الأمم المتحدة، **حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح**، نيويورك: الأمم المتحدة، 1988.

س- المواد الغير منشورة:

(**1**) . بولوخ، رضا. (مشروعية التهديد أو استخدام الأسلحة النووية على ضوء الرأي الاستشاري المحكمة العدل الدولية). رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 2002.

(**2**) . زيواني، ابن عيس. (المسؤولية الدولية عن الاستعمال السلمي للطاقة النووية: دراسة حالة تشرنوبيل). رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 1999.

(**3**) . فوزاري، حسين. (الجزائر و الاتفاقيات الدولية النووية). رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، 2002.

ع- المقـــــالات في الانترنت:

(1). البسيوني، سمير زكي، ((كيف سيتعامل العرب مع إيران النووية))، **مجلـــة مختـــــارات إيرانيـــة**، القاهرة، المجلد(07)، العدد (71)، جوان 2006،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN72.HTM، بتاريخ: 22جانفي2007، 15سا09د.

(2). الخثلان، صالح، **ندوة الأمن الوطني ومفهوم سياسي للدولة الحديثة**،
http://www.alriyadh.com/2006/03/14/article137946.html، 15 مارس 2008، 16سا29د.

(3). السرجاني، خالد، ((مصادر التشدد الإيراني في الأزمة مع الغرب حول البرنامج النووي))، **مجلة مختـــارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (06)، العدد (64)، نوفمبر2005،
http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C2RN126.HTM، بتاريخ: 12جانفي2007، 12سا 23د.

(4). العيسوي، أشرف سعيد، ((التغيرات الدولية الحديثة ومفهوم الأمن القومي))، **مجلة الخيمة الالكترونية**،
http://www.kkmaq.gov.sa/detail.asp?InNewsItemID=185238&InPageNo=2،
15مارس 2008، 16سا02د.

(5). بوش، جورج، ((الولايات المتحدة ملتزمة بثبات بمعاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية))، **المجلة الأمريكية**، واشنطن، المجلد (10)، العدد (01)، 30مارس 2005،
http://usinfo.state.gov/journals/itps/0305/ijpa/bush.htm، بتاريخ: 08 جويلية 2006، 09سا27د.

(6). راشد، سامح، ((سياسة الخارجية الإيرانية: نصف عام تحت رئاسة أحمدي نجاد))، **مجلة مختارات إيرانيـــة**، القاهرة، المجلد (07)، العدد (67)، فيفري2006،
http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN57.HTM، بتاريخ: 04أفريل2007، 20سا04د.

(7). زكريا حسين، ((الأمن القومي))، **مجلة الخيمة الالكترونية**،
http://www.khayma.com/almoudaress/takafah/amnkaoumi.htm، 15 مارس2008، 16سا22د.

(8). زقاغ، عـــادل ، ((إعادة صياغة مفهوم الأمن))،
http://www.geocities.com/adelzeggagh/recon1.html، بتاريخ: 24أكتوبر 2006، 20سا58د.

(9). زكار، زاهر، **نظام الأمن الجماعي في الإطار الإقليمي**،
http://www.geocities.com/bahtb/of8.htm، 15 مارس 2008، 16سا05د.

(10). ساندرز، جاكي وولكوت، ((كيف نعزز الحد من انتشار الأسلحة النووية))، **المجلة الأمريكية**، واشنطن، المجلد(10)، العدد (01)، 30 مارس 2005،
http://usinfo.state.gov/journals/itps/0305/ijpa/sanders.htm، بتاريخ: 24أكتوبر2006، 09سا30د.

(11). سوكولسكي، هنري، ((إبقاء الطاقة النووية سلمية))، **المجلة الأمريكية**، واشنطن، المجلد (10)، العدد(01)،

30مارس2005،

http://usinfo.state.gov/journals/itps/0305/ijpa/sokolski.htm، بتاريخ:08جويلية2006، 09 سا 35د.

(12). سويلم، حسام، ((احتمالات توجيه ضربة عسكرية لإيران))، **ملـــف الأهـــرام الإستراتيجـــي**، القاهرة، المجلد(13)، العدد (148)، أفريل 2007،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/FILE35.HTM ، بتاريخ: 22أفريل2007، 16سا54د.

(13). (ـــــ، ـــــ)، ((الدبلوماسية أو القوة في حل معضلة الملف النووي الإيراني))، **مجلة مختارات إيرانيـــــة**، القاهرة، المجلد (07)، العدد (67)، فيفري 2006،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C2RN105.HTM، بتاريخ: 22جانفي2007، 16سا22د.

(14). (ـــــ، ـــــ)، ((انعكاسات تجربة كوريا الشمالية النووية على إيران))، **مجلة مختارات إيرانيـــة**، القاهرة، المجلد(07)، العدد (76)، نوفمبر2006،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN89.HTM ، بتاريخ: 22فيفري2007، 09سا55د.

(15). (ـــــ، ـــــ)، ((إيران بين مكاسبها في العراق واستمرار التهديدات الأمريكية الإسرائيلية))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (06)، العدد (56)، مارس 2005،

http://www.albainah.net/index.aspx?function=author&id=205&lang=، بتاريخ: 24أفريل2007، 17سا00د.

(16). (ـــــ، ـــــ)، ((ماذا بعد إعلان إيران نووية ؟))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (07)، العدد(70)، ماي2006، http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN69.HTM، بتاريخ:01جانفي 2007، 00سا07د.

(17). (ـــــ، ـــــ)، ((ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز وما هي الخيارات المتاحة))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (07)، العدد (67)، فيفري 2006،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN88.HTM، بتاريخ: 04أفريل2007، 20سا20د.

(18). (ـــــ، ـــــ)، ((هل بدأ العد التنازلي لضربة إسرائيلية ضد إيران))، **مجلة مختارات إيرانيـــــــة**، القاهرة، المجلد(05)، العدد (50)، سبتمبر 2004،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN44.HTM، بتاريخ: 22جانفي2007، 15سا10د.

(19).(ـــــ، ـــــ)، ((هل تؤدي الأزمة النووية الإيرانية إلى خريف ساخن))، **مجلة مختارات إيرانيـــة**، القاهرة، المجلد(06)، العدد (62)، سبتمبر 2005،

http://www.albainah.net/index.aspx?function=Item&id=8647&lang=، بتاريخ: 12جانفي 2007، 12سا30د.

(20).(ـــــ، ـــــ)، ((هل يفلت البرنامج النووي الإيراني من الفخ الأمريكي الإسرائيلي))، **مجلـــة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (05)، العدد (47)، جوان2004،

http://www.albainah.net/index.aspx?function=Item&id=1912&lang، بتاريخ: 12جانفي 2007، 12سا35د.

(21).(ـــــ، ـــــ)، ((هل تؤدي الأزمة النووية الإيرانية إلى خريف ساخن))، **مجلـــة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد(06)، العدد (62)، سبتمبر2005،

http://www.albainah.net/index.aspx?function=Item&id=8647&lang= ، بتاريخ: 03فيفيري2007، 02سا11د.

(22).عبد الحميد، عاكف، ((الحجج النفطية في برنامج إيران النووي))، **قناة الجزيرة**، http://www.aljazeera.net/NR/exeres/CFCA35B4-9BE1-42BB-9588-646CBA442237.htm، بتاريخ: 12جانفي 2007، 12سا26د.

(23).عبد المؤمن، محمد السعيد، ((العلاقات الإيرانية الأمريكية))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (06)، العدد (65)، ديسمبر2005،

http://www.albainah.net/index.aspx?function=author&id=137&lang= ، بتاريخ: 03جانفي 2007، 22سا21د.

(24).علي، مغاوري شلبي، ((الاقتصاد الإيراني بين العقوبات الدولية واحتمالات الحرب))، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة، المجلد (42)، العدد (168)، أفريل 2007،

http://www.siyassa.org.eg/asiyassa/Index.asp?CurFN=kada2.htm&DID=9173، بتاريخ: 22 أفريل 2007، 17سا43د.

(25).قاطيشا، وهبي، ((السلاح النووي في الإستراتيجية الإيرانية))، **صحيفة الحياة اللندنية**، 05 أوت2003،

http://www.albainah.net/index.aspx?function=Item&id=1420&lang=، بتاريخ: 24أكتوبر 2006، 14سا 05د.

(26).كامل، ريمون ماهر، ((إسرائيل – إيران علي صفيح ساخن))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (05)، العدد (51)، اكتوبر2004،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN47.HTM ، بتاريخ: 22فيفري2007، 17سا56د.

(27). كلمة الرياض، ((الأمن لا يتحقق بالحروب والأسلحة النووية))، **مجلة الرياض**، الرياض، العدد (14148)، 20مارس 2007م ،

http://www.alriyadh.com/2007/03/20/article234564.html، 25 مارس 2008، 21سا 56د.

(28). لجنة نزع السلاح ، ((عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار النووي))، **استعراض معاهدة عدم الانتشـــار النووي** ، نيويورك، ماي2005،

http://www.un.org/arabic/events/npt2005/background.html، بتاريخ: 1جانفي2007، 02سا23د.

(29). لوغار، رتشارد، ((استهداف تشريعي لأسلحة الدمار الشامل))، **المجلة الأمريكية**، واشنطن، المجلد (10)، العدد (01)، 30 مارس 2005،

http://usinfo.state.gov/journals/itps/0305/ijpa/lugar.htm، بتاريخ: 08 جويلية 2006، 09سا45د.

(30). مجموعة من المؤلفين، **التقرير الاستراتيجي العربي لسنة 2004**، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004،

http://acpss.ahram.org.eg/ahram/2001/1/1/RARB57.HTM،15مارس 2008، 15سا45د.

(31). محمود، أحمد إبراهيم، ((الأزمة النووية الإيرانية تحليل لاستراتيجيات إدارة الصراع))، **مجلة كراســــــات إستراتيجية**، القاهرة، المجلد (15)، العدد (149)، 2005،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/SB2K31.HTM، بتاريخ: 13ديسمبر2006، 18سا53د.

(32). (ـــــ، ـــــ ـــــ)، ((البرنامج النووي الإيراني: بين الدوافع العسكرية والتطبيقات السلمية))، **مجلـــــة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (02)، العدد (06)، جانفي 2001،

http://www.ahram.org.eg/acpss/Ahram/2001/1/1/C1RN7.HTM، بتاريخ: 19فيفري2007، 15سا51د.

(33). (ـــــ، ـــــ ـــــ)، ((الدور الروسي في الأزمة النووية الإيرانية))، **ملف الأهرام الإستراتيجي**، القاهرة، المجلد (13)، العدد (145)، جانفي 2007،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/FILE22.HTM، بتاريخ: 22جانفي2007، 15سا30د.

(34). (ـــــ، ـــــ ـــــ)، ((السياسة الإيرانية والملف النووي في عهد أحمدي نجاد))، **مجلة مختارات إيرانيـــة**، القاهرة، المجلد (06)، العدد (61)، أوت 2005،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C2RN111.HTM، بتاريخ:

04أفريل2007، 10سا14د.

(35).(ــــــ، ـــــ ـــــ)، ((تخصيب اليورانيوم: قفزة للمجهول في الأزمة الإيرانية))، **ملـــــف الأهـــــرام الإستراتيجي**، القاهرة، المجلد (12)، العدد (137)، ماي 2006،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/FI1E89.HTM، بتاريخ:
04أفريل2007، 16سا 59د.

(36).مخيمر، أسامة فاروق، ((الملف النووي الإيراني بين الترويكا الأوروبية والضغوط الأمريكية))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد (06)، العدد (59)، جوان 2005،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C2RN105.HTM، بتاريخ:
22جانفي2007، 15سا16د.

(37).(ــــــ، ـــــ ـــــ)، ((المواجهة الأمريكية الإيرانية.. تصعيد أم تهدئة))، **مجلة السياسة الدوليـــة**، القاهرة، المجلد (42)، العدد (168)، أفريل 2007،

http://www.siyassa.org.eg/asiyassa/Index.asp?CurFN=kada5.htm&DID=9173
، بتاريخ: 22 أفريل 2007، 15سا24د.

(38).منيسي، أحمد، ((أزمة البرنامج النووي الإيراني : سيناريوهات متعددة للمستقبل))، **مجلة مختارات إيرانيـــة**، القاهرة، المجلد (06)، العدد (64)، نوفمبر 2005،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C2RN123.HTM، بتاريخ:
24أفريل2007، 16سا00د.

(39).مهدي، سحر ، **في مفهوم الأمن القومي**،
http://www.alitthad.com/paper.php?name=News&file=article&sid=22433،
15 مارس 2008، 16سا 15د.

(40).نعمان، أسامة، ((الإنتاج الصناعي لليورانيوم المخصب يقود إلى توفير وقود قد يكفي لقنبلة نووية))، **جريدة الشرق الأوسط**، العدد (10360)، 10أفريل2007،

http://www.asharqalawsat.com/details.asp?section=4&issue=10360&article=4
14405&search=إيران&state=true، بتاريخ: 25 أفريل 2007، 23سا09د.

(41).همام، سامح، ((الملف النووي الإيراني متغير جديد في معادلة أمن الخليج))، **مجلة مختارات إيرانية**، القاهرة، المجلد(07)، العدد (72)، جويلية 2006،

http://www.ahram.org.eg/acpss/ahram/2001/1/1/C1RN79.HTM، بتاريخ:
22جانفي2007، 15سا04د.

2/ المراجع باللغات الأجنبية:

a- Books :

(1). Agence International de l'Energie Atomique, **Lutte contre la dissemination des armes nucléaires: les garanties de l'AIEA dans les années 90** , Vienne: Agence International de l'Energie Atomique, Decembre1993.

(2). Ameri, Nasser Saghafi, **The Future of the NPT in the light of Iran's Nuclear Dossier,** Tehran : Center for Strategic Research, 2006.

(3). Cordesman, Anthony H, and AlRodhan, Khalil, **Iranian Nuclear Weapons,** Washington DC: Center for Strategic and International Studies, 2006.

(4). Kemp,Geoffrey, **Iran's Nuclear Weapons Options,** WashingtonDC: the Nixon Center, 2001.

(5). Prasad, Revati, and Parillo, Jill Marie, **Iran's Programs to Produce Plutonium and Enriched Uranium,** Washington DC: Carnegie Fact Sheet, February 2006.

(6). Rogers, Paul, **Iran consequences of a War,** Oxford: Oxford Research Group, February 2006.

b- Articles:

(1). Carpenter, Ted Galen, (Iran's Nuclear Program America's Policy Options), **Policy Analysis**, Washington DC, No 578, Cato Institute, September 20th 2006, P 04,

(2). Département de l'information de l'ONU, (les Nations Unies et la non-prolifération nucléaire), **série Livres bleus,** New York, Vol III, ONU, 1995, P25.

(3). Mockli, Daniel, (Ambitions nucléaires de l'Iran**), Politique de Sécurité**, Zurich, N (01), 1er année, Center for Security Studies, Novembre 2006, P 2.

c- Documents :

(1). Agence International de l'Energie Atomique, **The text of the Agreement between IRAN and the Agency for the Application of Safeguards INFCIRC 214**, Vienna, Agence International de l'Energie Atomique, 1974.

(2). Council of European Union, **A Secure Europe in a better world, European Security Strategy**, Brussels: European Union, 12/12/2003.

(3). UK Foreign Secretary, **behalf of the Foreign Ministers of China, France, Germany, the Russian Federation, the United Kingdom, the United States of America and the High Representative of the European Union,** London: UK Foreign Secretary, 06 October 2006.

d- Reports :

(1). Squassoni, Sharon, **Iran's Nuclear Program Recent Developments,** (Report for Congress), Washington: Congressional Research Service, September 6th 2006.

(2). Wirz**,** Christoph, **L'Iran est-il train de mettre au point une bombe atomique,** Suisse : Laboratoire Spiez, Janvier 2004.

e- Articles in internet:

(1). NSG : http://www.nuclearsuppliersgroup.org, 24/10/2006, 15h33.

(2). MTCR : http://www.mtcr.info/french/index.html, 24/10/2006, 15h45.

(3). The Wassenaar Arrangement, overview: http://www.wassenaar.org/introduction/overview.html, 24/10/2006, 16h01.

(4). Zangger committee : http://www.zanggercommittee.org/Zangger/Misssion/default.htm, 24/10/2006, 15h38.

f- Maps and Plans:

(1). Iran Consequences: http://www.oxfordresearchgroup.org.uk/publications/briefings/IranConsequences.pdf, 23/01/2007, 23h49.

(2). Iran Missile Sites : http://www.nti.org/e_research/profiles_pdfs/Iran/iran_missile_sites.pdf, 23/01/2007, 23h55.

(3). Iran Nuclear Sites: http://www.nti.org/e_research/profiles_pdfs/Iran/iran_nuclear_sites.pdf, 23/01/2007,23h49.

(4). Iran Scenarios : http://www.frstrategie.org/criseIran/IRANScenarios.pdf, 23/01/2007, 23h55.

الفهـــــــــرس

فهرس الموضوعات — الصفحة